جامعة الدكتور الطاهر مولاي – سعيدة –
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية

# السياسة المقارنة:
## الدولة والمجتمع في الجزائر التعددية

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الليسانس (ل.م.د) في العلوم السياسية والعلاقات الدولية
تخصص: السياسة المقارنة

**إعداد الطلبة**
محمد تمار
عبد العزيز قاسمية

**إشراف**
محمد خداوي

**لجنة المناقشة:**

**الأستاذ** بن زايد أمحمد **رئيسا**
**الأستاذ** خداوي محمد **مشرفا ومقررا**
**الأستاذ** حادي عثمان **مناقشا**

السنة الجامعية
2012 -2013

**جامعة الدكتور الطاهر مولاي – سعيدة –**

**كليـة الحقـوق والعلـوم السياسيـة**

**قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية**

# السياســة المقارنــة:
## الدولة والمجتمع في الجزائر التعددية

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الليسانس (ل.م.د) في العلوم السياسية والعلاقات الدولية

تخصص: السياسة المقارنة

**إعداد الطلبة**

محمـــد تـمـــار

عبد العزيز قاسمية

**إشراف**

محمـد خـداوي

**لجنة المناقشة:**

**الأستاذ** بن زايـــد أمحـمـــد **رئـيسا**

**الأستاذ** خداوي محمد **مشرفا ومقررا**

**الأستاذ** حـــادي عثمـــان **مناقشا**

السنـــة الجامعيـة

2012 -2013

بسم الله الرحمن الرحيم

# دعاء

اللهم ارزقنا بكل حرف من القرآن حلاوة وبكل كلمة

كرامة، وبكل آية سعادة

اللهم ارزقنا بالألف ألفة، وبالباء بركة ، و بالتاء

توبة ، و الثاء ثواب ، و بالجيم جمالا و بالحاء حكمة ، و بالخاء

خلان ، و بدال دنوى ، و بالذاء ذكاء ، و بالراء رحمة ، و بالزاء زلفة ، و السين

سناء ، و بالشين شفاء ، و الصاد صدقة ، وبالضاء ضياء ، و بالطاء

طلوعا ، و بالضاء ظفرا ، و بالعين عبرة ، و بالغين غناء ، وبالفاء فلاح ، و بالقاف

قربة ، و بالكاف كفاية ، و باللام لطف ، و بالمبم موعظة ، و بالنون نورا ، و بالواو

وهبة ، و بالهاء هداية ، و بالياء يسرا

يارب

لا تدعني أصاب بالغرور إذا نجحت و لا أصاب باليأس

إذ فشلت بل ذكرني دائما بأن الفشل هو التجارب التي تسبق النجاح

آميـن

# شكر و عرفان

**بسم الله الحي العلي الولي العليم، و الصلاة و السلام على خير خلق الله أجمعين محمد بن عبد الله، و آله وصحبه و من والاه و بعد.**

**نتوجه إلى السماء رافعين أيادينا لنشكر ولي نعمتنا الذي أفاض بنعمه علينا ونحمده سبحانه وتعالى على امدادنا بالقوة و العزيمة و الصبر في ذواتنا والعزم في نفوسنا لإنجاز هذا العمل المتواضع. فحمدا لله حمدا كثيرا لا متناهيا و الشكر الجزيل للأمين الذي دانت وتدين له العلوم و العلماء ، معلمنا وقدوتنا "رسول الله صلى الله عليه و سلم"**

**"من علمني حرفا ، صرت له عبدا "...و لأن الكلمات هي التي ما نملك إزاء من غمرنا بالجميل، ولأن الشكر هو بعض الاعتراف بهذا الجميل، فلا يسعنا في هذا المقام سوى أن أتقدم بالشكر وفائق الاحترام إلى أستاذنا الدكتور خداوي محمد الذي أعاننا بتوجيهاته، ولم يبخل علينا بنصائحه ومساعداته، كما لم يضغط علينا بأي شكل من الأشكال، بل على العكس من ذلك ترك لنا الكثير من المساحة والرحابة، وهو أمر ذلّل أمامنا الكثير من الصعوبات.**

**كما لا ننسى تقديم الشكر والعرفان لأعضاء لجنة المناقشة.**

**كما نتوجه بالشكر الخالص الممزوج بالإخلاص والتقدير لأساتذة جامعة سعيدة، ونخص بالذكر الأساتذة: عبد العالي عبد القادر، موكيل عبد السلام، شاهد أحمد، عدنان إبراهيم، ولد الصديق ميلود، بلحاج الهواري، بن كادي حسان، بن زايد أمحمد، زيدان جمال، طارق عشور، يتيم محمد، شاربي محمد، بخدة سفيان، خروبي شوقي، بشيخ خيرة، خاطر خيرة، كوري زهيرة، العياشي حفيظة، بروسي رضوان، حادي عثمان، سجاد قادة، عتيق الشيخ، العطري، دباز، بعوني، بنور علاء الدين، زوبيري رمضان، بوزيان محمد، لريد ، سعيدي الشيخ، ساسي فيصل والأستاذ بن فطيمة بن عيسى.**

**كما نشكر كل الإداريين والعمال في قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية بجامعة سعيدة على تعاونهم**

**<u>وإلى كل من ساعدنا ولو بكلمة طيبة من قريب أو من بعيد</u>**

# إهداء

إلى روح والدنا "بن فطيمة ميمون" أسكنه الله فسيح جنانه.

إلى الينبوع الذي لا يمل العطاء إلى من هي قوتي وحنيني ورجائي في يأسي وعزائي وحزني، والدتنا "العالية"أدامها الله تاجا فوق رؤوسنا.

إلى من سعا وشقا لأنعم بالراحة والهناء إلى القلبان الكبيران اللذان ضحّا بالكثير،والدي أطال الله في عمرهما

إلى إخوتي وأخواتي الذين زادوا الحياة بهجة خصوصا موسى وسفيان.

إلى الكتاكيت : نهاد، فؤاد، العالية، إبراهيم الخليل، مختار، مروان، عبد الرؤوف، محمد الصوفي، وفاء، نسيمة، عربية، جمال الدين والبرعوم الصغير محمد إبراهيم.

إلى كل من يحمل لقب " تمار" و "بن فطيمة" و "بوتليليس" من أخوالي وأعمامي وخالاتي وعماتي.

إلى من سرنا سويا ونحن نشق الطريق معا نحو النجاح والإبداع إلى من تكاتفنا يدا بيد ونحن نقطف زهرة نجاحنا "عبد العزيز قاسمية وعائلته" ، وإلى جميع طلبة العلوم السياسية بجامعة الدكتور مولاي الطاهر.

إلى كل أساتذتي الأفاضل الذين درّسوني منذ المرحلة الإبتدائية إلى يومنا هذا وإلى كل الطاقم الإداري في قسم العلوم السياسية لجامعة سعيدة.

إلى أصدقائي: فاروق بلحاج، محمد سعيدي، علي قاسمي، عبدالرحمن مختاري، خالد بومدين،سعد دياب، وخصوصا مختار حمايدي.

إلى كل من درس ودرّس وعمل معي، إلى زملائي الطلبة والأساتذة والموظفين.

إلى كل من يعشق ويحن إلى امرأة اسمها الجزائر وإلى مستقبلنا الذي نتمناه ربيعا بمشيئة الله.

إلى كل هؤلاء أهدي ثمرة جهدي المتواضعة راجيا من الله عز وجل السداد والتوفيق لي ولهم.

محمد تمار

# إهداء

إلى روح أبي و أمي الطاهرتين، إليهما و قد جاهدا في تربيتي حتى أكون صالحا.

جزاهما الله عني كل خير و أسكنهما فسيح جناته.

إلى زوجتي الوفية التي ضحت و تحملت عناء المشوار، وفاءا و تقديرا لدعمها و تشجيعها.

إلى أبنائي الأعزاء الذين يتطلعون إلى الغد المشرق.

إلى إخوتي وأخواتي وأقاربي وأخص بالذكر الحاج جلول تومي

إلى جميع أصدقائي و إلى زميلي وأخي محمد تمار

إليهم جميعا أهدي ثمرة جهدي المتواضع.

عبد العزيز قاسمية

المقدمة

يعتبر موضوع الدولة والمجتمع من بين المواضيع الهامة والمتشعبة ليس في علم السياسة فحسب، بل تمتد إلى حقول معرفية أخرى كعلم الاجتماع، القانون، علم النفس الاجتماعي، الخ. وذلك لأن العلاقة بينهما تعد محورا أساسيا في النظريات والاتجاهات الفكرية كافة.

كما تمثل العلاقة بين الدولة والمجتمع أحد المفاتيح الرئيسية في فهم أوضاع أي بلد. لذلك، فإن كل نظريات التغيير الاجتماعي والسياسي انطلقت من تصور ما لهذه العلاقة، فشكل التغيير وسرعته ومداه والقوي الفاعلة المشاركة فيه محكوم بهذه العلاقة. وهذا ما يفسر الاختلاف في أنماط التغيير وسرعته بين بلد واخر.

وتعرف العلاقة بين الدولة والمجتمع من قبل وزارة التنمية الدولية على أنها "التفاعل بين مؤسسات الدولة والجماعات المجتمعية للتفاوض حول كيفية ممارسة السلطة العامة، وكيف يمكن أن يتأثر بها الناس. إنها تركز على قضايا معينة مثل تعريف الحقوق والالتزامات المتبادلة بين الدولة والمجتمع، والتفاوض بكيفية توزيع الموارد العامة وإنشاء أنماط مختلفة من التمثيل والمساءلة[1].

إن الدولة هي رمز السلطة وتجسيد لها، وهي التي تنشيء المؤسسات التي تقوم بتنظيم العلاقات بين الناس في كافة المجالات، وهي التي تملك حق الاستخدام الشرعي للقوة ضد الخارجين عن القانون أو المهددين لسلامة الدولة والمجتمع. أما المجتمع فيمثل مجمل العلاقات التي يدخل فيها الأفراد والجماعات والتي يمكن أن تأخذ شكلا إرثيا كالقبائل والعشائر أو شكلا طوعيا كالجمعيات الأهلية. الدولة, تمثل الفضاء السياسي الذي يتعامل فيه البشر مع بعضهم البعض باعتبارهم مواطنين. أما المجتمع، فهو مجال التفاعل الإنساني في سائر المجالات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

[1] Huma Haider,**State-Society Relations and Citizenship in Situations of Conflict and Fragility ,** Governance and Social Development Resource Centre (GSDRC), University of Birmingham, UK December 2011.

إذ لا يتم التركيز على الأشكال المؤسسية للدولة والمجتمع بقدر ما يتم التركيز على الوظائف العلائقية بين الدولة والمجتمع المدني، حيث أن كلا منها لا يعمل بعزلة عن الآخر، كما أن الدولة تستمد شرعيتها إنطلاقا من علاقتها بمواطنيها وبمجتمع مدني منظم ونشيط.

ما دفع إلى استبعاد مجموعة أسئلة من دائرة تفكير النخب القائدة، من قبيل الاتفاق حول طبيعة النظام السياسي، أي السلطة وما يرتبط بممارستها وتداولها، والحال إن هذا المنطق ظل ناظما لعلاقة الدولة والمجتمع في المجال العربي عموما والجزائري على وجه الخصوص.

مثلت أحداث 1988 منعطفا حاسما في مسار العلاقة بين الدولة والمجتمع في الجزائر، حيث شكلت تحديات كبيرة كان على النظام السياسي استغلالها لتقوية وإرساء دعائم الدولة الجزائرية خصوصا وأن العالم في ذلك الوقت شهد ما يسمى بالموجة الثالثة للتحول الديمقراطي وبالتالي حل الأزمات التي عانى منها والتي بلغت ذروتها في سنة 1988. ففي سنة 1989 من شهر فبراير أعلن النظام السياسي عن إصلاحات سياسية اعتبرت تجسيدا لتحول ديمقراطي بالجزائر بدأ بإقرار دستور 1989 وإعلان انتقال الجزائر من نظام الحكم القائم على الأحادية الحزبية إلى نظام ديمقراطي قائم على التعددية السياسية الحزبية. ولكن على الصعيد الممارساتي واجه هذا التحول تحديات كبيرة وعسيرة عصفت بالدولة الجزائرية وأدت إلى أزمات امتدت آثارها إلى سنوات اتسعت فيها الهوة بين الدولة والمجتمع وأصبحت شرعية الدولة بحد ذاتها على المحك وانتشار العنف وعدم الإستقرار السياسي وهذا بالإضافة إلى الوضعية الإقتصادية المتدهورة. ولما كانت هذه المرحلة من أهم المراحل التي مرت بها الدولة الجزائرية بعد الإستقلال، وذلك لحجم التحولات السياسية، الاجتماعية، الاقتصادية والقانونية وإنعكاساتها على المجتمع ، حيث أن بداية الانفتاح وظهور التعددية الحزبية أدى إلى طرح توازنات جديدة على مستوى العلاقة بين الدولة والمجتمع العامة.

على هذا الأساس تتناول هذه الدراسة العلاقة بين الدولة والمجتمع في الجزائر التعددية بتحليلها وتحديد أهم المتغيرات المتحكمة فيها، بالإضافة إلى الوقوف على أهم المظاهر المعبرة عنها.

وعليه فإننا إنطلقنا لمعالجة هذا الموضوع من الإشكالية التالية:

**إشكالية الدراسة:**

انطلاقا من متغير التعددية السياسية ومدى تأثيره على العلاقة بين الدولة والمجتمع، ما هي طبيعة العلاقات المتبادلة بين الدولة والمجتمع في الجزائر؟

ويندرج تحت هذه الإشكالية التساؤلات التالية:

1. هل تسيطر الدولة على المجتمع أم العكس؟ أم أن العلاقة أكثر تعقيدا من ذلك؟
2. إلى أي مدى تسيطر الدولة في الجزائر على مجتمعها وتؤثر فيه؟
3. هل تغيرت هذه العلاقة بتغير مراحل التطور السياسي والاقتصادي الذي شهد فترة التعددية السياسية؟

**فرضيات الدراسة :**

للإجابة على الإشكالية السابقة والتساؤلات الفرعية الأخرى تم اعتماد الفرضيات التالية:

1. من الممكن أن التعددية السياسية سمحت بزيادة فاعلية المجتمع المدني من خلال تبني قيم الديمقراطية عبر الدساتير والقوانين التي جاءت في فترة التعددية.
2. ضعف أداء المجتمع ومؤسساته في التأثير على النظام السياسي راجع إلى التشديد على المجتمع واتباع منطق الوصاية معه .
3. تأثر العلاقة بين الدولة والمجتمع بمتغيرات أخرى كمتغير الجهوية، المحسوبية، العشائرية والزبائنية.
4. إن الديمقراطية الصورية لن تعمل على الترسيخ الديمقراطي ولن تؤدي إلا إلى تعميق الهوة بين الدولة والمجتمع ومأسستها.

**أسباب اختيار الموضوع:**

هناك أسباب موضوعية وأخرى ذاتية دفعت الباحثان إلى تبني موضوع المذكرة، وتتمثل الأسباب الموضوعية في صلة الموضوع المباشرة بدائرة تخصص الباحثان وهو السياسات المقارنة.

أما الأسباب الذاتية فهي عديدة ونذكر على وجه الخصوص؛ طموح وتحدي الباحثان لمعالجة هذا الموضوع وإزالة اللبس حوله، خصوصا، بعد إقرار البعض بصعوبة تناول هذا الموضوع بالبحث. وزيادة على ذلك رغبة الباحثان واهتمامهما الشخصي في التحصيل المعرفي والمعلوماتي وكيفية استغلاله في بناء الدولة والمجتمع الجزائري في الظروف والتحولات الإقليمية والعالمية الحاصلة وكذا اتساع ظاهرة ما يسمى بالربيع العربي. وذلك انطلاقا من فهم أهم العوامل المتحكمة في هذه العلاقة.

**أهمية الموضوع:** تبرز هذه الأهمية من خلال:

**أ. العلمية:**

تنبع أهمية البحث في موضوع المجتمع والدولة في الجزائر من عوامل عديدة، في مقدمتها، نقص الدراسات المتعلقة بهذا الجانب إذ لم يحظ بقدر كاف من البحث والتحليل. بالإضافة إلى تزايد الحديث عن المجتمع المدني في العقدين الأخيرين من القرن العشرين وما بعدهما، وأصبح مفردة شائعة في نتاجات العديد من المفكرين والمثقفين وفي مضامين الدراسات الأكاديمية ووسائل الإعلام. وكذلك تلازم مفهوم المجتمع المدني بمفهوم الديمقراطية، حيث أضحى الحديث عن أحدهما يستوجب الحديث عن الآخر. ومنه فإن هذه الدراسة تحاول أن تلقي الضوء على جانب من علاقة الدولة والمجتمع بمؤسساته في الجزائر. كما توضح نمط العلاقة الموجودة بينهما إذ لا يزال هذا الموضوع بحاجة إلى مزيد البحث والتفصيل والإهتمام.

**ب. العملية:**

وتتمثل في كون الباحثان جزء من هذا المجتمع، ومن منطلق أن الإنسان عبر مراحل حياته يسعى لمحاولة فهم الأوضاع من حوله فإن تطرقنا إلى هذا الموضوع ما هو إلا محاولة بسيطة لإسقاط الجانب العلمي النظري على الواقع المعاش وبالتالي تشخيصه ومعرفة أهم الأسباب والمتغيرات المتحكمة فيه.

**الهدف من الدراسة:**

يتمثل هدف الدراسة الأساسي في تحليل وتشخيص العلاقة بين الدولة والمجتمع الجزائري في مرحلة التعددية وسد النقص الحاصل في هذا الجانب في المكتبة الجامعية ولو بالشيء البسيط. ومنه فإننا نسعى من خلال دراستنا المتواضعة تمكين الطلبة من أخذ فكرة حول موضوع العلاقة بين الدولة والمجتمع. وتشكيل أرضية تُمَكِّن الطلبة من الإستناد عليها في بحوثهم ودراساتهم وتلافي النقائص التي لم نعالجها.

**أدبيات الدراسة** : تكاد تشح الدراسات حول موضوع العلاقة بين الدولة والمجتمع إذ يبرز عدد من الاجتهادات الفكرية بشأن العلاقة بين الدولة والمجتمع، وأيهما أكثر تأثيراً في الآخر، هذا في الجانب الأكاديمي، أما في نطاق البحث الخاص بالدولة والمجتمع في الجزائر التعددية فلم يجد الباحثان معلومات كبيرة، إذ اقتصرا على بعض المقالات لباحثين جزائريين وغير جزائريين تكلموا فيها عن الدولة البتيمونيالية والنيوبتريمونيالية، وكذا عن الدولة الريعية وكيف تتحد ملامح العلاقة بين الدولة والمجتمع في ظل هذه المتغيرات ضمن السوق السياسي الذي تحكمه علاقات الولاء والزبونية. ومن بين هذه الدراسات نذكر:

**أ / من بين الكتب:**

1. المجتمع العربي في القرن العشرين(بحث في تغيير الأحوال والعلاقات) لحليم بركات، صدر عن مركز دراسات الوحدة العربية(2000)، والذي تكلم فيه عن المجتمع العربي عموما وعلاقته بالدولة .

2. مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي لأحمد شكري الصبيحي، صدر عن مركز دراسات الوحدة العربية(2000). يتناول فيه التأصيل النظري للمجتمع المدني وتطوره في المجتمعات العربية وكيف تحددت علاقته بالدولة القطرية العربية.

بوحنية قوي، "الانتخابات البرلمانية الجزائرية عام 2007، مقاربة من خلال بعض ميكانيزمات التنمية ألسياسية" في: الانتخابات الديمقراطية وواقع الانتخابات في الأقطار العربية".

**ب / ومن بين المقالات المنشورة بالدوريات نذكر:**

1. سوسيولوجيا الأزمة الراهنة في الجزائر" للعياشي عنصر.

2. العلاقة بين الدولة والمجتمع في البلاد العربية المجال العام والمواطنة" لأمحمد مالكي، عن: المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 13، شتاء 2007.

3. "المجتمع والجماعات التقليدية"، لسمير عبد الرحمن هائل الشميري، عن: مجلة البلقاء للبحوث والدراسات، مجلد 11، العدد 01، 2005.

4. "آفاق ومستقبل المجتمع المدني في الجزائر" لرابح لعروسي، عن: النهضة ، المجلد العشر، العدد الثاني ،أفريل2009.

5. "الزبائنية السياسية والاجتماعية في عصر الديمقراطية" لفضيل دليو عن: ، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 17 شتاء 2008.

6. "الأنظمة الأبوية المستحدثة في العالم العربي الحديث: الأبوية البورقيبية مثالا" لفضيل دليو عن: دفاتر السياسة والقانون، العدد05، جوان2011.

**ج / أما عن المقالات المنشورة في الأنترنيت نذكر:**

1. "أزمة الدولة في الوطن العربي"، عن: مركز كارنيغي للشرق الأوسط .

2. "ديناميكية الحراك الداخلي وعجز الأداء الحزبي في الجزائر" لبوحنية قوي.

3. " المجتمع المدني الجزائري : الوجه الآخر للممارسة الحزبية" لبوحنية قوي.

4. "أبوية العلاقات السياسية العربية" لصالح سليمان عبدالعظيم.

5. "الأبوية السياسة فى النظم السياسية الافريقية" لعبير الفقي.

6. "الإصلاحات السياسية في الجزائر: تحدّيات و آفاق" لمرزافة عبد الغفور.

7. "السياسي من خلال معطى الشرعية : استمرارية التطور أم تقطعات؟ " لمحمد قدوسي.

**8.** "السلطة الأبوية في ضوء ربيع الثورات العربية" لأمينة عبد الله .

**د / ومن بين المذكرات نذكر:**

1. "دور النزعة القبلية في الإنتخابات"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الأنثربولوجيا لخداوي محمد، تحت إشراف الدكتور سعيدي محمد، قسم الثقافة الشعبية، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة تلمسان، الجزائر، 2005-2006. والتي تتحدث عن المعطى الأنثربولوجي ودوره تحديد العلاقة بين السياسي والإجتماعي.

2. "الدمقرطة والحكم الرشد في إفريقيا"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، لبروسي رضوان، تحت إشراف الدكتور مبروك غضبان، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق، جامعة باتنة، الجزائر، 2008-2009. الذي تكلم في المبحث الأول من الفصل الأول عن مدخل الدولة البتريمونيالية والنيوبتريمونيالية.

**الصعوبات التي واجهت البحث:**

من الصعوبات التي واجهها الباحثان قلة المراجع الخاصة بالموضوع وقصر فترة إعداد المذكرة التي تكون في السداسي الأخير بعد موافقة اللجنة العلمية عليها.

وهي مدة لا تفي البحث العلمي حقة من البحث والتمحيص. بالإضافة إلى تزامنها مع الكم الهائل من الدروس والمحاضرات والبحوث الصفية.

**تصميم الدراسة:**

**أ. حدود ومجال الدراسة:** وتتمثل في:

تندرج هذه المذكرة تحت عنوان" الدولة والمجتمع في الجزائر التعددية"، وبالتالي فإن الحدود الزمانية تنحصر ما بين 1989، أي بعد صدور دستور 1989 إلى غاية يومنا هذا. أما الحدود المكانية فإن هذه الدراسة تسعى إلى فهم العلاقة بين الدولة والمجتمع في الجزائر.

**ب. منهج الدراسة:**

**1. المنهج التاريخي:** لقد دفعتنا طبيعة الموضوع إلى توظيف المنهج التاريخي الذي بدوره ساعدنا على الإلمام بتطور العلاقة بين الدولة والمجتمع من 1962 إلى 1989 من منطلق أن دراسة الحاضر وفهمه لا تتم بدون فهم الماضي واستيعابه وكذلك لأن عامل التأثير يبقى موجودا. ثم تتبع تطور هذه العلاقة إلى غاية اليوم وتحليل أهم المتغيرات المتحكمة فيها.

**2. الإقتراب النسقي:** الذي يعد أهم الإقترابات في دراسة الظواهر السياسية، باعتماده على النظام المفتوح لأي ظاهرة في تعاملها مع متغيرات البيئة المحيطة من خلال المدخلات والمخرجات وعملية التحويل، ويمكن الإعتماد عليه في دراستنا وفق اعتبارين:

أ. أن النسق العام الذي تتفاعل فيه الدولة والمجتمع عبارة عن نسق يتضمن مدخلات ومخرجات ويعتمد على التغذية العكسية.

**ب.** أن العلاقة بين الدولة والمجتمع تتواجد ضمن منظومة متكاملة نسقية وديناميكية، تتفاعل مع نظم أخرى إقتصادية وإجتماعية وسياسية وثقافية.

**تقسيم الدراسة:**

تتضمن الدراسة فصلين، يتعلق **الفصل الأول** بالجانب النظري المفاهيمي للدولة والمجتمع، والذي من خلاله نحاول الإحاطة بالمفاهيم التي تتعلق بالموضوع (الدولة، المجتمع، الجماعات التقليدية، المجتمع المدني، الديمقراطية، الإنتخابات، التعددية السياسية)

أما **الفصل الثاني** فقد تم تخصيصه للعوامل المتحكمة والمؤثرة في تحديد العلاقة بين الدولة والمجتمع (الدولنة، الدولة البتريمونيالية والنيوبتريمونيالية، والزبونية السياسية). وذلك من خلال رصد واقع المجتمع المدني في الجزائر وتمظهراته.

الفصل الأول

# الفصل الأول

## الإطار النظري للدولة والمجتمع

لتناول أي دراسة علمية لا بد من الإلمام بعض المفاهيم والمنطلقات الأساسية لهذه الدراسة، فتحديد المفاهيم خطوة أساسية وعملية في تأسيس إدراك متبادل وفهم مشترك للموضوع أو الظاهرة قيد الدراسة. وتأسيساً على ما تقدم سنعمد إلى دراسة مفهوم الدولة، المجتمع والتعددية، بالإضافة إلى مفاهيم المجتمع المدني، الأحزاب السياسية والديمقراطية. بحيث تمكننا هذه القاعدة النظرية من الإحاطة بموضوع بحثنا، كما تمكننا من دراسة العلاقة بين الدولة والمجتمع في ضوء التعددية السياسية. ومنه فإن هذا الفصل يتناول المواضيع التالية:

- **المبحث الأول: معنى الدولة والمجتمع**
  - المطلب الأول: تعريف الدولة
  - المطلب الثاني: أركان الدولة
  - المطلب الثالث: الإطار النظري لنشأتها
- **المبحث الثاني : المجتمع ومؤسساته**
  - المطلب الأول : تعريف المجتمع
  - المطلب الثاني : المجتمع المدني وخصائصه
  - المطلب الثالث : الاحزاب السياسية وركائزها الأساسية
- **المبحث الثالث : الدولة ونظام الحكم الديمقراطي**
  - المطلب الأول : مفهوم الديمقراطية
  - المطلب الثاني : مفهوم التعددية السياسية
  - المطلب الثالث : الانتخاب

## المبحث الأول : معنى الدولة والمجتمع

تعتبر الدولة من التنظيمات أو المؤسسات أو الأجهزة السياسية والإدارية، التي شغلت ولا زالت تشغل بال الكثيرين من المتخصصين في العلوم الاجتماعية والإنسانية وفروعها المختلفة، كعلم السياسة وعلم الاجتماع السياسي، والاقتصاد السياسي، وعلم اجتماع التنظيم، وعلم اجتماع التنمية . ولفهم العلاقة بين الدولة والأنظمة الاجتماعية الأخرى، في بعدها الوظيفي، وجب تحديد وتعريف مفهوم الدولة، من وجهات نظر مختلفة، في أبعادها النظرية من الجانب القانوني والسياسي والسوسيولوجي، دون إغفال للمنظور الديني في تعريف مفهوم الدولة .

### المطلب الأول : تعريف الدولة

تعددت تعاريف الدولة، بتعدد توجهات ومشارب العلماء والباحثين في العلوم الاجتماعية، كل حسب موقعه واهتماماته العلمية، سواء في الجانب القانوني، أو التاريخي، الاجتماع، الاقتصاد والسياسة وغيرها من العلوم الاجتماعية الأخرى. حيث لم يتوصلوا إلى وضع تعريف شامل وموحد لها ، وذلك راجع إلى أن الدولة ظاهرة إجتماعية معقدة تطورت بتطور المجتمعات البشرية ، وهي قبل كل شئ مرحلة من مراحل تطور البشرية في طريق التنظيم[1] .

#### أولا : التعريف القانوني للدولة

يعرف البعض الدولة بأنها " التشخيص القانوني لأمة ما"[2] ، بينما يعارض "**دوجي Duguit**" هذا التعريف ويعرف الدولة بأنها " حدث وواقعة اجتماعية، ومجموعة من المحاكم والمحكومين .كما أن التصرفات والأعمال التي يقوم بها الحكام تتم في حدود القانون والاختصاص الممنوح لهم وتلتزم بها الجماعة السياسية"[3].

---

1 قزو محمد أكلي ، **دروس في الفقه الدستوري والنظم السياسية** ، الجزائر: دار الخلدونية، 2006 ، ص 42.

[2] المرجع نفسه ، المكان نفسه .

[3] عبد الله محمد عبد الرحمن، **علم الاجتماع السياسي- النشأة التطورية والاتجاهات الحديثة**، بيروت : دار النهضة العربية، 2001، ص294 .

ويعرفها **"هولاند Houland"** بأنها " مجموعة من الأفراد يقطنون إقليما معينا، ويخضعون لسلطان الأغلبية أو لسلطان طائفة منهم[1]."

أما "**لاباند Laband**" فيرى بأن الدولة هي..." جماعة تمتلك ممارسة حقوق السيادة في مواجهة الأفراد أو الأعضاء فيها[2]."

فالدولة من المنظور القانوني عبارة عن علاقات قانونية، تحكم بين من يتولون السلطة والحكم، وبين المحكومين وهم عامة الشعب، دون التمييز بين صيغة الحكم أو السلطة التي يتولاها أفراد من المجتمع لحكم باقي عموم الناس .وتتميز تلك العلاقة بين السلطة والمحكومين في كونها إخضاع للمحكوم في تنفيذ قرارات الحاكم، التي هي في حد ذاتها نابعة من الاتفاق العام للمجتمع، أو من خلال ما يعرف عند "**روسو**" بالعقد الاجتماعي.

**ثانيا : تعريف علماء السياسة للدولة**

يعرف "**جارنر Garner**" الدولة بأنها "مجموعة من الناس يزيدون أو يقلون عددا، ويشغلون بصفة دائمة قطعة محددة من الأرض، ويكونون مستقلين تماما أو تقريبا من السيطرة الخارجية، ويملكون حكومة منظمة تدين لها هيبة المواطنين بالطاعة المعتادة[3].

ويعتبرها "**لاسكي Laski**" مجتمع إقليمي مقسم إلى حكومة ردعية، داخل المساحة الطبيعية المخصصة، وله سلطة عليا على جميع المؤسسات الأخرى"[4].

أما أرنست "**باركر A.Parker**" فيرى بأن الدولة هي " اتحاد خاص يوجد لتحقيق الغرض الخاص في الاحتفاظ بخطة إجبارية من النظام القانوني، ويعمل لهذه القوانين الموضوعة بواسطته جزاءات معينة[1]."

---

[1] عبد الله محمد عبد الرحمن ، المرجع السابق، ص294.
[2] المرجع نفسه، المكان نفسه.
[3] محمد عبد العزيز نصر، **في النظريات والنظم السياسية**، بيروت: دار النهضة العربية،1972،ص 25 .
[4] المرجع نفسه، المكان نفسه .

إن الدولة كمفهوم سياسي عند علماء السياسة تشمل على جماعة بشرية وإقليم أو منطقة جغرافية ذات حدود قائمة ومعترف بها، وحكومة أو هيئة تنفيذية تدير شؤون هؤلاء الناس، لها كامل السلطة في تسيير شؤون المؤسسات دونها، وقانون يخضع له جميع الأفراد، والاستقلال التام عن السيطرة الخارجية .

**ثالثا : تعريف الدولة في المنظور السوسيولوجي:**

الدولة عند "**ماكيفر R.Mackiver** "، تنظيم أعم وأشمل من الحكومة لها دستورها، وقوانينها، وطريقتها في تكوين الحكومة وهيئة مواطينها، كما أن الدولة تمثل بنية المجتمع السياسية وجزء من بنيته الاجتماعية الشاملة، ووجودها الخاص رهين بوجود نظام اجتماعي أوسع منها . وباختصار، تعتبر الدولة البناء السياسي بما لها من عادات وتقاليد، وبما تقيمه من علاقات بين الحكام والمحكومين، ليست مرادفة للحكومة[2]."

ويعتبر" **ماكس فيبر MaxWeber** " الدولة " تنظيما عقليا يوفر القيادة الرشيدة (Rational–Organization) التي تسعى إلى استخدام القهر لتحقيق أغراضها"، ويراها أيضا بأنها.." مشروع سياسي ذو طابع مؤسساتي، تطالب قيادته الإدارية بنجاح، وفي تطبيقها للأنظمة، باحتكار الإكراه أو القهر البدني المشروع[3]."

فالدولة في نظر علماء مشروع اجتماعي، وضعه المجتمع ليحقق من خلاله وجوده الإنساني بين المجتمعات الأخرى، ووضع لهذا المشروع نماذج قانونية تتماشى والنسق الاجتماعي العام للمجتمع، بحيث أن هذا المشروع – أو التنظيم – يكون قادرا على تحقيق التوازن الاجتماعي بين كافة أفراد المجتمع.

[1] محمد عبد العزيز نصر ، المرجع السابق الذكر ، ص 26.
[2] ماكيفر.روبرت، **تكوين الدولة:** ترجمة حسن صعب، بيروت: دار الملايين، 1984، ص50 .
[3] عبد الله محمد الرحمن، مرجع سبق ذكره، ص 295.

## المطلب الثاني : أركان الدولة

بالرغم من الاختلاف في تحديد مفهوم واحد للدولة، فإن هناك اتفاقا حول المقومات الأساسية للدولة، والتي تعرف بأركان الدولة، حيث يجمع الباحثون على أنها تتمثل في خمسة أركان أساسية هي؛ الشعب، الإقليم أو الأرض، الحكومة، السيادة والاعتراف الدولي بالدولة، وسنعرض كل ركن من هذه الأركان في التالي:

### أولا: الشعب

إن وجود الشعب في الدولة يعد ركن أساسيا لا غنى عنه لقيام أية دولة، والشعب هو ركن أساسي من أركان الدولة إذ يعقل وجود دولة بدون شعب. ولا يشترط حد أدنى لهذا الشعب كشرط لقيام الدولة[1]. فهناك دول تضم مئات الملايين من السكان ودول أخرى لا يتجاوز تعدادها عن المليون فلا شرط لقيام الدولة وجود عدد معين من السكان ولكن يجب أن يكون هناك عدد كاف من الأشخاص من أجل تنظيم العلاقة بين الحاكم والمحكوم في إطارها الذي يتجاوز إطار العائلة أو القبيلة.

وتجدر التفرقة بين المدلول السياسي للشعب ومدلوله الإجتماعي ، حيث يقصد بهذا الأخير مجموعة الأفراد الخاضعين لسلطة الدولة والمتمتعين بجنسيتها دون اعتبار لسنهم ومدى قدرتهم على إجراء التصرفات القانونية أو السياسية. أما المدلول السياسي فيقصد به الموطنين الذين يتمتعون بحق الانتخاب[2].

### ثانيا : الأرض ( الإقليم )

إن ثاني شرط أساسي لاعتبار كيان ما دوله هو وجود مساحة محددة من الأرض لها حدود مميزة تفصلها عن الدول الأخرى المجاورة، ويتضمن مفهوم الأرض أيضا اليابسة نفسها فقط، والهواء فوقها والمياه التي تغمرها وتحدها إلى مسافة اثنتي

[1] سعيد بوشعير ، **القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة** ، ج1،ط11، الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية، 2010،ص56.
[2] المرجع نفسه، ص57.

عشر ميلا من سواحلها والبحيرات والجبال والمصادر الطبيعية والطقس. كما لا يتصور قيام دولة دون رقعة جغرافية من الأرض يستقر عليها أفرادها وتمارس عليها السلطة الحاكمة سيادتها [1].

**ثالثا : السلطة السياسية**

إن الدولة لا يمكن ان تنشأ بتوافر مجموعة من الأفراد وإقليم يعيشون به، وإنما يجب أن يكون على هذا الإقليم سلطة سياسية ليخضع الأفراد لقرارات هذه السلطة. والسلطة الحاكمة لا يكفي مجرد وجودها في الدولة للقول بوجود الدولة، بل يجب أن تحصل هذه السلطة على اعتراف الأفراد وقبولهم. وهذا لا يعني أيضا أن تكون هذه السلطة بدون قوة فالسلطة وإن كانت إرضاء للأفراد إلا أنها يجب أن تستند إلى القوة، لأن ممارسة السلطة تتم عبر القوة. وبالتالي فتخلف القوة يعني فناء الدولة لأنه يعطي القوة المنافسة القدرة على الظهور وفرض وجودها على الإقليم. ولهذا تعتبر السلطة الركن الجوهري الذي يميز الدولة عن باقي الجماعات الأخرى، حيث تتولى هيئة حاكمة منظمة وباسم الدولة مهمة الإشراف على الإقليم وعلى الشعب المقيم عليه، ورعاية مصالحه وحمايته[2].

وتمثل الحكومة السلطة السياسية التي تعتبر العنصر الأساسي لقيام الدولة الشرعية، وما يشملها من تنظيمات ومؤسسات وأنظمة سياسية وإدارية، يذكر برود أنه بغير السلطة السياسية ( الحكومة ) لا يمكن أن توجد الدولة، ولا تكون هناك نظم أو حياة سياسية، ومن ثم فإن الحياة السياسية كلها تتمركز حول السلطة بكل معانيها المادية والمعنوية .فالحكومة هي النشاط المرتبط بالحكم، والممثل في ممارسة الضبط والسيطرة على الآخرين، وهي الأداة التي يتم بواسطتها تحقيق النشاط في المجتمعات الحديثة[3].

[1] قزو محمد أكلي ، مرجع سبق ذكره ، ص 47.
[2] المرجع نفسه، ص 52
[3] محمد علي محمد، **أصول علم الاجتماع السياسي**، الإسكندرية : دار المعرفة الجامعية، 1988 ص208 .

**رابعا : السيادة أو الإستقلال**

لقد اتخذت السيادة في البداية مفهوما سياسيا ثم قانوننا، و لقد عرفها الفقيه **"جون بودان Jhon Boudin"** (1530-1596) بالاستقلال المطلق وعدم التبعية سواء في الداخل أو الخارج. وهي وصف جوهري يلحق بسلطة الدولة، فالدولة ذات سلطة سيدة، وهي التي تحتكر السيطرة السياسية على إقليم معين، كما تحتكر بالتبعية لذلك، وسائل هذه السيطرة، وفي مقدَّمتها الإكراه المشروع ويجمع الفقهاء على أن السيادة هي التي تميز الدولة من غيرها من الأشخاص المعنوية العامة، وفي مقدمتها وحدات الإدارة المحلية. أما المفهوم القانوني للسيادة فيعني ملك السلطات الحكومية و ممارستها من قبل الدولة[1]، تعرف كذلك بأنها المباشَرَة الداخلية والخارجية لاختصاصات السلطة الحاكمة[2].

**خامسا : الاعتراف الدولي بالدولة**

يعني الاعتراف الدولي بالدولة اعتبارها عضوا كامل الحقوق في المجتمع الدولي، من خلال الإقرار بقيامها ككيان سياسي على رقعة جغرافية معترف بحدودها، وإقامة علاقات دبلوماسية معها من قبل الدول الأخرى الأعضاء في النظام السياسي الدولي، أو من طرف الهيئات والمنظمات الدولية كهيئة الأمم المتحدة، والإتحاد الإفريقي والجامعة العربية ومنظمات دول آسيا ودول أمريكا اللاتينية .يعتبر الاعتراف الدولي بالدولة من أهم المقومات الأساسية لقيامها، لأن حصول الدولة الحديثة على اقتطاع تأشيرة الاعتراف من المجتمع الدولي يعني قدرتها السيطرة على مجالها الجغرافي بجميع مكوناته، وعلى وحدتها السياسية بجميع أبعادها، ويعني أيضا قدرتها على تخطي الصراع مع الدول المجاورة لها، حول رسم الحدود واستغلال الثروات والموارد الطبيعية سواء منها المتواجدة بمجالها الجغرافي أو تلك التي قد تكون عل الخط الحدودي لها، كما يعني الاعتراف الدولي بالدولة الحديثة، ركون الدولة إلى

[1] حسين بوديار، **الوجيز في القانون الدستوري**، الجزائر: دار العلوم للنشر و التوزيع(عنابة) ، 2003، ص 51.
[2] عمر سعد الله، ، أحمد بن ناصر ، **قانون المجتمع الدولي المعاصر**، ط2، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية،2005، ص81.

القانون الدولي في حل النزاعات الجوارية، الجغرافية منها والعرقية، وكل ما له علاقة ببسط نفوذها وامتلاك سيادتها الكاملة كنظام سياسي قائم.

**المطلب الثالث : الإطار النظري لنشأتها**

تعددت النظريات المفسرة للدولة، خاصة منها تلك التي تعرف بنظريات أصل الدولة نشأتها، فلقد انشغل العقل البشري بالدولة فكانت موضع اهتمام كبير من جانب الفلاسفة، علماء الدين والمفكرين والسياسيين وعلماء الاقتصاد والقانون والاجتماع والأنثربولوجيا والتاريخ وغيرهم ممن اهتموا بمفهوم الدولة. وعموما ثمة نظريات كثيرة تناولت مفهوم الدولة الدراسة والتحليل. وتناولنا لمفهوم الدولة. كان لزاما علينا أن نتعرض إلى النظريات المفسرة لدولة، بصورة موجزة، حتى يمكننا ذلك من فهم العلاقة بين الدولة والمجتمع في الجزائر.

**أولا : النظريات الدينية أو الحكم المقدس**

إن النظريات التيوقراطية هي النظريات التي ترجع أصل نشأة الدولة وتأسيس السلطة إلى الإرادة الإلهية، والحاكم في هذه النظريات يدعي أنه يستمد سلطته من قوى غيبية عليا ويسمو على طبيعة البشر، وبالتالي تسمو إرادته على إرادة المحكومين[1].

عرفت هذه النظرية بعدة أسماء، فهناك من أسماء بالنظرية الدينية (الثيوقراطية) وهناك من أطلق عليها اسم النشأة المقدسة أو الحكم المقدس، وقد ارتبط اسمها بالدين بكونها تنطلق من أن نشأة الدولة أو السلطة السياسية، تعود إلى إرادة أسمى وأجل من إرادة البشر، بل هي إرادة إلهية عليا، وارتباط هذه النظرية بالدين أو تسميتها بالنظرية الدينية، لا يعني دورها عن أحد الأديان السماوية المعروفة (اليهودية، المسيحية، أو الإسلام) حتى وإن كان قد قال بها بعض أتباع هذا الاتجاه. تنطلق هذه النظرية من كون الدولة هي من صنع الله، وأن السلطة فيها هي سلطة الله . ومادام الأمر كذلك

[1] قزو محمد أكلي ، مرجع سبق ذكره ، ص18.

فإن الحاكم يسمو على المحكومين نظرا للصفات التي يتميز بها عن غيره والتي مكّنتهم من الفوز بالسلطة، لذلك فإن إرادته يجب أن تكون فوق إرادات المحكومين[1] .

يرى أصحاب نظرية الحكم المقدس أن السلطة السياسية المطلقة تمنح للحكام باعتبارهم ممثلين لله على الأرض أو في منظورهم ليس من طبيعة البشر بل هو من طبيعة إلهية، ولذلك اعتبر إله على الأرض، وهو ما ظهر في العديد من الدول الفرعونية التي عرفتها مصر الفرعونية، حيث سمي الفرعون– أو سمى نفسه –بالله، أو الملك الله، ليتطور الأمر إلى اعتبار الحاكم من اختيار الله، الذي اختاره ليمارس باسمه السلطة على الأرض، ثم في حلة ثالثة اعتبار الحاكم مختار بطريق غير مباشر من قبل الله[2].

**ثانيا : نظرية العقد الاجتماعي**

تقوم نظرية العقد الاجتماعي على فرضين أساسيين هما؛ الفرض الأول يتمثل في حالة الفطرة الأولى، الممثلة في الحياة الأولى للجماعات البشرية التي كانت خالية من القوانين المدنية (الوضعية)، والتي لم تعرفها المجتمعات الإنسانية إلا في العصر الحديث. كما تعبر حالة الفطرة الأولى على أن عملية تنظيم العلاقات الاجتماعية والسلوكيات وأنماط التفاعل كانت تتم من خلال القانون الطبيعي(Natural law).

والفرض الثاني المتمثل في العقد الاجتماعي؛ الذي تصوره البعض، على أنه حقيقة تاريخية تفسر نشأة المجتمع وتطوره، بينما تصوره آخرون على أنه ينشأ بين الحكام والمحكومين، لأجل تحقيق الوجود الاجتماعي إلا أن فكرة العقد الاجتماعي (Social Contract) الأساسية تتمثل في تفسير أصل نشأة الدولة، وفحواها الفكرة – تنازل الأفراد أو الجماعات عن جزء من حقوقهم أو جميعها وخاصة الحقوق الطبيعية، مقابل التمتع بامتيازات وحماية المجتمع الإنساني، أي الدولة . بمعنى أن ظهور الدولة بما لها من قوة سيادة يرجع إلى عقد أو اتفاق أبرمه هؤلاء الأفراد فاستبدلوا بذلك القانون

[1] سعيد بوشعير ، مرجع سبق ذكره ، ص25.
[2] إسماعيل علي سعد، **قضايا المجتمع والسياسة** ،الإسكندرية: مصر ،2000 ، ص254 .

الطبيعي الذي كان نظم حالتهم الطبيعية بقانون بشري وضعي نتج عنه ظهور حقوق مدنية وسياسية[1].

**ثالثا نظريات التطور:**

تنطلق هذه النظريات من أن الدولة لم تنشأ طفرة واحدة ، وإنما كان ذلك نتيجة تطور أصاب المجتمع، ويمكن تقسيم وجهة النظر هذه إلى اتجاهين رئيسيين هما : نظرية لتطور العائلي ونظرية التطور التاريخي[2].

ويذهب أنصار هاته النظرية إلى أن أصل الدولة وأساسها هي الأسرة، التي تعتبر الخلية الأولى للدولة[3]، فالتطور التاريخي– حسب هذا الرأي –للأسرة نحو العائلة فالقبيلة وصولا إلى التنظيم الاجتماعي الحديث –الذي بدوره – يبقى مشكلا من مجموعة من العائلات، في صورة أمة، تكون الدولة. تنطلق النظرية التاريخية، من كون الدولة كنظام سياسي تطور بصورة تاريخية وتدريجية، وأن نشأتها الأولى تعود إلى ما قبل التاريخ، وقد ساعد على تطورها ونموها، كنظام سياسي، مجموعة من العوامل، أهمها؛ علاقات القرابة والدم، علاقات الدين والمعتقد ، الوعي السياسي المشكل لدى الأفراد.

1. **علاقات القرابة والدم؛** وتبرز قوتها في التنظيمات الاجتماعية التقليدية، أو الجماعة البدائية كما يسميها الأنثربولوجيين، حيث يكون لرابطة الدم والمصاهرة دور أساسي في النشاط العائلي العام–خاصة منه النشاط الاقتصادي، القائم على نظم الملكي والتبادل (النشاط التجاري).
2. **علاقات الدين والمعتقد؛** ويعتبرها أصحاب الاتجاه التاريخي والتطور العائلي، من أبرز العوامل التي ساعدت على تطور التنظيمات الاجتماعية وظهور نظام الدولة، وهو الموقف الذي أيده أصحاب النظرية الدينية –الثيوقراطية – أو الحكم المقدس،

[1] سعيد بوشعير ، مرجع سبق ذكره ، ص 38.
[2] المرجع نفسه ، ص50.
[3] قزو محمد أكلي ، مرجع سبق ذكره ، ص 25 .

ويشمل الدين والمعتقد إضافة إلى الديانات السماوية المعروفة، الديانات الوضعية أو التي وضعها الإنسان فصارت معتقدا يؤمن به الأفراد ويخضعون لأحكامه.

3. **الوعي السياسي؛** يرى أصحاب الاتجاه التطوري، أن تطور الأسرة الذي أدى بدوره إلى تطور الأنظمة الاجتماعية، أدى إلى نمو الوعي السياسي لدى الأفراد، الذي أدى بدوره إلى تطوير مفهوم الدولة وتحديثها، وهو ما ظهر في مفاهيم" الإرادة العامة، مبدأ السيادة الشعبية..." وساعد ذلك على.." ظهور النظم الدستورية، وتطور حركة العلم والثقافة، وظهور طبقة المثقفين كصفوة سياسة تشارك في عملية الحكم.

**رابعا : النظرية الماركسية**

تشكل النظرية الماركسية أهمية علمية كبرى في دراسة الظواهر السياسية والاجتماعية الاقتصادية، التي ظهرت خلال العصر الحديث .فقد ركزت النظرية الماركسية تحليلاته على دراسة النظم السياسية المعاصرة، خاصة منها نظام الدولة واضمحلالها، ثم إلغاؤها. فالدولة حسب النظرية الماركسية، لم تنشأ إلا من أجل تحقيق مصالح طبقة الرأسمالية أو أصحاب المال أو الصفوة السياسية، ونشأتها إنما كانت نتيجة للصراع الطبقي بين الأفراد والجماعات، كما أن المجتمع هو الذي يشكل الدولة ويحدد طبيعتها. فالنظرية الماركسية ترجع نشأة الدولة إلى الصراع الطبقي وأنها تزول بزواله[1].

[1] سعيد بوشعير ، مرجع سبق ذكره ، ص32.

## المبحث الثاني: المجتمع ومؤسساته

يتناول هذا المبحث مفهوم المجتمع كإطار عام والمؤسسات الممثلة له بشقيها، التقليدي والحديث.

### المطلب الاول : تعريف المجتمع والجماعات التقليدية

يتناول هذا المطلب تعريف المجتمع والجماعات التقليدية بإعتبارها تدخل ضمن إحدى المؤسسات التقليدية الممثلة للمجتمع.

#### أولا: تعريف المجتمع

إن كلمة مجتمع مشتقة من الكلمة اللاتينية "**Socieas** "بمعنى الشراكة، والكلمة اللاتينية" **Socius** "بمعنى الشريك أو الصديق أو القرين[1] . وعلى الرغم من عدم اتفاق الباحثين والمهتمين حول تحديد المفهوم الاصطلاحي للمجتمع، فإن هناك شبه اتفاق على الملامح الأساسية للحياة الاجتماعية بمعناها الواسع، حيث يشير مصطلح المجتمع "إلى العلاقات القائمة بين الناس أو الأفراد الذين يتشكل منهم، وهي العلاقات –تنشأ نتيجة لاتصال الجماعة البشرية بعضها ببعض، على أن يكونوا شاغلين لمكان معين(حيز جغرافي) في زمن محدد . ومنه فإن كلمة مجتمع تشير إلى جماعة من الناس– ذكورا وإناثا– ومن مختلف الأعمار، يرتبطون معا بروابط نظامية – نظام ضبط اجتماعي مشكل من العرف والقانون، وبثقافة متميزة تمنحهم الخصوصية والاختلاف عن الجماعات الأخرى[2] .

كما عرف المجتمع أيضا على أنه النظام والثقافة المتميزة لجماعة بشرية تعيش في مكان واحد، حيث هؤلاء يعيشون في كل مكان مأهول من العالم في جماعات

[1] طوني بينيت، لورانس غروسبيرغ، ميغان موريس، **مفاتيح اصطلاحية جديدة(معجم مصطلحات الثقافة والمجتمع)**،ترجمة: سعيد الغانمي، بيروت: المنظمة العربية للترجمة ،2010 ، ص 593.

[2] إسماعيل علي سعد، مرجع سبق ذكره ، ص 61 .

يتأثر سلوكها بمجموعة من القيم والمعايير التي يتقاسمونها ...ومن ثم يتصل بعضهم ببعض ويسلكون وفقا لها[1].

وعرف مفهوم المجتمع أيضا بأنه جماعة من الناس يتعاونون لقضاء عدد من مصالحهم الكبرى، التي تشمل حفظ الذات ودوام النوع حسب تعبير" **توماس إليوت Thomas.I**" وتشمل فكرة المجتمع عنده على الاستمرار في العلاقات الارتباطية المعقدة بين أفراده، ومن الطبيعي يؤكد إليوت أن يكون هناك عنصر الإقامة في إقليم محدد، ويؤكد أيضا على أن المجتمع فوق كل ذلك جماعة وظيفية إنسانية وهو أكبر جماعة إنسانية، وعليه وجب أن يميز عن الجماعات غير الممثلة والتجمعات الأخرى، كالجمهور الذي ينتهي تجمعه بانتهاء الموقف القائم، أو كالمسافرين على سفينة أو طائرة، والمشاهدين لمباراة رياضية(كرة القدم مثلا) أو أولئك المقيمين في معسكرات التدريب المعسكرات الجيش. والمجتمع في النهاية حسب" **إليوت**" مجموع متفاعل من الرجال والنساء والأطفال، يقيمون على أرض محددة، ويتعاونون على البقاء وحفظ النوع[2]."

أما "**أرنولد غري Arnold Green** " فعرف المجتمع بأنه" أكبر جماعة ينتمي إليها الفرد، وهو يتكون من السكان والتنظيم والزمن والمكان والمصالح، حيث الحياة الاجتماعية تنظيم في المحل الأول، كتقسيم العمل في إقليم مشترك على أساس دائم في الزمن، ويشترك جميع الأفراد في مصالح مشتركة، أين تتحدد كل المصالح العامة والخاصة بطريقة تجعل الحياة الاجتماعية مكتفية بذاتها بين الأفراد[3].

أما"**ماكيفر وبيج Maciver & Page** " فعرفا المجتمع على النحو التالي: "تعبر الكائنات الاجتماعية عن طبيعتها بخلق ومعاودة خلق تنظيم يوجه ويهيمن على سلوكهم بطرق متعددة، ويحدد هذا التنظيم ويضع الحدود لأوجه نشاط الناس، كما أنه يضع المقاييس التي يسيرون– وفقها –ويحافظون عليها" . ويعتبر كل من **ماكيفر**

[1] إسماعيل علي سعد ، المرجع السابق الذكر، ص 61.
[2] المرجع نفسه ، ص63 .
[3] المرجع نفسه، المكان نفسه.

**وبيج** ظهور النقائص أو الطغيان في المجتمع الإنساني، شرطا ضروريا لتحقيق الحياة فيه واستمرارها، لأن المجتمع عبارة عن نسق من العادات والإجراءات والسلطة والمعونة المتبادلة، وهو حسبهما يتكون من تجمعات وأقسام عديدة، ومن ضوابط للسلوك الإنساني والحريات ،الفردية منها والجماعية، وهو بذلك النسق المعقد الدائم التغير، يتشكل من نسيج للعلاقات الاجتماعية، ويتغير باستمرار.

**ثانيا: الجماعات التقليدية**

الجماعات التقليدية هي تلك الجماعات التي يستند وجودها على العادات والتقاليد والأعراف والتراث والعقائد والدين وفي شطر أكبر منها ترتكز على روابط الدم والنسب والعلاقات والوشائج العائلية والقبلية والعشائرية وعلى المورث الثقافي والديني والطبائع والتقاليد المحافظة، فهي تشمل الأسر والعشائر والتجمعات الاجتماعية والسياسية المحافظة، والفرق الدينية والجمعيات الأهلية والخيرية والتنموية المحلية بطابعها الكلاسيكي. ويندرج ضمن هذه التجمعات التقليدية القبلية التي تعد من أهم الجماعات التقليدية في المجتمع اليمني[1].

فالقبيلة، جماعة تربط أعضاءها صلات الدم والقرابة والانتاج والتوزيع والاستهلاك، وأسلوب المعيشة، والقيم، ومعايير السلوك المشترك وهيكل السلطة الداخلية[2].

وهي جماعة اجتماعية تاريخية تقليدية تتكون أساسا من رابطة الدم وعلاقات القرابة والنسب، في حين أن نزرا من المختصين، يشيرون أن المصلحة المشتركة تشكل ركيزة مفصلية في تكوين القبيلة، مع الأخذ بعين الاعتبار، أن زمرا من الناس يلتحقون أحيانا بالقبيلة من خارج النسب القبلي جلبتهم الظروف، أو الحِرَف، أو

[1] سمير عبد الرحمن هائل الشميري ،"*المجتمع والجماعات التقليدية*"، **مجلة البلقاء للبحوث والدراسات**، مجلد 11، العدد 01، 2005، ص196.

[2] أحمد شكري صبحي، **مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي**، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية،2000 ، ص12.

التحالفات القبلية أو الأسرية، الخ. واستطاب لهم المقام فأصبحوا يشكلون فرعا من تفريعات القبيلة.

والقبيلة تحقق لأفرادها الغايات وتسد حاجاتهم الأساسية، وتذود عنهم الاعتداءات والتهكمات والاحتقار، وربما لقوة شوكتها تقوم القبيلة بالغزوات للحصول على الغنائم ومصدر العيش وللتسيد على الأخرين[1].

وفي كنف القبيلة يذوب الفرد ويتشبع بالروح الجماعية القبلية، وتتكون لديه عناصر الثقافة القبلية، وتترعرع السيكولوجية القبلية إلى أن يتقوى عودها في تكوين الشخصية القبلية (الهوية القبلية) ، بعد أن تكون قد تطبعت بطباع القبيلة وتكيفت بروح ومضمون القبيلة وعاداتها وتقاليدها، مما يؤدي إلى مزيد من التكاتف والتضامن القبلي وتعزز العصبية القبلية في الملمات والنوازل، وفي تماسكها في السراء والضراء، وتكون من أن أحد العوامل الرئيسية لبقائها وقوة شوكتها.

فالقبيلة تتكون من عشائر وبطون وأفخاذ، ومن ثم تمتد إلى الفصيلة والرهط، ويتزعمها شيخ ينتخب من بين أفراد القبيلة أو تنتقل إليه بالوراثة، على أن يكون زعيمها الأب الروحي لجميع أفراد القبيلة، يتصف بالشجاعة والإقدام والذكاء وسرعة البداهة والكرم والصدق والنزاهة، وصاحب مكانة اجتماعية في القبيلة نسبا وثروة ومقاما كريما.

والقبيلة توجد في بيئة جغرافية محددة معلومة، فلها حدودها الخاصة وأراضيها الزراعية ومراعيها ومحاجرها ومصادر مياهها وحيواناتها وأراضيها العامة المشتركة، والتي لا تتنافى مع الملكية الخاصة للأراضي والممتلكات عند أفراد القبيلة، فقد تكون هذه البيئة الجغرافية زراعية أو بعلية أو جبلية قاحلة أو صحراوية أو ساحلية ... وتترك البيئة الجغرافية بصماتها في شجاعة وإقدام الأفراد، فكلما كانت البيئة قاسية ومجدبة، زاد تأثيرها في القبيلة من حيث شدتها وبأسها وحاجة أفرادها للتعاضد في تحقيق مقاصدهم[2].

[1] سمير عبد الرحمن هائل الشميري ، مرجع سبق ذكره، ص197.
[2] المرجع نفسه، ص198.

ولقد أشار عالم الاجتماع العربي "**عبد الرحمن ابن خلدون**" (1332–1406م) إلى تأثير البيئة الجغرافية والمناخ[1]، في خلق الأفراد، وسلوكياته وأخلاقهم، حيث تتميز المجتمعات البدوية بطباع أفرادها الخشنة والجلافة والبساطة والشجاعة والميل إلى العنف، وتقتصر حياتهم على ما هو ضروري للحياة، بينما المجتمعات الحضرية تتميز بقوة الاستهلاك وتميل للترف والوداعة، والسكينة، وكلما توغلت القبيلة في المدنية والتحضر، زاد ترفها وتوغلت النزعة الفردية والأنانية، وتلاشت تدريجيا الروح الجماعية القبلية. وللقبلية طقوسها الدينية وعاداتها وتقاليدها الخاصة ولغتها أو لهجتها الخاصة بها كوسيلة للتخاطب والاتصال، فضلا عن التركيب النفسي والثقافي المتشابه بين أفراد القبيلة .

وتقوم القبيلة بأدوار سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية وتربوية وأخلاقية وعسكرية، تلاشت تدريجيا، وأخذت الدول عند قيامها أغلب الأدوار أو بعضها، وهذا يعود في الأساس الى قوة القبيلة أو ضعفها.

والجدير بالملاحظة، أن القبيلة جماعة اجتماعية تقليدية تتميز بالاستقلال المضاد للتبعية، والحرية وعدم الخضوع، وقد تساوقت هذه السمات مع الثقافة القبلية والتراكيب النفسية والسيكولوجية لهذه البنية الاجتماعية التقليدية[2].

**المطلب الثاني : المجتمع المدني وخصائصه**

إن أصول المجتمع المدني قديمة وعالمية وتاريخية، موجودة في الحضارات القديمة اليونانية والرومانية، والعربية في العصرين الأموي والعباسي، وفي الحضارة الصينية. وهو وجود تاريخي وثري بتنوعه.

وقد استعمل مصطلح المجتمع المدني للمرة الأولى للدلالة على المجتمعات التي تجاوزت حالة الطبيعة (الفطرية) إلى الحالة المدنية التي تعني بوجود هيئة سياسية قائمة على اتفاق تعاقدي، وبهذا المعنى فإن المجتمع المدني هو المجتمع

[1] عبد الرحمن ابن خلدون ، **مقدمة ابن خلدون**، بيروت: دار الفكر ، 2002، ص91.
[2] سمير عبد الرحمن هائل الشميري ، مرجع سبق ذكره، ص198.

المنظم سياسيا. فـ "**هيغل Higel**" يرى بأن المجتمع المدني يتم تشكيله بعد بناء الدولة، أما "**أنطونيو غرامشي Antonio Gramchi**" فيرى بأن المجتمع المدني جزء من البنية الفوقية التي تنقسم إلى قسمين هما: المجتمع المدني والمجتمع السياسي[1]، أما "**ألكسي دوتوكفيل Alexis de tocqueville** " في كتابه "الديمقراطية في أمريكا" يشير إلى أن المجتمع المدني هو تلك السلسلة اللامتناهية من الجمعيات والنوادي التي ينظم إليها المواطنون بكل عفوية، وربط ضمان الحرية السياسية بالقوانين والعادات، أي الوضعية الأخلاقية والفكرية للشعب[2].

ويعرف مصطلح المجتمع المدني منذ الثمانينات من القرن العشرين عودة قوية إلى ميدان النظرية السياسية بل والنظرية الاجتماعية على وجه العموم، وهو يستخدم للإشارة إلى فئات اجتماعية تعبر عنها هياكل جمعوية، يفترض أن يتوفر فيها مقدار ما من التجانس وتقع في منزلة بين منزلتي المجتمع الأهلي والسياسي أو الدولة .

**أولا : تعريف المجتمع المدني وخصائصه .**

على الرغم من شيوع مفهوم "المجتمع المدني" في الأدبيات الغربية والعربية إلا أن هناك تفاوتا في تحديد العناصر والقوى التي يتشكل منها، حيث لم يتم الاتفاق على تعريف محدد ودقيق لهذا المفهوم وخصائصه. حيث اتجه الباحثون إلى استخدام مفاهيم متباينة في الإشارة إلى دلالة مفهوم المجتمع المدني نفسه أو بعض جوانبه ومكوناته . ومن بين أهم تعريفات المجتمع المدني نذكر:

المجتمع المدني هو "مختلف التنظيمات والهيئات التطوعية التي تنشأ بمقتضى الإرادة الحرة لأعضائها بقصد حماية مصالحهم والدفاع عنها، ومنها على سبيل المثال: الأحزاب السياسية، التنظيمات النقابية، الإتحادات المهنية، جماعات المصالح،

[1] يقصد بالمجتمع السياسي الدولة و النظام السياسي .
[2] ثامر محمد كامل الخزرجي ، **النظم السياسية الحديثة و السياسات العامة : دراسة معاصرة في استيراتيجية إدارة السلطة**، ط1 .عمان : دار مجد لاوي للنشر و التوزيع ، 2004 ، ص 105 .

الجمعيات الأهلية[1]".

فالمجتمع المدني لا يقصد به فقط المنظمات غير الحكومية، فهو يمتد ليشمل الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والتجمعات الطلابية والنسوية والهيئات الثقافية والمؤسسات الأهلية التقليدية، والمؤسسات الرياضية والتنويرية والقطاعات الاقتصادية المستقلة (السوق). فنشاط الهيئات المدنية تتخلل أفرع الحياة العامة، فمنها ما يتخذ طابعا سياسيا على شكل أحزاب وتنظيمات مدنية تغني الحراك السياسي والاجتماعي في المجتمع. وهناك ألوان من المؤسسات المدنية التي تقدم خدمات لأفراد المجتمع، وتعد صنفا من صنوف العمل الخيري والرعائي وتقدم خدمات للفئات الضعيفة في المجتمع[2] .

المجتمع المدني هو أيضا مجتمع مستقل إلى حد كبير عن إشراف الدولة المباشر، فهو يتميز بالاستقلالية والتنظيم التلقائي وروح المبادرة الفردية والجماعية، والعمل التطوعي، والحماسة من أجل خدمة المصلحة العامة، والدفاع عن حقوق الفئات الضعيفة. ورغم أنه يعلي من شأن الفرد إلا أنه ليس مجتمع الفردية بل على العكس مجتمع التضامن عبر شبكة واسعة من المؤسسات.

ويشير المجتمع المدني كذلك إلى مختلف الأبنية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والقانونية والحقوقية التي تنتظم في إطارها شبكة معقدة من التفاعلات والعلاقات والممارسات بين القوى والتكوينات الاجتماعية في المجتمع، التي تحدث بصورة ديناميكية ومستمرة من خلال مجموعة المؤسسات التي تنشأ طواعية وتعمل باستقلال عن الدولة[3]."

---

[1]-حسنين توفيق إبراهيم، "*التطور الديمقراطي في الوطن العربي – قضايا وإشكاليات*"، **مجلة السياسة الدولية**،العدد 142، أكتوبر 2000، ص 22.

1 سمير عبد الرحمن هائل الشميري، مرجع سبق ذكره، ص 195 .

[3] عمر جمعة عمران العبيدي، "*دور المجتمع المدني في تحقيق الديمقراطية*"،**شبكة النبأ**، العدد72، تشرين الأول2004، على الرابط:**http://annabaa.org/nbahome/nba72/door.htm**

**ثانيا: خصائص المجتمع المدني.**

تعتبر المؤسسية من أهم المعايير التي من خلالها يمكن قياس ومعرفة درجة فاعلية المؤسسات والتنظيمات، وتتحدد مؤسسية أي نسق في ضوء أربعة معايير يمكن استخدامها للحكم على مدى التطور المؤسسي الذي بلغته مؤسسة أو منظمة ما، والتي حددها "**صمويل هنتنجتون S.Huntington**" في العناصر التالية: القدرة على التكيف مقابل الجمود، الاستقلال في مقابل التبعية والخضوع، والتعقد في مقابل الضعف التنظيمي، والتجانس في مقابل الانقسام[1]. هذه المعايير يمكن من خلالها دراسة خصائص المجتمع المدني ومنها:

**1. القدرة على التكيف:** يقصد بذلك قدرة المؤسسة على التكيف مع التطورات في البيئة التي تعمل من خلالها، إذ كلما كانت المؤسسة قادرة على التكيف كانت أكثر فاعلية، لأن الجمود يؤدي إلى تضاؤل أهميتها وربما القضاء عليها وثمة أنواع للتكيف هي:

- **التكيف الزمني:** يقصد به الإستمرار لفترة طويلة من الزمن.
- **التكيف الجيلي:** يقصد به قدرة المؤسسة على الإستمرار مع تعاقب الأجيال من الزعماء على قيادتها.
- **التكيف الوظيفي:** ويقصد به قدرة المؤسسة على إجراء تعديلات في أنشطتها للتكيف مع الظروف المستجدة.

**2. الاستقلال:** يقصد به ألا تكون المؤسسة خاضعة أو تابعة لغيرها من المؤسسات أو الجماعات أو الأفراد

**3. التعقد:** يقصد بذلك تعدد المستويات الرأسية والأفقية داخل المؤسسة بمعنى تعدد هيئاتها التنظيمية من ناحية ووجود مستويات تراتبية داخلية وانتشارها الجغرافي على أوسع نطاق داخل المجتمع الذي تمارس نشاطها خلاله.

[1] - أحمد شكر الصبيحي، مرجع سبق ذكره ، ص ص 32- 37.

**4. التجانس:** بمعنى عدم وجود صراعات داخل المؤسسة تؤثر في ممارستها لنشاطها، فكلما كانت طريقة حل الصراع سلمية كان هذا دليلا على تطور المؤسسة والعكس صحيح. والمجتمع المدني لا يتسم بالضرورة بالتجانس، بل قد يكون بمثابة ساحة للتنافس والاختلاف، ومع هذا كلما تزايدت أنماط العلاقة القائمة على أسس التعاون والتنافس على حساب الصراع، أعتبر ذلك مؤشرا على حيوية هذا المجتمع.

**ثالثا : وظائف المجتمع المدني**

المجتمع المدني من وجهة نظر البعض هو وسيلة لاستكمال السلطة والسيطرة على المجتمع من خلال آلية الهيمنة الأيديولوجية الثقافية، ومن وجهة نظر البعض الآخر هو ساحة للصراع يمكن من خلاله توسيع نطاق التأثير في المجتمع، وقد تبلورت في هذا الإطار وظائف أساسية ومتعددة تقوم بها مؤسسات المجتمع المدني. فالحديث عن هذه الوظائف مرتبط بالحديث عن الدور التنموي للمجتمع المدني؛ وهذا ما يفسر مدى أهميته بصفة عامة، وبالنسبة للمجتمعات النامية بصفة خاصة في سعيها إلى تحقيق التنمية السياسية .

**1. وظيفة تجميع المصالح:** حيث يتم من خلال مؤسساته بلورة مواقف جماعية من القضايا والتحديات التي تواجهها, وتمكن أعضاءها من التحرك جماعيا لحل مشاكلهم وضمان مصالحهم على أساس هذه المواقف الجماعية.

**2. التنشئة الإجتماعية والسياسية:** هذه الوظيفة تعكس قدرة المجتمع المدني على الإسهام في عملية بناء المجتمع أو إعادة بناءه من جديد من خلال غرسه لمجموعة من القيم والمبادئ، على رأسها قيم الولاء والإنتماء والتعاون والتضامن والمبادرة بالعمل الإيجابي والإهتمام بشؤون العامة، والمشاركة في تحقيق التقدم وتنمية المجتمع[1] .

**3. تحقيق الديمقراطية:** فهو يساهم في تعزيز التطور الديمقراطي وتوفير الشروط الضرورية لتعميق الممارسة الديمقراطية.

**4. وظيفة حسم وحل الصراعات :** حيث يتم من خلاله حل كافة النزاعات الداخلية بين أعضائه بوسائل ودية، وهي صيغة لإدارة الصراع في المجتمع سلميا وهذا يكسب

[1] عيسى الشماس، **المجتمع المدني: المواطنة والديمقراطية**، ط18، دمشق: منشورات اتحاد الكتاب العرب ، 2008،ص13.

ثقافة ممارسة الصراع الطبقي والسياسي في المجتمع، وتهيئته للممارسة الديمقراطية السياسية.

**5. الوفاء بالحاجات وحماية الحقوق:** وعلى رأسها الدفاع عن حقوق الإنسان وحرية التعبير والتجمع والتنظيم، والحق في معاملة متساوية أمام القانون، والمشاركة وحرية التصويت ...الخ, بما لديه من قوة مادية ومعنوية.

**6. زيادة الثروة وتحسين الأوضاع:** بمعنى القدرة على توفير الفرص لممارسة نشاط يؤدي إلى زيادة الدخل من هذه المؤسسات نفسها، وقد أثبتت الدراسات الميدانية أن تمتع المواطنين في أوضاع اقتصادية جيدة يساعدهم على ممارسة النشاط السياسي والاهتمام بالقضايا العامة للمجتمع.

**7. الوساطة والتوفيق:** أي التوسط بين الحكام والجماهير من خلال تفجير قنوات للإتصال حيث تتولى مؤسسات المجتمع المدني مهمات متعددة تبدأ بتلقي المطالب وتجميعها وإعادة ترتيبها وتقسيمها إلى فئات محددة قبل توصيلها إلى الحكومة، فلو تصورنا غياب هذه الوظيفة التنظيمية ستكون النتيجة هي عجز الحكومة عن التعاون مع هذا الكم الهائل من المطالب المختلفة[1].

**8. إفراز التيارات الجديدة:** حيث تعتبر مؤسسات المجتمع المدني في الحقيقة مخزنا لا ينضب للقيادات الجديدة ومصدرا متجددا لإمداد المجتمع بها.

**9. ملأ الفراغ في حالة غياب الدولة أو انسحابها:** لقد أدى انسحاب الدولة من عديد من الأدوار والوظائف التي كانت تؤديها في الماضي وخاصة في مجالات النشاط الاقتصادي إلى بروز دور المجتمع المدني في أداء بعض الوظائف التي انسحبت منها الدولة، وشغله للفراغ الذي تركته للدولة بعد انسحابها[2].

**10. التنمية الشاملة:** تبرز أهمية المجتمع المدني من خلال منظماته حيث يتم تنمية وتطوير القدرات والمهارات الفردية للأعضاء بشكل يقلل من العبأ على الحكومة، حيث يصبح لمؤسسات المجتمع المدني دور شريك في تنفيذ برامج الخطط التنمية الشاملة بمختلف جوانبها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية[3] .

---

[1] عيسى الشماس ، المرجع السابق الذكر، ص ص15-16 .
[2] المرجع نفسه، المكان نفسه.
[3] المرجع نفسه، ص19 .

## المطلب الثالث : الأحزاب السياسية وركائزها الأساسية

تعتبر الأحزاب السياسية أحد الأطر الأساسية للتعددية السياسية ونظام الحكم الديمقراطي، حيث تسعى إلى فرض برنامجها بالتنافس على السلطة عن طريق الإنتخابات والتمثيل اللتان تعتبران أحد الأطر التي ولدت معها الأحزاب السياسية والتي تتخذها الأحزاب السياسية ونظام الحكم الديمقراطي كآلية للتداول على السلطة.

### أولا: تعريف الحزب السياسي

جاء في لسان العرب **لإبن منظور** أن الحزب يعني الصنف من الناس أو الجماعة أو الطائفة ومن هنا فإن الحزب لغة يفيد أيضا الجمع بين الناس، وهو ما يدل على الاعتياد على شيء ما[1].

أما كلمة سياسة فإنها تعني عند العرب المسلمين: الرياسة، وساس الأمر سياسة: قام به، والسياسة القيام على الشيء بما يصلحه[2].

وفي الأصل اللاتيني فإنها تعني إدارة شؤون الدولة أو المدينة، وأصبحت الآن تعني كل ما يتعلق بشؤون الدولة، والعلاقات بين الدول، وخطط الأفراد والجماعات الهادفة إلى تحقيق أهداف معينة [3].

ويعرف "**روبرت ماكيفر Mackiver.R**" الحزب السياسي" بأنه عبارة عن هيئة منظمة تسعى إلى مساندة بعض المبادئ و تدعيمها، أو هيئة منظمة سياسية تحاول من خلال القنوات والوسائل الدستورية الشرعية أن يكون لها دور مؤثر وفعال في نطاق الحكومي[4]. أما جيوفاني سارتوري فيرى بأنه "أي جماعة سياسية تتقدم للإنتخابات وتكون قادرة على أن تقدم من خلال تلك الإنتخابات مرشحين للمناصب العامة"[5].

---

[1] ابن منظور، جمال الدين أبو الفضل محمد ابن مكرم، **لسان العرب**، بيروت: دار صادر، 1992، ص 299.
[2] ناجي عبد النور. **المدخل إلى علم السياسة** ، عنابة : دار العلوم للنشر و التوزيع ، 2007 ، ص 10.
[3] ناجي عبد النور، المرجع نفسه، ص 10.
[4] محمد السويدي، **علم الاجتماع السياسي ( ميدان و قضايا)**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1990، ص 88.
[5] أسامة غزالي حرب، **الأحزاب السياسية في العالم الثالث**، الكويت: عالم المعرفة ،1987، ص17.

ويقول "**أوستن راني Austin.R**" بأن: "الحزب السياسي هو عبارة عن جماعة منظمة ذات استقلال ذاتي ، يقوم بتعيين مرشحيه ويخوض المعارك الانتخابية على أمل الحصول على المناصب الحكومية و الهيمنة على الأنشطة الحكومية وخططها."[1]

ويذهب "**ريمون آرون Rimon.A** " إلى اعتبار الحزب " تنظيم منتظم أو دائم لعدد معين من الأشخاص بهدف ممارسة السلطة ، بمعنى الإستيلاء على السلطة أو الإحتفاظ بها"[2].

**ثانيا : الركائز الأساسية للحزب السياسي .**

يمكن تلخيص أهم الركائز الأساسية التي تقوم عليها مبادئ الحزب السياسي كالتالي:

- **وجود مجموعة من الناس** ينخرطون، وينظمون إلى الحزب بصورة طوعية أو إختيارية يؤمنون بمبادئ و يعملون على نشرها و الدفاع عنها وممارسة الضغط على النظام السياسي .
- **وحدة المبادئ:** فكل حزب سياسي ينبغي أن يكون له منهج وخط يمثل المبادئ التي يؤمن بها ويعمل جاهدا من أجل الدعوة لها ونشرها والدفاع عنها.
- **وحدة التنظيم:** إذ من الضروري أن يخضع الحزب السياسي لتنظيم دقيق يحكم أعضاؤه ويمكنهم من التصدي لحالات الهجوم والتنافس الذي يتعرض له من الآخرين.
- **وحدة القيادة:** من المعروف أن لكل حزب ناجح قيادة ناجحة قادرة على توجيه أعضائه وجهة سليمة وتوزيع وتنظيم السلطة داخل الجماعة الحزبية.
- **الوصول إلى السلطة:** فمن طبيعة الأحزاب السياسية التطلع إلى مراكز السلطة من أجل تحقيق برامجها ومبادئها التي تنادي بها وتعد بتحقيقها، بحيث يرى "**بلوندال ويلبير Blondel wilbur**" بأنه جماعة مؤسسة تهدف للحصول على السلطة[3].

[1] محمد السويدي، مرجع سبق ذكره ، ص 88.
[2] عبد القادر مشري، **الأحزاب السياسية في الديمقراطيات الغربية**، الجزائر: دار الخلدونية، 2010، ص 17.
[3] مدحت أبو النصر، **الوظيفة الإجتماعية للأحزاب السياسية** ، القاهرة : إيتراك للنشر و التوزيع ط1 ، 2004 ، ص9.

## المبحث الثالث : الدولة ونظام الحكم الديمقراطي

تتعدد أنظمة الحكم التي تنتهجها الدول وتتعارض، ومن بينها نذكر نظام الحكم الديمقراطي الذي أُريد له أن يكون بديلا للأنظمة الأخرى. وذلك بسبب القيم التي يتبناها هذا كالحرية، العدالة، المساواة... وحديثنا عن الديمقراطية في موضوع دراستنا المتواضعة لا يعني أنها النظام الأوحد الذي يتبنى هذه القيم، وإنما لشيوع هذا النمط من الحكم ومحاولة تطبيقه في العديد من الدول عبر ما يسمى بالمد الديمقراطي.

### المطلب الأول : مفهوم الديمقراطية

إن الديمقراطية كنظام للحكم تتضمن ثلاث عناصر أساسية حسب "**موريس دوفارجيه Maurice.D**" وهي: تعيين الحكام بالإنتخاب الشامل، وجود برلمان يملك صلاحيات واسعة، وترتيبة القواعد القانونية التي تضمن رقابة قضاة مستقلين للسلطات العامة [1].

#### أولا: تعريف الديمقراطية

أصل كلمة الديمقراطية (**Democracy**) إغريقي حيث يتكون من مقطعين كلمة: ديموس(**Demos**) وتعني الشعب. وكلمة كراتوس (**Crates**) وتعني السلطة أو الحكم. ومن الأصل اللغوي نصل إلى أن الديمقراطية عند اليونان هي حكم الشعب أو كما يصفها "**بير يكليس**" أنها حكم الكثرة بدلا من القلة[2]. أو كما وصفها **هيرودوت HERODOTE**" بأنها حكم الكثرة التي يكون بيدها سلطات الحكم والإدارة، التي تهدف إلى نظام سياسي تسوده المساواة بين أفراد المجتمع مع تقدير مسؤوليات الحاكم

[1] موريس دوفرجيه، **المؤسسات السياسية والقانون الدستوري**، الأنظمة السياسية الكبرى، ترجمة :جورج سعد، بيروت : المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1992 ، ص 57.

[2] مصطفى الخشاب ، **النظريات و المذاهب السياسية**، ط 2 ، القاهرة : مطبعة لجنة البيان العربي، سنة 1958 ، ص 219.

ومعاونيه أمام جمهور المواطنين بوصفهم أصحاب الحق التي لا يجوز المساس به في مساءلة ومتابعة حكامهم[1].

وإذا عدنا الى منجد اللغة العربية فنجد أن الديمقراطية هي إحدى صور الحكم تكون السيادة فيها للشعب، حكم الشعب نفسه بنفسه، وقوامها احترام حرية المواطنين والمساواة فيما بينهم[2]، أي أن الصفة الرئيسية هي مسؤولية الحكام عن أفعالهم أمام المواطنين، الذين يمارسون دورهم بطريقة غير مباشرة، من خلال تنافس ممثليهم المنتخبين وتعاونهم[3].

إذا فمفهوم الديمقراطية "يتسع لكل مذهب يقوم على حكم الشعب لنفسه باختياره الحر لحكامه وخاصة القائمين منهم بالتشريع ثم بمراقبتهم بعد ذلك، أي هي حكم الشعب أو بمعناها الحرفي كمصطلح إغريقي، حكومة الشعب، والتي تعني في العالم المعاصر حكومة أغلبية الشعب كنظام متميز عن نظام الحكم الفردي أو حكومة الأقلية"[4].

أما "**مونتسكيو Montequieu**" فيرى أنه: "حيثما يكون الشعب في مجموعة، هو السلطة السيادية العليا فيها، فهذه هي الديمقراطية"[5].

وقد جاءت الديمقراطية المعاصرة كتتويج لصراع تاريخي مرير بين الأغلبية وهي الشعب ضد الأقلية ممثلة في الحكام المستبدين، المتحالفين مع الكنيسة وطبقة النبلاء فالديمقراطية بديلا لكل أشكال الحكم التي سبقتها من بلوتوقراطية وتيوقراطية، الخ. ويرى كثير من الباحثين أن البداية التاريخية للديمقراطية المعاصرة تعود الى

---

[1] زهرة زرقين، *"أزمة الديمقراطية في الجزائر، بين الفكر والممارسة مقاربة ميدانية"*, [En ligne], «**مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية**, العدد 14 جوان 2011, URL : http://www.univ-setif2.dz/revue/index.php?, mis Ã jour le : 12/06/2012.

[2] المنجد في اللغة العربية المعاصرة ، ط1 ، بيروت: دار الشروق ، سنة 2000 ، ص483.

[3] ثناء فؤاد عبد الله، **آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، يناير 1997، ص16.

[4] إسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي: **معجم مصطلحات عصر العولمة: سياسية، اقتصادية، اجتماعية، نفسية، إعلامية**. ط1، القاهرة: الدار الثقافية للنشر، 2004، ص 97.

[5] محمد رفعت عبد الوهاب، **الأنظمة السياسية**. بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2004، ص 152.

الأحداث الكبرى التي عرفتها أوروبا ممثلة في بروز بعض الافكار والفلسفات كفلسفة الانوار وكدا بروز الرأسمالية والليبرالية وبسبب من هذه النشأة اعتبر البعض الديمقراطية عبارة عن مذهب سياسي غربي فيما يعتقد اخرون انها عبارة عن ألية إجرائية، ومن التطورات المهمة لمفهوم الديمقراطية رفض "**جوزيف شومبيتر joseph A. Schumpeter** " التعريف الكلاسيكي السائد خلال القرن الثامن عشر والذي يقول "أن الأسلوب الديمقراطي هو ذلك الترتيب المؤسساتي الذي يمكن من خلاله التوصل الى القرارات السياسية التي تشخص الخير العام عن طريق جعل الشعب نفسه يتخذ القرارات من خلال انتخاب افراد يقومون بتنفيذ إرادة الشعب[1]. حيث اعتبر" **شومبيتر**" أنه لا يوجد هناك خيرا عاما يمكن أن يجمع حوله الجميع على اعتبار أن الخير العام يمكن أن يعني اشياء مختلف حسب كل فرد واقترح بدلا من ذلك التعريف التالي" الديمقراطية هي ذلك الترتيب المنظم الذي يهدف إلى الوصول إلى القرارات السياسية والذي يمكن للأفراد من خلاله اكتساب السلطة والحصول على الاصوات عن طريق التنافس[2].

**ثانيا: أنواع الديمقراطية**

**1. الديمقراطية الليبرالية :**

إن الديمقراطية الليبرالية هي تزاوج بين فلسفتين نشأتا في ظروف مختلفة. فالديمقراطية لدى البعض تعود بجدورها إلى **سقراط** و**أفلاطون** والتطبيق الاثني وجوهرها توسيع دائرة الحقوق بين البشر بحيث يتساوون في فرص الحياة ويتضمن ذلك تعظيم الحريات والمشاركة الليبرالية من الناحية الاخرى تبلورت في القرن17 و18 فبين حركة الاصلاح الديني والثورة الفرنسية قام المفكرون الليبراليون بِدَكّْ أسس النظام الاجتماعي القديم القائم على الاقطاع وتحالف الملكية مع السلطوية الكنسية. لقد نشا صراع تاريخي مع الكنيسة التي احتكرت جميع الميادين وجعلت الحرية والمساواة

[1] محمد رفعت عبد الوهاب ، المرجع السابق الذكر ، ص 137.
[2] ثناء فؤاد عبد الله ، **آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي** ، ط 1، مرجع سبق ذكره، ص 17.

(نقض العبودية) التي نادت بها الديانة المسيحية الى حرية الكنيسة واتباعها وقد اتسع نطاق هيمنتها ليشمل السلطة على حركة الفكر والعلوم الكونية.

وتطور الصراع مع الكنيسة الى صراع بين اتباع الكنائس (حركة الاصلاح الديني) ثم مع الكنيسة كفكرة وانتهى الصراع بالفصل التاريخي لسلطة الكنيسة عن سلطة الدولة وتحرير سلطة الدولة وسلطة العقل والفكر. وقد ادى هذا التحرر الى نهضة في جميع الميادين ورافق ذلك بزوغ فجر الثورة الصناعية وتبلور الفكر الاقتصادي الفردي.

لقد دعا المفكرون الليبراليون الى اطلاق العنان لجهود الانسان الاقتصادية ولحريته في التملك فكانت نشأة الليبرالية في حقيقتها تعبير عن واقع جديد وهو تبلور السوق الرأسمالي وعندما أكد هؤلاء المفكرون على مفهوم الحرية لم يقصدوا ان تكون هذه الحرية للجميع بل كانت مرتبطة بالملكية. الليبرالية إذن هي المقابل السياسي للرأسمالية في الاقتصاد[1].

لقد تخلقت الليبرالية في رحم النظام الرأسمالي لتبرير حقوق الطبقة البرجوازية الصاعدة إزاء النظام القديم المتداعي واعتمدت على عدد من النظريات مثل نظرية الحقوق والحريات الطبيعية ونظرية العقد الاجتماعي ونظريات المدرسة النفعية البنثامية. وقد ترتب عن ذلك استئناف لتعددية الفلسفات التي عطلتها الكنيسة مما زاد في حدة مواجهة مشكلة تبني الفكر الواحد والتشريع الواحد للمجتمع الواحد. وتكتفت الحاجة لرأي الأغلبية وزادت قوة تبني الديمقراطية.

لقد قاوم الليبراليون الديمقراطية ثم استوعبوها تدريجيا حيث لم يشيروا في البداية الى أن الحريات شاملة لجميع المواطنين بل استبعدت صراحة الفئات الشعبية والنساء. ولقد ولدت الليبرالية أولا ثم "تدمقرطت" بعد ذلك اي تم توسيع دائرة الحقوق والحريات التي دافعت عنها لتشمل كل المواطنين لتصبح الديمقراطية الليبرالية نظاما

[1] سعد الدين إبراهيم و آخرون ، **أزمة الديمقراطية في الوطن العربي**، ط2، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية ، 1987، ص 38.

للحكم تحددت فيه السلطات، وتحدد أسلوب الفصل بينها، كما تحدد أسلوب المراقبة الشعبية على ممارسة السلطة وقد أدى اتساع نطاق المشاركة وتعقيدات الحياة الصناعية إلى نشوء الأحزاب والنقابات لتقود المجتمع في العملية الديمقراطية من منطلق التعددية.

إذن على مستوى التطبيق قامت الديمقراطية الليبرالية على :

- التعددية السياسية التي تتمثل في تعدد الأحزاب السياسية وتداول السلطة بينها ومن ثم امكانية التغيير السلمي.
- إن القرار السياسي هو ثمرة التفاعل بين كل القوى السياسية للوصول الى حل وسط.
- احترام مبدأ الاغلبية كأسلوب لاتخاذ القرار.
- المساواة السياسية التي تتمثل اساسا في اعطاء صوت واحد لكل مواطن.
- مفهوم الدولة القانونية واهم عناصرها وجود الدستور والفصل بين السلطات. وانفصال الدولة عن شخص حكامها. واقرار الحقوق الفردية للمواطنين وتنظيم الرقابة التشريعية والقضائية على الهيئات الحاكمة[1].

## 2. الديمقراطية المباشرة (اليونانية )

وهي التي ظهرت في المدن اليونانية القديمة حيث ظهر في أثينا ما يعرف بجمعية الشعب أو الجمعية العمومية، والتي تمنح عضويتها لكل أثيني الأصل من الذكور الأحرار يبلغ من العمر 20 عاما على الأقل، ومن خلالها يباشر أفراد الشعب كافة مظاهر السلطة بأنفسهم دون نيابة أو تمثيل أو وساطة من أحد.

وتسمى عادة بالديمقراطية النقية وهي نظام يصوت فيه الشعب على قرارات الحكومة مثل المصادقة على القوانين أو رفضها. وتسمى بالديمقراطية المباشرة لأن الناس يمارسون بشكل مباشر سلطة صنع القرار من دون وسطاء أو نواب ينوبون

[1] سعد الدين إبراهيم و آخرون ، مرجع سبق ذكره ، ص 40.

عنهم، وقد دافع "**جان جاك روسو Jean Jack.R**" عن الديموقراطية المباشرة في كتابه العقد الاجتماعي لأنه يرى فيه الصورة الحقيقية والترجمة الصحيحة لمبدا سيادة اشعب حيث أنه يرى ان السيادة وحدة واحدة لا تتجزأ ولا يجوز التنازل عنها، كما أن الإرادة العامة للشعب لا تقبل الإنابة او التنازل عنها بل انه يقول ان أعضاء البرلمانات ما هم إلا وكلاء منفذون الرادة الشعب لان الإنسان لا يمكن ان ينيب غيرة عنه في الارادة[1] .

### 3. الديمقراطية الاشتراكية

الديمقراطية الاشتراكية حسب أصحابها تحقق في التطبيق مثل الحرية والمساواة وتأدي مزاياها الرئيسية، أنها تخلق الظروف الحقيقية لمشاركة كل المواطنين في أداء الشؤون العامة وتتيح الفرصة للتطور الحر للفرد. وتوفر فرصا غير محدودة لكل الشعب بإظهار مواهبه وقدراته، وتضمن الديمقراطية الاشتراكية الحرية السياسية التي تكتفي الدولة البرجوازية بمجرد الاعتراف بها كحرية التعبير والصحافة كما تضمن لجميع المواطنين حق العمل والراحة والتعليم والمعاش.

## ثالثا: المبادئ الأساسية للديمقراطية

الحكم الديمقراطي هو نظام متطور ولكل بلد ولكل شعب ثقافته وتاريخه. لكننا سنتناول المبادئ الاساسية للديمقراطية باعتبارها مبادئ جوهرية ينبغي ان تكون متواجدة بطريقة أو بأخرى في كل حكم ديمقراطي وتتجسد هذه المبادئ فيما يلي:

### 1. الدستورية:

الدستورية أو حكم القانون تعني أن يكون لسلطة القيادات ولمؤسسات الحكم حدودا وأن يكون فرض هذه الحدود ممكنا من خلال اجراءات قائمة، وبوصفها مجموعة من المبادئ السياسية والقانونية فان الدستورية تعني حكما مكرسا في المقام

[1] هايل عبد المولى طشطوش ،*"الديمقراطية كشكل من أشكال الحكم"*،**الحوار المتمدن**-العدد: 1894 - 2007 / 4 / 23 - 12:35 ، على الرابط:http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=94705

الأول لخير المجتمع بأكمله ولصون حقوق الأفراد[1]. وقد نشأ الحكم الدستوري الذي تتبع جدوره من الافكار السياسية الليبرالية في أوروبا الغربية والولايات المتحدة دفاعا عن حق الفرد في الحياة والملكية وفي حرية العبادة والتعبير. ومن أجل ضمان هذه الحريات شدد وضع الحكم الدستوري على ضرورة تقييد صلاحيات سلطات ونزاهة الحاكم وعلى المساواة أمام القانون الحكم.

## 2. الانتخابات الديمقراطية:

ونقصد بها الانتخابات الحرة التنافسية والتي تتيح امكانية انتقال السلطة سلميا وفقا لنتائجها ويعتبر التعريف الذي أطلقه "**جوزيف شومبيتر joseph. Schumpeter**" سنة 1942 للديمقراطية بداية للاهتمام الكبير بالانتخابات التعددية وجعلها رديفا للديمقراطية حيث أكد أن "الديمقراطية هي ذلك الترتيب المنظم الذي يهدف إلى الوصول إلى القرارات السياسية والذي يمكن للأفراد من خلاله اكتساب السلطة والحصول على الاصوات عن طريق التنافس[2]. وهي هنا عبارة عن آلية بديلة لآلية الوراثة وولاية العهد والحسم بالقوة العسكرية.

وبالتالي فإن الانتخابات تعد قاعدة النمط الديمقراطي، خاصة التنافسية منها، والتي تفسح للمواطن الاختيار بين بدائل عدة من المرشحين، فهي بذلك تؤسس لنظام ديمقراطي ليبرالي، وتعد في حقيقة الأمر إحدى نتائجه المباشرة التي تسمح بتمركز السلطة في يد المواطن، على أساس تجددها عبر فوارق زمنية منتظمة ومتقاربة ضمانا لمبدأ التداول والفعالية[3].

---

[1] غريغ راسل،" *الدستورية أمريكا وما يتعداه*" ، على الرابط: http://usinfo.state.gov/arabic/democracy/dmocracy2.htm

11 ثناء فؤاد عبد الله ، **آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي** ، مرجع سبق ذكره، ط 1 ، ص 17.

[3]- ثناء فؤاد عبد الله: **آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي.** ط2، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2004، ص ص 21-22.

### 3. القضاء المستقل:

كان لأفكار "**جون لوك** Locke و**مونتسكيو** Montesquieu" صدا كبيرا في أوروبا وفي العالم أجمع، حيث أكدت بأن حقوق الشعب سبقت وجود السلطة وأن الناس يولدون متمتعين بحقوق وأن هدف الحكومة هو حماية وتعزيز هذه الحقوق. فإذا كانت الحكومات الجديدة تحمي الناس من بعضهم البعض فمن يحمي الناس من الحكومة؟ من المحتمل ان تخطيء الحكومة وأن تكون استبدادية وأن تسيء استعمال ثقة الناس وان تحرمهم من حقوقهم، ويتمثل أحد العناصر الحاسمة في الفكر السياسي بالاقتناع بأن كافة المؤسسات فاسدة احتماليا وبأن من المحتمل إفساد كافة السياسيين ليس بواسطة الاغراء الملموس للنقد بل بالإغراء الأشد خطرا المتولد من الإعتقاد بالاستقامة الذاتية[1]. إن استقلالية القضاء مرتبط بمفهوم الدولة القانونية وأهم عناصره الفصل بين السلطات. وخضوع الحكام للقانون وانفصال الدولة عن الشخص حكامها وتدرج القواعد القانونية. وإقرار الحقوق الفردية للمواطنين وتنظيم الرقابة التشريعية والقضائية على الهيئات الحاكمة. وقد اصبح استقلالية القضاء أهم مبدأ ومؤشر للدولة الديمقراطية للدولة .

### 4. حرية وسائل الاعلام:

أصبحت وسائل الاعلام عين المواطن في متابعة فساد المسؤولين. وكشف سوء تطبيق العدالة والقانون وأصبح واضحا أنه لا يمكن لأي بلد ان يصبح حرا دون وسائل اعلام حرة والتضييق على وسائل الاعلام صار مؤشرا على الحكم الدكتاتوري وحماية حرية التعبير عن الفكر والصحافة مؤشرا حاسما على قيام المجتمع الديمقراطي.

### 5. المجتمع المدني الفاعل:

ويعتبر "**أليكسيس دوتوكفيل Alexis de tocqueville** " افضل من تطرق الى دور الجماعات المستقلة أو ما يسمى بالمجتمع المدني بالنسبة لتعزيز الديمقراطية

[1] فيليب ستروم ، **دور القضاء المستقل** ، على الرابط: http://usinfo.state.gov/arabic/democracy/dmocrcy6.htm

حيث يؤكد انه في لغة السياسة الحالية تندرج ظاهرة التعاون من خلال نشاط الجماعات التي تتمتع بالحكم الذاتي تحت عنوان المجتمع المدني. هذه الجماعات المتنوعة وبما لها من استقلال عن الدولة وربما أيضا عن الأحزاب لا يمكنها فقط كبح جماح الأعمال التعسفية للحكام. بل ان في مقدورها ايضا ان تساهم في خلق مواطنين أفضل يضعون في اعتبارهم مصالح الاخرين. ويتمتعون بثقة في أنفسهم فيما يقومون به ويتميزون باستعدادهم للتضحية من أجل الصالح العام[1].

## 6. الشفافية في المؤسسات الحكومية :

فالحكومات الديمقراطية "مطالبة بأن تكون حكومات منفتحة وشفافة إلى حد كبير"[2]. وتتمظهر الشفافية في المؤسسات الحكومية فيما يلي :

أ. إمكانية الوصول إلى السجلات والوثائق العامة التي تحفظ فيها شؤون الناس بطريقة ملموسة.

ب. الوصول إلى المؤسسات التداولية للحكومة، مثل الاجتماعات والندوات حيث تناقش الشؤون العامة ويتم اتخاذ القرار بشأنها.

ت. الوصول إلى مؤسسات تدار بها روتينيا شؤون حكومية غير تداولية أو تشاورية مثل السجون المستشفيات، المدارس التي تديرها الحكومة.

## 7. حماية حقوق الأقليات :

تعتبر المعادلة المنصفة للأقليات، من أهم المسؤوليات للدول والحكومات وأكثرها إزعاجا في نفس الوقت، خاصة في المجتمعات القليلة التجانس. إن التمييز بين المواطنين على أساس العرق أو الجنس أو اللغة أو المعتقد الديني أو عوامل مرتبطة بها، هذا التمييز غير قانوني وغير أخلاقي فعندما تعامل الحكومات أفرادا معينين بمحاباة أقل من الأخرين استنادا إلى خصائص ولادتهم أو لإعتبارات أخرى لا يبدوا أن

[1] Alexis de tocqueville, **de la démocratie en Amérique**, 2 eme , alger ED , ENAG, 1991, p49.

[2] رودني أي سمولا ، **الشفافية في المؤسسات الحكومية** ، على الرابط :
http://usinfo.dtate.gov/arabic/democracy/dmocrcy10.htm

لها علاقة بالفوائد المفروض للمواطنين الحصول عليها، أو بالأبعاد التي يتوقع منهم تحملها، فإن الحكومة تبرر بذلك بأن المسؤولين المعنيين يتصرفون بسبب تحيزهم وافتراضاتهم حول قيمة الفرد وسلوكه بدلا من السعي في سبيل أهداف عامة قانونية واضحة[1] .

## المطلب الثاني : مفهوم التعددية السياسية

تعتبر التعددية من بين الأطر الهامة التي أثرت على عملية التفكير حول طبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني منذ القرن التاسع عشر إلى يومنا هذا. والتعددية مفهوم فضفاض يحمل في طياته العديد من المعاني، إلا أنه سنقتصر على إحدى معاني التعددية وهي التعددية السياسية. هذا المصطلح الذي يعتبر حديث الظهور والاستخدام ارتبط ارتباطا وثيقا بالديمقراطية التي تدل في أحد أوجهها على التعددية والمشاركة[2] ، فلا يمكن الحديث عن أحزاب سياسية أو مجتمع مدني في بيئة ما دون توّفر إطار قانوني وسياسي يسمح بأداء نشاطها، وهو الإطار التعددي، كما أن هذا الإطار هو العامل الذي يجسد الجزء الأساسي للعملية الديمقراطية على مستوى التفاعل بين الدولة والمجتمع معا.

### أولا: تعريف التعددية السياسية

تعددت التعريفات بشأن مفهوم التعددية، رغم أن هذا المفهوم يدور حول عملية يتوّفر بمقتضاها تعددا وتنوعا لمراكز القوة والتأثير، وإتاحة الفرص أمام التطور المستقبلي لأبنية المجتمع وتنظيماته، من أحزاب، نقابات، أندية، جمعيات والرأي العام[3]، وغير ذلك، وقد أصبحت التعددية السياسية بهذا المفهوم من المسائل الأساسية الملحة، والتي يجب إدخالها ضمن ما يسمى بعمليات الإصلاح السياسي. وهذا ما يؤكده أنصار نظرية التعددية السياسية بضرورة تنوع في الآراء والقيم والممارسات والمؤسسات والاختيارات في الدولة والمجتمع، وتكون القوة موزعة بين عدة أطراف

[1] تينسلي ياربرو ، **حماية حقوق الأقليات**، على الرابط : http://usinfo.state.gov/arabic/democracy/dmocrcy11.htm
[2] رعد صالح الألوسي، **التعددية السياسية في عالم الجنوب**، ط1، 2006، الأردن: دار مجد لاوي للنصر والتوزيع، ص 37.
[3] ثابت أحمد، **التعددية السياسية**، القاهرة :الهيئة المصرية العامة للكتاب،1990 ، ص 12.

وفواعل، تتبادل مركز السلطة فيما بينها باستمرار، ويمّثل هذا التعريف؛ المحتوى المركزي والجوهري لهذا المصطلح، الذي يجسد فكرة التداول على السلطة، أي استبدال فئة حاكمة بأخرى عن طريق الأدوات القانونية، وعلى أساس سلمي

**ثانيا: الجذور التاريخية لمفهوم التعددية السياسية**

إن فكرة التعددية جاءت كرد فعل على فكرة الدولة المطلقة التي كانت سائدة في أوربا[1]، حيث تعود إلى الفلسفة السياسية الليبرالية، التي جسدها بعض مفكري عصر النهضة، ومنهم **جون لوك** وتبعه **مونتسيكيو** فقد أشار لوك في كتابه عن الحكومة المدنية عام 1689إلى عدم قيام سلطات الدولة على مبدأ الأحادية، كما لا يجب أن تكون مطلقة، وهو في ذلك قد حاول الرد على أطروحات **توماس هوبز** الذي يؤيد الحكم المطلق، كما أكد **مونتسيكيو** في كتابه روح القوانين على مبدأ أساسي يقوم عليه مفهوم التعددية وهو فصل السلطات وهذا ما ذهب إليه رواد الفكر الأمريكي في هذا المجال، لاسيما **جيمس ماديسون** الذي أشار إلى كون هناك نزعة الأنانية التي تظهر لدى الأفراد، حيث ينزعون إلى تعظيم قوتهم ومصالحهم الذاتية، ووجود صراع حتمي، وفي ظل هذه الظروف، لا وجود لحل المشكلة سوى ببناء مجتمع سياسي يقوم على التوازن والرقابة بين المؤسسات وهو ما يتحقق من خلال الفصل الرأسي بين السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية من جانب والتقسيم الأفقي للسيادة من خلال الفدرالية من جانب آخر، ويتم هذا التقسيم بضمان تشكيل جماعات في المجتمع، ذات خصائص مختلفة، ومناطق في الدولة، بحيث تتنوع بذلك الجماعات السياسية بما يساهم في تعدد صناعة واتخاذ القرار.

عموما فإن مفهوم التعددية السياسية قد تطور عبر العديد من المراحل التاريخية، ليشمل مختلف الأطر السياسية، وأهمها :هيئات وسلطات الدولة، الأحزاب السياسية، حرية الرأي والتعبير والفكر، وحرية الاختيار، وأصبح يشكل هذا المفهوم أهم

[1] Colin Hay , Michael Lister and David Marsh,**The State ,Theories and Issues**,London: PALGRAVE MACMILLAn 2006 p22.

منطلق للأنظمة الديمقراطية المعاصرة. ووفق هذا التطور، فإن التعددية السياسية تصبح بمثابة ترتيبات مؤسسية خاصة لتوزيع السلطة الحكومية والمشاركة فيها، وهي بالّتالي تبنى على أربع مبادئ أساسية تتمثل في:

الإقرار بحق التنظيم السياسي؛ أي الاعتراف بحق جميع القوى السياسية والاجتماعية أن تؤسس أحزاب وتنظيمات تمّثلها، وأيضا التعدد المتكافئ لهذه التنظيمات والأحزاب السياسية، وذلك بإتاحة فرص متكافئة لها، ثم تحقيق مبدأ الحماية الدستورية لمختلف القوى؛ أي الإطار المؤسسي والقانوني الذي يوّفر الحماية لهذه التنظيمات، وأخيرا توفير الحرية في التناوب على السلطة بطرق ديمقراطية، سلمية، منظمة ودورية

ووفق هذه المبادئ، تظهر الفواعل الأساسية في عملية التعددية السياسية، وتتركز أساسا في؛ الدولة والمجتمع (المجتمع المدني) وفي مقدمته الأحزاب السياسية، ولكن في ظل تسّلط أقلية في النظام السياسي للدولة على هذه الفواعل، لا يمكن تحقيق أهداف هذه التعددية. ويشترط ذلك وجود أكثر من ثلاث أحزاب، تلعب دورا أساسيا في المنتظم السياسي، ولهذا شكل التعدد التنظيمي المفتوح أهم آلية في هذا النظام، بحيث تكون هناك حرية تشكيل أحزاب ومنظمات وجمعيات سياسية دون قيود.

**المطلب الثالث : الانتخاب**

تشكل الإنتخابات إحدى آليات المشاركة السياسية ووسيلة لصنع الخيارات السياسية، إذ توفر ممارسة واقعية لاختيار القادة، وتقرير قضايا وطنية مطروحة، وفي ظل عدم إمكانية حكم أعضاء المجتمع أنفسهم مباشرة، تكون ممارسة عملية تهيئ الفرصة لتشكيل حكومة ديمقراطية لتمثيلهم أمر ضروري[1].

[1] رشيد عبد الوهاب حميد، **التحول الديمقراطي والمجتمع المدني**. ط1، بيروت: دار الثقافة والنشر، 2003، ص 52.

**أولا : تعريف الانتخاب**

قبل الشروع في تعريف الانتخاب، لا بد من التّطرق إلى أصل الكلمة في مختلف اللّغات، وكذا تمييزه عن بعض المصطلحات الأخرى التي قد تتداخل معه في المعنى.

فكلمة انتخاب اشتقت من الفعل انتخب، ويقابله في اللغة الانجليزية الفعل ( To vot) والذي يعود ظهوره إلى سنة 1702 ولهذا الفعل المعنى نفسه الذي تحمله الكلمة اللاتينية( votum)، حيث يعني التعهد والالتزام أمام الملأ علنيا للتوسط أو التدخل لصالح شخص معين. وفي القرن الخامس عشر كان معنى الانتخاب يقترب من معنى الاستشارة. وإلى غاية القرن السابع عشر أصبح للكلمة معنى القرار الذي يّتخذ من طرف مجلس أو مجموعة والمعبر عنه بواسطة الاقتراع. وحسب" **فورتير Furetière**" فإن كلمة( vote) تتوافق مع كلمة انتخاب(élection ) والتي تعني الاختيار الذي يقع عليه شيء ما أو شخص معين، وبواسطة هذا الاختيار يفضل هذا الشيء أو هذا الشخص عن آخر أو آخرين [1].

وتعتبر كلمة إنتخاب (élection) مرادفة لحرية الإختيار، وهي تعني أن يختار (to chose) وعلى هذا فالنظم الإنتخابية هي بمثابة أدوات لإختيار الحاكمين.[2]

والناخب هو الذي له الحق في الاختيار عبر وسيلة الانتخاب. ويجب أن تتوفر في الناخب مجموعة من الشروط، مثل الجنسية والسن المحدد قانونا للإنتخاب، وأن لا يكون من الفئات المعفاة أو الموقوفة أو المحرومة من مباشرة حقوقها السياسية

ويجب التمييز بين الناخب(Electeur ) والمصوت( Votent) فالمصوت هو من يدلي بصوته يوم الإقتراع. وليس كل ناخب مصوت؛ إذ يوجد من الناخبين المتغيبين عن يوم الاقتراع ولا يدلون بأصواتهم، ومن الناخبين من يذهب إلى مكاتب

[1] نظام بركات، عثمان الرواف، محمد الحلوة، **مبادىء علم السياسة** ، الرياض :مكتبة العبيكان، 2001 ، ص ص 204،203 .
[2] طارق محمد عبد الوهاب: **سيكولوجية المشاركة السياسية مع دراسة في علم النفس السياسي في البيئة العربية.** القاهرة: دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، 1999، ص 39.

التصويت لكنه يضع بطاقة الاقتراع بيضاء أو ملغاة والتي لا تعد صوتا معبرا عنه. فالصوت المعبر عنه هو الذي يستوفي شروط الصحة من استخدام بطاقة التصويت التي تسلم في مكاتب التصويت يوم الاقتراع، وتوضع حسب الكيفيات والشروط القانونية المحددة لذلك، كأن توضع في ظرف بريدي غير شفاف، وأن لا يتم التشطيب فيها أو الكتابة عليها ما لم يكن ذلك من إجراءات التصويت القانونية.

لقد تطور الانتخاب من خلال الممارسات المتراكمة لمختلف أشكال وأنواع الانتخاب، وأيضا بفعل التجارب المختلفة التي تطورت في مختلف دول العالم التي أصبحت تأخذ بمظاهر التحول الديمقراطي، ومن بينها إجراء الانتخاب. ومن ثم أصبح الانتخاب حدث سياسيا معقدا، تختلف درجة التعقيد فيه وتتفاوت من مجتمع إلى آخر. فقد يكون الاختيار لشخص أو ضد مرشح واحد، وقد يكون الاختيار لأشخاص متنافسين أو لأفكار على شكل برامج سياسية[1].

يعتبر الانتخاب الوسيلة الديمقراطية لتكوين السلطة التشريعية، ووسيلة إسناد السلطة السياسية في النظام الديمقراطي. فنظام الحكم حسب هذا المعنى لا يكون نيابيا إلا إذا كان البرلمان قد جاء تكوينه بطريق الانتخاب[2] .

يوجد مفهوم آخر قد يتداخل معناه مع معنى الانتخاب، وهو الاستفتاء، والذي يعني الإدلاء بالرأي، إما بالموافقة أو بالرفض للموضوع المستفتى حوله. ويعد الاستفتاء أهم شكل للديمقراطية غير المباشرة. ويعرف الاستفتاء بأنه إخضاع نص للشعب، ولا يكون هذا النّص ساري المفعول إلا إذا كانت نتيجة الاستفتاء إيجابية، أي بالموافقة.

ويعرف" **موريس دوفارجيه** Maurice Duverger " الانتخاب بأنه قاعدة النمط الديمقراطي، إنه طريقة لتعيين الحكام متعارضة مع الوراثة، التعيين أو الإستيلاء، التي هي طرق أوتقراطية (إستبدادية)[1].

[1] عبد الهادي الجوهري، **دراسات في العلوم السياسية وعلم الاجتماع السياسي** ، ط 8 .الاسكندرية :المكتبة الجامعية،2001 ، ص217.

[2] عبد المجيد عبد الحفيظ سليمان، **النظم السياسية**، مصر : مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح،1998 ، ص 166.

**ثانيا: أهمية الانتخاب**

يتضمن نمط الحكم الديمقراطي عدة عناصر يجب توفرها كي تكون هناك ممارسة ديمقراطية حقيقية. ومن أهم هذه العناصر، ضرورة وجود هيئة تشريعية (برلمان)، ووجود قضاء مستقل، ووجود انتخابات . وتهدف هذه العناصر في مجملها إلى منع الاستبداد بالسلطة، والحفاظ على حريات المواطنين. وتتمثل أهمية الانتخاب في العناصر التالية :

**1. الانتخاب أساس للحكم الديمقراطي:**

يرى" **صامويل هنتجتون** Samuel Huntigton " في هذا الصدد أن الانتخابات تعتبر طريقة عمل الديمقراطية، وهي سبيل إنهاء النظم الشمولية [2]. ولذلك تعتبر الانتخابات من أدوات التحول الديمقراطي، ومن بين أهدافه. ويضيف"**هنتجتون**" بأن الانتخابات لا تمثل حياة الديمقراطية فحسب، بل تمثل أيضا موت الدكتاتورية. فحينما بدأت تنهار شرعية الحكام في الأنظمة الشمولية، ونظرا للضغوط التي كانوا يواجهونها، حاولوا تجديد هذه الشرعية عن طريق الانتخابات، لكن كثيرا ما كان الحكام في الأنظمة الشمولية يصدمون بنتائج هذه الانتخابات.

ويضرب"**هنتجتون** Huntigton " في هذا أمثلة عن نتائج الانتخابات التي أجريت في البرازيل في نوفمبر من سنة 1974، حيث صدم الحزب الحاكم المتمثل في التحالف القومي التجديدي بنتائج هذه العملية، إذ أنها أفضت إلى تضاعف تمثيل حزب المعارضة في البرلمان وسيطر على التشريعيات ككل[3].

---

[1] موريس دوفرجيه ، مرجع سبق ذكره، ص 58.

[2] صامويل هنتجتون، **الموجة الثالثة :التحول الديمقراطي في أواخر القرن العشرين**، ترجمة :عبد الوهاب علوب ،الكويت : دار سعاد الصباح،1993 ص255.

[3] François Constantin, Patrick Quantin, « Zambie: Fin de Parti », in: Politique Africaine, n.° 45, Mars 1992, p. 123.

## 2. الانتخاب أداة للتمثيل :

اقترن تطور الانتخاب ضمن الفكرة الديمقراطية بتطور فكرة التمثيل السياسي. فالشعب يكون سيدا حينما يكون المصدر الأصلي في المعنى الديمقراطي حينما يكون هو المصدر الأصلي للسلطة، ومالكها في الوقت نفسه. ولما كان من الصعب أن يمارس الشعب السلطة بنفسه، كان لا بد من أن يفوضها لأشخاص يدعون بالممثلين أو النواب (Representatives) والذين يمارسون السلطة باسم هذا الشعب. ويكون الانتخاب وفقا لذلك الأسلوب الذي بواسطته يختار المواطنون ممثليهم.

## 3. الانتخاب شكل من أشكال المشاركة السياسية:

يرى "**موريس دوفارجيه Maurice Duverger** " أن اعتبار الانتخاب أساسا لنمط الحكم الديمقراطي، يدل على أن للانتخاب أهمية تتضح من خلال اعتباره وسيلة ديمقراطية لاختيار الحكام، وباعتباره يوفر الفرصة للمواطنين للتفضيل بين بدائل تتعلق بالشؤون السياسية والاجتماعية والاقتصادية وغيرها من الأمور التي تهم المجتمعات[1] .

[1] موريس دوفرجيه، مرجع سبق ذكره ، ص ص57،58.

الفصل الثاني

# الفصل الثاني

## العلاقة بين الدولة والمجتمع في الجزائر التعددية ومظاهرها

تتعدد وتتشابك مظاهر العلاقة بين الدولة و المجتمع بالنظر إلى اعتبارات متعدد تتعلق أساسا بطبيعة النظام الحاكم ومدى دمقرطته. وعليه فإننا سنتكلم عن ملامح الدولة في الجزائر وكذا نمط الحكم السائد، ومدى تأثيره على المجتمع ودوره المجتمعي. وهذا بالتطرق إلى العناصر التالية:

- **المبحث الأول: الدولة الوطنية**
  - المطلب الأول: ملامح الدولة الوطنية
  - المطلب الثاني: الدولة البتريمونيالية والنيوبتريمونيالية
  - المطلب الثالث: الدولنة المكثفة
- **المبحث الثاني: واقع المجتمع المدني في الجزائر**
  - المطللب الأول: الأحزاب السياسية في الجزائر
  - المطلب الثاني: الحركة الجمعوية
  - المطلب الثالث: التنظيمات النقابية
  - المطلب الرابع: الزوايا
- **المبحث الثالث: مظاهر العلاقة بين الدولة والمجتمع**
  - المطلب الأول: الزبونية السياسية
  - المطلب الثاني: السوق السياسي
  - المطلب الثالث: الوكالة الإجتماعية

## المبحث الأول: الدولة الوطنية

يتعرض هذا المبحث إلى أهم المتغيرات الناظمة لعلاقة الدولة بالمجتمع في الجزائر من خلال ثلاث مطالب. يعالج المطلب الأول ملامح الدولة الوطنية، أما المطلب الثاني فيعالج الدولة البتريمونيالية والنيوبتريمونيالية، في حين يعالج المطلب الثالث الدولنة المكثفة وأهم تمظهراتها.

### المطلب الأول: ملامح الدولة الوطنية

الدولة الحديثة هي مبنى تاريخي للوحدات وهي وحدة سياسية لا توجد داخلها جماعات سياسية لا تعترف بسلطتها. وهي بحاجة إلى حصول الإعتراف بها إما عن طريق العنف أو عن طريق الموافقة لإنقاذ وحدة المجتمع السياسية ورسم الحدود. ولكن ضمن أي مجتمع سياسي هناك صراعات: الصراعات الاقتصادية والأيديولوجية، الثقافية ... بين أعضاء هذا المجتمع. الدولة الحديثة هي البنية الفوقية التي من خلالها يتم حل الصراعات داخل المجتمع السياسي دون تقويض الوحدة السياسية. الدولة هي أيضا آلية لإعادة توزيع الصلاحيات داخل المجتمع: من مناطق السلطة، والسلطة البرلمانية، الصحافة، والنقابات العمالية، والقضاء، وما إلى ذلك. الوجود القانوني لهذه القوى المستمدة من استمرار الصراعات تجد حلها في ميكانيكا مواجهة السلطة[1].

إن مشروع بناء الدولة أو استكمال بنائها، جاء في سياق التحرر من الاستعمار واسترداد السيادة الوطنية، حيث كانت سيرورة بناء الدولة – الأمة طبيعية ومنتظمة[2].

وإذا قبلنا هذا التعريف للدولة، فإننا نفهم أن الشعوبية تنكر الصراع كونه لا يُمَكن من تنفيذ بناء الدولة. إذ تفترض الشعوبية أن وحدة المجتمع السياسي هي سمة

[1] Lahouari ADDI," Populisme, néo-patrimonialisme et démocratie en Algérie, Manuscrit auteur, publié dans "Populismes du Tiers Monde publié dans, Gallissot René (Ed.) (1997) 215- 225.

[2] أمحمد مالكي ،"*العلاقة بين الدولة و المجتمع في البلاد العربية المجال العام و المواطنة*"، **المجلة العربية للعلوم السياسية**، العدد 13، شتاء 2007، ، ص 149.

هيكلية حيث لا يوجد صراع، باستثناء الحلفاء المحليين الناجمة عن صراع المصالح الأجنبية التي تكون بدافع الجشع والأنانية. لذلك ليس هناك حاجة إلى إعادة توزيع السلطة في المجتمع. وعلى العكس فإنه ينبغي تركيز وتمركز جميع السلطات في يد ممثلين لجميع الناس لتعزيز تماسك الشعب. هذا هو السبب في أن رئيس الدولة يجب أن يكون رئيس الحكومة والحزب والجيش، في وقت واحد، الخ. تبني الشعوبية التسلسل الهرمي الإداري وتدعوه الدولة. وفي خضم ذلك فإنها تحد من سلطة الشعب، في محاولة للحفاظ على استقرارها. عندما لا تقبل السلطة السياسية إعادة توزيع الشراكة، فإنها تعلم أنه لا مناص من الانجراف نحو النيوباتريمونيالية[1].

إن عملية بناء الدولة الوطنية اكتنفها الغموض والانسداد السياسي في العديد من الأحيان، حيث يقول **خير الدين حسيب** عن "رسوخ المضمون التسلطي للدولة وتجذره وتمدده السرطاني في كامل الجسم الاجتماعي" للبلدان العربية، في حين أشار الدكتور **عمرو حمزاوي** إلى أن أزمة الدولة في البلدان العربية لا تقتصر أسبابها على غياب مسألتي الديمقراطية وما يسمى أزمة الحكم الرشيد، بل هي تعبر عن مشكلات عميقة في علاقة السلطة مع جميع فئات المجتمع، والمسؤولية ليست محصورة في السلطة بل إن جميع قوى المجتمع تتحمل المسؤولية وأن الدولة الوطنية حسبه توارى مشروعها التحديثي في الجزائر أو تم اختطافه وتعطيله إلى حد بعيد من قبل مصالح قبلية وعشائرية وزمرية[2].

والمشكلة في رأي **السيد حسن** تكمن في "هزال فكرة المواطنة في الدولة الوطنية. لذا يسأل عن كيفية تأصيل فكرة المواطنة العربية في دول الرعايا، وهي دول "تعيش تنازعا قطريا أو إقليميا." وهو يرى أيضا أننا، نحن العرب، على اختلاف وطنياتنا، نعيش في مجتمع تقليدي، ولم نصل إلى مجتمع المواطنة[3].

---

[1] Lahouari ADDI," Op Cit .

[2] ـــــــــ"*أزمة الدولة في الوطن العربي*"، **مركز كارنيغي للشرق الاوسط**، 10كانون الثاني/يناير – 2011 11كانون الثاني/يناير 2011 بيروت ،على الرابط: **http://carnegie-mec.org/events/?fa=3253**

[3] المرجع نفسه.

وفي النصف الثاني من القرن العشرين نشأ نموذج الدولة المركزية التسلطية في الجزائر. حيث اتسمت عمليات بناء الأمة على نحو فوقي، معتمدة نموذج الدولة الواحدية بشكلها البريطاني أو الفرنسي. ويمكن القول إن الدولة في العالم الثالث متغربة وتقليدية في آن واحد. فهي استمدت في نموذج أجهزتها الإدارية والأمنية والعسكرية التجربة الغربية، وفي الوقت ذاته استخلصت من موروثها الثقافي فكرة جعل السلطة حكراً على الحاكم وحاشيته.

وإذا كان هناك مفهوم يمكن أن يصف النظام السياسي الجزائري من ولادته وحتى يومنا هذا، فإن هذا المفهوم هو مفهوم الشعوبية. لأسباب اجتماعية، ثقافية، وتاريخية[1]، وقد خدمت الشعوبية بوصفها الأساس الأيديولوجي الأول لحركة التحرير الوطني ونظام الجزائر المستقلة بعدها. ولكن أعمال الشغب من شهر أكتوبر 1988 كانت بمثابة منعرج في تاريخ الدولة الجزائرية، حيث كان من المفترض أن تتحدد العلاقة بين الدولة والمجتمع وفق أسس وقواعد ديمقراطية .

وفي هذه النقطة أشار **"فيبر"** إلى خصوصية المجتمعات الإسلامية التي تحكمها أساسا سلطة أبوية إلا انه اعتبرها نمطا من أنماط السلط التقليدية التي لا تستطيع التأقلم مع المد الحداثوي. إن إعادة قراءة " **فيبر**" على ضوء خصوصيات حركة" النهضة العربية " قد يمكننا من فهم أعمق لجوهر ثقافتنا السياسية حيث أن الحداثة لم تستطع إلغاء البطريركية كما يؤكد ذلك "**هشام شرابي**" إذ تفاعلت الأنظمة الأبوية مع المد الحداثوي وأنتجت نظاما هجينا ناجما عن تزاوج تعسفي بين مرجعية تقليدية ومظهر حديث سماه **"شرابي** " بالأبوية المستحدثة أو الأبوية الجديدة[2].

[1] Lahouari ADDI, Op Cit.

[2] مراد مهني، " *الانظمة الابوية المستحدثة في العالم العربي الحديث:الابوي البورقيبية مثالا* "، **دفاتر السياسة والقانون**، العدد05، جوان2011، ص.314.

## المطلب الثاني: الدولة البتريمونيالية والنيوبتريمونيالية

لا تغيب الممارسات الأبوية أو المهيمنة على الأسرة العربية عن واقع العلاقات في الدول العربية. ومثلما تتم العلاقات داخل الأسرة من خلال الهيمنة الأبوية الصرفة التي تتيح لرب الأسرة الحق في اتخاذ كافة القرارات الخاصة بأبنائه بدءا من تعليمهم مرورا بعملهم وحتى زواجهم فإن بعض الدول العربية تتصرف على هذا النحو من خلال فرض آرائها بما يتفق مع مصالحها وتوجهاتها بغض النظر عن مصالح الآخرين وتوجهاتهم. ويبدو الواقع العربي الراهن مشحونا بدرجة مخيفة بممارسات العقلية الأبوية التي تجاوزتها الكثير من مناطق العالم[1].

### أولا: الدولة البتريمونيالية

البتريمونيالية مفهوم يرجع إلى الحضارات القديمة مثل الحضارات العراقية، والحضارة الرومانية والتي اكتسب فيها دلالات شديدة القسوة والصرامة وتحمل فيها أبعادا لا إنسانية. كان الأب الروماني شديد القسوة والصرامة مع جميع من تحته من زوجة وأبناء وبنات وعبيد. ويرى الباحثون الاجتماعيون وخاصة الماركسيون أن الأصل اللغوي لكلمة عائلة في اللاتينية يتضمن معاني العبيد والثروة والأرض، وهي الأشياء المادية التي يملكها الرجل والتي تنتقل إلى أبنائه من صلبه فكأن النشأة اللغوية لمفهوم العائلة انبثق من معاني مادية واقتصادية بحتة لا أثر فيها للروح أو الحب أو المودة والسكينة والتراحم. وقد وصل هذا المفهوم الأبوي السلطوي إلى أبشع صوره في حق الأب في بيع أبنائه وبناته كعبيد. وفي حقه في معاقبتهم بدنيا إلى أقصى درجة وهو القتل[2].

ويشير المفهوم العرفي في حياتنا العربية الإسلامية المعاصرة نجد ملامح للسلطة الأبوية في حياتنا الأسرية والاجتماعية السياسية. ومن الخطأ محاولات البعض

---

[1] صالح سليمان عبدالعظيم ،"*أبوية العلاقات السياسية العربية*"،في: **الحوار المتمدن**-العدد: 2704 - 2009 / 7 / 11-09:33 ،على الرابط: http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=177652

[2] أمينة عبد الله "*السلطة الأبوية في ضوء ربيع الثورات العربية*" في: ،**منتدى تمكين الأسرة المصرية**، الاثنين 06يونيو2011 00:05، على الرابط: http://www.onislam.net/arabic/madarik/concepts/131044-parental-authority.html

مثل النسويات المتطرفات أو التغريبيين الإيهام بأن السلطة الأبوية مطلقة في مجتمعاتنا وأن الأب يتحكم مطلقا في زوجته وأبنائه وأن المرأة ذات وضعية متدنية. وهذه كلها أدوات منهجية زائفة ومستوردة ولا تنفع مع التعامل المنهجي مع واقعنا على الإطلاق، فمجتمعاتنا لم تعان على مدى تاريخها من وجود صورة ما من المفهوم الأبوي الروماني.

لكن ما حدث أن المجتمعات العربية الإسلامية عانت في عصور تدهورها الحضاري من سيادة العادات والتقاليد والعرف، وتصدر مفاهيم معينة الوعي الجمعي في ظل غياب الحس العقلي النقدي. ومن ذلك ما شهدته تلك المجتمعات من تضخيم لصورة الأب وسلطاته على حساب زوجته وأبنائه، لكن في الأغلب كان ذلك يتم في إطار الحرص على صالح الأسرة والأولاد، بمعنى أن سلطات الأب تضخمت في أوقات الضعف الحضاري بناء على ثقافة سلبية منعزلة ومنكفية على ذاتها وراغبة في تجنيب أفراد الأسرة أية معاناة في التعامل مع الواقع المحيط، ثقافة تقوم على الحماية الأبوية الزائدة للأسرة والمهملة في الوقت نفسه لدور الأسرة في التدريب التربوي المستمر للأبناء على التعامل مع الواقع وتحمل المسئولية جزئيا واكتساب مهارات اتخاذ القرارات السليمة[1].

لكن في الوقت الذي تضعف فيه في المجال الأسري تمتد إلى مجال الحياة العامة والسياسية، وتعمل القوى السياسية والنخب الحاكمة على النفخ في هذا المفهوم الأبوي واستغلاله وتوظيفه سياسيا كأحد وسائلها الدعائية والترويجية الخادعة اللازمة لدعم حكمها الفاسد والمستبد والمستمر منذ عدة عقود.

فتتولد الشرعية حسب مفهوم" **فيبر**" في النظام التقليدي، بقوة التقاليد والسلطة التي تتعاظم هيبتها بمرور الزمن عليها. وفي هذا يشير" **إيليا حريق**" إلى إساءة تقدير هذا النوع من السلطة من جانب التيارات الوطنية ومعهم علماء الاجتماع: "... كثيراً ما أغفلوا حقيقة أن البنية تخلق الأسطورة. حينما يتم إنشاء بنية ما فإنها تطوّر قوى من

[1] أمينة عبد الله ، المرجع السابق الذكر.

المصالح الراسخة وتنتج شعوراً عند الأفراد، بمثل ما يشبه العادة، يجعلهم يتوحدون مع البنية. السلطة التقليدية كما يحدثنا "**ماكس فيبر**" هي قوة القبول المتعود لطرائق الأسلاف كطرائق صحيحة. وتطوير هذا الشعور المتعود للتوحد مع البنية لا يحتاج إلى قرون من الزمن"[1].

من بين أنواع السلطة التقليدية تشكل البتريمونيالية أكثر حالات السلطة التقليدية أهمية للتطبيق على السلطة. يعرِّف " **فيبر**" هذه كحالات تنشأ عندما تطوِّر الهيمنة التقليدية قوة إدارية وعسكرية لا تعدو عن كونها أدوات شخصية بحتة للرئيس. لحظتها فقط فإن أعضاء الجماعة تتم معاملتهم كرعايا. في السابق كانت سلطة الرئيس تظهر كحق متفوق للجماعة، لكنها الآن تتحول إلى حقه الفردي الذي يحوز عليه كما يحوز أياً من أشياء التملك. ومن حيث المبدأ فهو قادر على توظيف حقه كأي استثمار اقتصادي: بالبيع وبالرهن وبالتقسيم بين الورثة. ويحلل فيبر بأن أساس الدعم الذي يلقاه الرئيس في النظام الميراثي هو العبيد والحرس الشخصيين والجيوش المرتزقة، بالإضافة للرعايا المجندين إلزاميا. ومن خلال هذه الأدوات يستطيع الحاكم أن يوسِّع مجال سلطته الاستبدادية وأن يضع نفسه في منزلة منح النعم والأفضال متجاوزا القيود التقليدية للبنى الحاكمة الأبوية أو القائمة على كبار السن[2].

إن الباتريمونيالية حسب "**ماكس فيبر**" هي النمط المثالي للسيطرة التقليدية القائمة على غياب التمييز بين المجال العام والمجال الخاص ، وتقوم على الجمع بين جانب الاستبداد الشخصاني والمعايير الاقتصادية المتعلقة بالهيمنة البطريركية تحت مسمى الأبوية.

لقد استخدم "**ماكس فيبر**" مفهوم الابوية لوصف نظام من الحكم الشخصي الذى يقوم فيه الحاكم بتوزيع المناصب والمنافع على الاتباع مقابل ولائهم وتأييدهم وخدماتهم. وتشير الابوية عنده الى نظام سياسي يقوم فيه المسؤولون في الدولة

[1] د. محمد عبيد غباش، "*تصحيح العلاقة بين السلطة والمجتمع ،الدولة الخليجية: سلطة أكثر من مطلقة، مجتمع أقل من عاجز*"، في: **مركز الجزيرة للدراسات**،الأحد 1425/8/18 هـ - الموافق 2004/10/3 م (آخر تحديث) الساعة 20:05 (مكة المكرمة)، 17:05 (غرينتش)، على الرابط:http://www.aljazeera.net/specialfiles/pages/480646bb-029c-43bb-bee6-d10db94abe2

[2] المرجع نفسه.

باستخدام مناصبهم لمنفعتهم ومنفعة مؤيديهم. حيث ينظر المسئولون الى المناصب السياسية باعتبارها اقطاعا لهم ويستخدمونها لخدمة مصالحهم الخاصة. ويعتبر مفهوم ماكس فيبر عن الابوية مفهوم مثالي للأبوية حيث لا توجد دولة تعبر عن الخصائص الخمس التي حددها فيبر للدولة الابوية في شكلها المثالي وتتمثل خصائص الأبوية عند" **فيبر**" في خمس خصائص هي[1] :

- وجود حكومة تقوم على الحكم الشخصي.
- غياب الفصل بين الحياة العامة والحياة الخاصة للمسئولين في الدولة
- النظر الى المناصب السياسية كأقطعيات ووسيلة المحسوبية من جانب المسئولين في الدولة
- ان النظام يعمل بشكل أساسي من خلال شبكات عديدة لعلاقات التابع والمتبوع.
- وأن ممارسة السلطة العامة تستخدم لخدمة الحكام والمسئولين وتمنح المناصب بناء على ذلك.

هكذا رأى فيبر ان الأبوية السياسة يجب ان يتوافر بها هذه الخصائص الخمس معا والذى يعتبر النموذج المثالي من وجهه نظره للأبوية السياسة.

فهذا المفهوم يتميز بشموليته وهي الخاصية التي تجعله قادرا على فهم منطق الدولة الافريقية التي تعرف الفساد سواء الاقتصادي أو ذلك المرتبط بعملية التبادل الاجتماعي، وتعرف كذلك الزبونية، الرشوة والقبلية وكل هذه الخصائص يمكن أن تندرج ضمن مفهوم عام وشامل: الباتريمونيالية دون أن تفقد خصوصياتها . بهذا الصدد يرى "**ميدار Médard**" أن هذا المفهوم ينبغي أن يستخدم كنمط مثالي بحيث نستطيع قياس الواقع من خلاله بواسطة الملاحظة الامبريقية، وهذا يمكننا من معرفة مدى توافق هذا الواقع مع هذا النمط، وبالتالي بالإمكان التمييز بين أنماط أخرى مرتبطة بالنمط المثالي وتعبر عن أحد متغيراته. لهذا السبب تم استخدام " النيو –

[1] عبير الفقى،"الابوية السياسة فى النظم السياسية الافريقية"،**المجلة الافريقية للعلوم السياسية**، على الرابط :
http://www.bchaib.net/mas/index.php?option=com_content&view=article&id=41:-t-&catid=12:2010-12-09-22-56-15&Itemid=10

néo " الجديدة النيوبتريمونيالية لتمييز الحالة الافريقية عن الحالات التقليدية الأخرى، وهذا لا يعني أن الدولة الافريقية منحصرة في هذا النمط الجديد، وإنما هناك أنماط أخرى. فـ"**ماكس فيبر** تحدث عن حالات باتريمونيالية، وأخرى حالات سلطانية (sultanisme)[1].

**ثانيا :الدولة النيوباتريمونيالية**

إن النظام السياسي النيوباتريمونيالي هو مصطلح **لإزنستاد (E.I Senstadt)** يمثل استمرارية النموذج الفيبيري (weberian Model) للسيطرة الباتريمونيالية. وهي النموذج التقليدي لبناء سلطة الأمير (Power of the Prince) الذي كان يسيطر على كل شيء من أجل تقوية سلطته[2].

فالنمط النيوبتريمونيالي هو نمط مختلط وليس مثالي، ذلك أن الباتريمونيالية في إفريقيا لا تعمل وحدها بشكل مستقل وخالص، وإنما هي متحدة مع منطقيات وعناصر أجنبية. يعني هذا أن النظام النيوبتريمونيالي هو نظام هجين يتضمن خليط من عناصر بتريمونيالية وأخرى نيوبتريمونيالية، فالدول الافريقية حسب النمط المثالي لماكس فيبر تتميز بسيطرة رئيس الدولة على الموارد بالاعتماد على تقنيات الولاء والطاعة تحت خلفية الأبوية، حيث تكون السيطرة والهيمنة ضمن إطار دولتي غير منظم وغير مهيكل، من جهة أخرى نجد أن الإطار الشكلي للدولة هو نتاج خارجي يفرض أدبيات الحدود الاقليمية، والتنظيم البيروقراطي المستوحى من التجربة الأوربية، وبالتالي تعبر النيوباتريمونيالية عن حالة مزدوجة أو ثنائية تتعلق بظاهرة البترلمنة (The patrimonialisation)، والبقرطة (The bureaucratisation)، والتوفيق بين

[1] بروسي رضوان، **"الدمقرطة والحكم الرشد في إفريقيا"**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تحت إشراف الدكتور مبروك غضبان، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق، جامعة باتنة، الجزائر، 2008-2009، ص 47.

[2] محمد قدوسي, « **السياسي من خلال معطى الشرعية : استمرارية التطور أم تقطعات؟** » / *Insaniyat إنسانيات* [En ligne], 14-15 | 2001, mis en ligne le 31 janvier 2012, consulté le 07 juin 2013. URL : http://insaniyat.revues.org/9654

هذين العمليتين هو الذي يميز الدول النيوباتريمونيالية في إفريقيا جنوب الصحراء حسب "**جون.ف. ميدار J.F.Médard**"[1] .

وتتضمن الأبوية الجديدة بعض من خصائص نموذج "**ماكس فيبر**" المثالي للأبوية السياسية وليس كلها حيث لا تتوافر بها جميع الخصائص التي تتوافر في نموذج "**فيبر**" المثالي الذى سبق ايضاحه أو الأبوية التقليدية. فبوجه عام نجد أن خصائص الأبوية تتكيف وتتركز بشكل عميق في الإطار الدستوري ولكن يمكن تميزها ونتائجها بوضوح وهو ما يفسر لماذا يطلق عليها "الابوية الجديدة". والتي شأنها شأن النموذج المثالي للأبوية مزيجا مركبا من مجموعة من الخصائص المميزة التي يرتبط بها مجموعة من التعاملات الهرمية النوعية وبسط الحماية والمحسوبية للتابعين وهو ما يجعل الافعال فاسدة من ناحية القواعد الشكلية للأطر المؤسسية الديمقراطية[2].

مّثلت صدمة الحداثة لحظة إرباكية للأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية القائمة على أساس مجتمع أبوي تقليدي يرتكز على توظيف الدين والشرعية الثورية لتبرير وشرعنة الاستبداد السياسي، غير أن هذا الارتباك سرعان ما وقع احتوائه من داخل المعايير الأبوية نفسها حيث وقع تبني الأشكال المادية للحداثة ومحاربة جوهرها القيمي باعتباره بدعة وضلالة غايتها محاربة الإسلام ومبادئه وبذلك فإن النسق الأبوي حافظ على جوهره وغير شكله وأضاف شرعية جديدة لوجوده وهي مقاومة المستعمر غير أن هذه الشرعية لم تتبلور وتتشكل إلا إبان اللحظة الاستعمارية وما بعد الاستعمارية.

مثلت اللحظة الاستعمارية منعرجا تاريخيا هاما حيث برزت نخبة من الزعماء السياسيين قادت الكفاح التحريري. إن هذا الكفاح الذي قادته هذه النخبة جعلها تتبوأ مكانة هامة وتؤسس مشروعية الارتقاء في السلّم الاجتماعي من خلال التضحيات

[1] بروسي رضوان مرجع سبق ذكره ، ص 48.
[2] عبير الفقى، مرجع سبق ذكره.

والمعاناة الذي عرفها هؤلاء الزعماء. لقد تمكن هؤلاء الزعماء من خطف الحكم الأبوي عن طريق إلباسه شكلا حديثا لا يتناقض مع الحداثة ولا يصطدم مع أسسها[1] .

كما تمكن هؤلاء من تولي السلطة في مرحلة ما بعد الاستعمار. حيث حاولوا تجسيم مشاريعهم التي أعلنوا عنها زمن الكفاح التحريري أومن خلال البيانات المصاحبة للانقلابات العسكرية ولكنهم اصطدموا بالعديد من الحواجز الداخلية والخارجية إلا أنها تميزت بتنكرها للضوابط الديمقراطية التي يفرضها النسق الحداثي خاصة على مستوى تداول السلطة واحترام سيادة الشعب وضمان حقوق الإنسان، حيث رفضت تجسيم مشروعها ولم تسع إلى التغيير الجوهري بل اقتصرت على تحقيق إنجازات اجتماعية مثل تعميم التعليم وتحسين ظروف العيش، وأخرى اقتصادية مثل تركيز أسس صناعة ثقيلة وتأميم النفط[2].

وهذا له ما يبرره بإسهاب من قبل الظروف التاريخية في البلاد التي مرت بحرب شعبية، حيث أعطتها مشاركتها الحق والشرعية لقيادة الشؤون العامة على أي فرد. فتم احتكار المركز السياسي وصودر لتحقيق الاستقرار في النظام السياسي وتدمير الولاءات التقليدية التي يمكن لها أن تطالب باسترجاع السلطات المحلية القديمة والمطامع القبلية أو الجهوية. إذا ينبغي لإدارات الدولة والحزب التقاط هذه الولاءات لوضعها في خدمة المركز بغرض خلق اتساق السياسات داخل المجتمع. دعمت النيوباتريمونيالية كون المجتمع شعر بالقلق إزاء الوحدة الوطنية وبالتالي كان من الملائم مساندة النظام الباتريمونيالي. ولذلك ينبغي علينا أن نكون حذرين لتحليل الشعوبية والنيوباتريمونيالية كاعتبارهما أخطاء ارتكبها القادة. يجب علينا أن ندرك أنهم كانوا ضرورات تاريخية فاقت إرادة الفرد أو الأفراد[3].

هذا إذا ما تم التسليم بأن هذه الأنظمة قد تمكنت فعلا من التخلص من تبعيتها للمركز وهو أمر يثير الكثير من الجدل ويبدو غير واقعي بالنسبة لأغلب الباحثين في

[1] مراد مهني، مرجع سبق ذكره، ص ص 316-317.
[2] المرجع نفسه، المكان نفسه.
[3] Lahouari ADDI, Op Cit.

العلوم السياسية والاجتماعية والاقتصادية بمختلف توجهاته النظرية. واجهت إذا هذه الأنظمة تحديات داخلية وخارجية وتفاعلت مع مختلف القوى الاجتماعية والسياسية لتفرز نمطا جديدا من الأبوية المستحدثة التي وإن لم تتنكر للحداثة في خطابها السياسي، فإنها أنكرتها على مستوى الممارسة وأعادت إنتاج البنى الأبوية التقليدية وصاغتها في شكل جديد يعتمد على بناء شرعية زعامية تستند إلى انجاز "الاستقلال عن المستعمر"هذه الشرعية الجديدة أو الشرعية الثورية أعاقت الى حد كبير المشروع النهضوي لأنها حولت مركز الاهتمام من آليات النهضة الى تقديس مشروع الزعيم الأوحد[1].

إن ما طبع النظام السياسي الجزائري لمدة ثلاثين سنة تقريبا كانتا ظاهرتي الإيديولوجحية الشعبوي(The populism) والزبونية (The Clientelism). هاتان الظاهرتان الإيديولوجية الشعبوية والزبونية نتج عنهما منهجا، يسمى في علم الاجتماع السياسي بظاهرة الباتريمونيالية الجديدة ( The néo–patrimonialism) [2].

فبطريقة أو بأخرى، استنسخت الجبهة الإسلامية للإنقاذ الشعوبية وخططت لإنشاء نظام نيوبتريموني‌الي مع سياسيين آخرين. وهذا يعني أن أسس الشعبوية الإيديولوجية والأهمية السياسة للنيوبتريمونيالية لا تزال سارية المفعول ونافذة في الثقافة السياسية للمتوسط الجزائري. ثلاثين عاما الاستقلال لم تغيير النظرة السياسية والثقافية للسكان[3].

إذ تحدث "**ايزنشتادت Eisenstad**" وهو أحد رواد المدخل النيوباتريمونيالي عن أن المجتمعات في أمريكا اللاتينية وإفريقيا وآسيا محكومة بمنطق سياسي يقوم على حصر السلطة والدولة في شخص الحاكم بحيث تم إعادة إنتاج نموذج الهيمنة المشخصة بهدف حماية النخبة الحاكمة والحفاظ على مصالحها، ذلك أنه لضمان احتكار التمثيل السياسي كان لا بد لها من أن تبحث عن استراتيجية جديدة لتثبيت

[1] مراد مهني، مرجع سبق ذكره، ص ص 316-317.

[2] محمد قدوسي ، مرجع سبق ذكره.

[3] Lahouari ADDI, Op Cit.

مركزها، وهذا يتطلب الحيلولة دون وصول الموارد من المركز إلى الطرف والتحكم في سيرورة التحديث الاقتصادي من أجل تثبيت شرعيتها مع العمل على عدم ميلاد نخب جديدة منافسة تطالب بحقها في السلطة وفي التمثيل السياسي[1].

**المطلب الثالث: الدولنة المكثفة**

يعبر مصطلح الدولنة عن تأثيرات الدولة على المجتمع المدني وقيامها بعملية التغريب أو الإستلاب السياسي الدي ينتج من تمكن الدولة من الهيمنة على المجتمع بسحق أو تعطيل المجتمع المدني، وهذا ما يشار إليه بأزمة المجتمع المدني في البلدان العربية كافة[2].

**أولا: تمظهرات دولنة المجتمع**

وتتجلى تمظهرات "دولنة" المجتمع في دينامية البناء الوطني بعد الاستقلال في غياب مشروع ديمقراطي مواكب ومؤطر لعملية بناء الدولة أو استكمال بنائها، حيث ظلت الأسبقية في البلاد العربية ومنها الجزائر، وإن بدرجات متفاوتة، لترسيخ الدولة الجديدة بغض النظر عن طبيعتها الديمقراطية[3]. ما تعذر معها ميلاد مجال عمومي، يسمح بالنقاش والتداول، ويتيح انبثاق مواطنة كاملة، تضمن للجميع قدرا من تكافؤ الفرص في العيش المشترك، وهناك ثلاثة نقاط مفصلية :

أ. النقطة الأولى (الحرية): بما هي الحلقة المركزية المفقودة والمطلوبة.
**ب.** النقطة الثانية (العدالة الاجتماعية): باعتبارها مفتاح اللحمة الاجتماعية والوطنية.
**ج.** النقطة الثالثة (الاستقلال الوطني): بما هو القدرة على تجنيب السيادة من الاستباحة للخارج، والحال أنها العناوين الكبرى الغائبة في رصيد الدولة العربية الحديثة[4].

[1] بروسي رضوان، مرجع سبق ذكره ،ص ص 176،177.

[2] حليم بركات، **المجتمع العربي في القرن العشرين(بحث في تغيير الأحوال والعلاقات)**،ط1، ،بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية،2000، ص532.

[3] أمحمد مالكي، مرجع سبق ذكره، ص 149.

[4] المرجع نفسه، المكان نفسه.

**أ. النقطة الأولى: الحرية**

**1.** تحتاج الحرية بالضرورة إلى إطار دستوري يقرها نصا، ويصون احترامها تطبيقا. بيد أن الفكرة الدستورية ظلت بعيدة عن المعاني العميقة لمبدأ العلوية، فمن جهة لم تحظ الدساتير التي وضعت في سنوات متتالية بقدر معقول من المشاركة، وحتى تلك التي شهدت نوعا من المشاركة لم تكن ارادة المجتمع حرة في المناقشة والتداول وإقرار الوثائق الدستورية ومن جهة ثانية، لم تحترم الشرعية الدستورية على صعيد الممارسة[1].

**2.** استتبعت ضعف الفكرة الدستورية محدودية الحريات العامة وحقوق الانسان، وصعوبة احترام المعترف بها دستوريا على صعيد الممارسة السياسية، لأسباب ذات صلة بشمولية السلطة ونزوعها التسلطي، حيث أنه في ظل مركزية الدولة وتضخم اختصاصات السلطة التنفيذية على حساب السلطتين التشريعية والقضائية، يتم تركيز السلطة وشخصنتها.

فقد ترتبت عن العلاقة المتوترة بين الدولة والمجتمع، أن اكتسح سلطان السلطة كل مفاصل المجتمع. وحول هذه الأخيرة إلى مجرد قطع عائمة في بحر امتدادات الدولة والسلطة[2].

**3.** يرتبط بأزمة الشرعية الدستورية وضعف تمتع الأفراد والجماعات بالحريات عدم فعالية مؤسستي البرلمان والقضاء، فقد تم تحويل هذين الجهازين إلى مرفقي خدمة عوض استمرارهما مؤسستين دستوريتين قادرتين على انتاج السياسات العامة والإشراف على احترام تطبيقها. بسبب ضعف استقلاليته أو انعدامها في أحيان كثيرة[3].

**ب. النقطة الثانية: فجوة العدالة الإجتماعية**

إن العلاقة بين السياسي(Le Politique)، والإجتماعي(Le Social) ظلت تلازمية، إذ بقدر ما اتسعت أشكال القهر السياسي، بالقدر نفسه امتدت دائرة القهر الاجتماعي لتشمل فئات اجتماعية ظلت في منأى عن الحرمان بما في ذلك الطبقات الوسطى[4].

---

[1] أمحمد مالكي ، المرجع السابق الذكر ، ص149.
[2] المرجع نفسه، ص 150.
[3] المرجع نفسه، المكان نفسه.
[4] المرجع نفسه ، ص 151.

1. يستنتج من متن العديد من الدراسات (ولا سيما تقارير مجموعة البنك الدولي) حصول توزيع غير سليم لمقدرات البلاد العربية، المحتسبة ببلايين الدولارات، خلال النصف الأخير من القرن الماضي، فبينما تم استثمار ثلث هذه الثروة في ما نفع الناس بشكل عام (البنيات التحتية الأساسية)، صرف ثلثها الأخر في التسلح والانفاق العسكري، في حين وجد الثلث الأخير طريقه إلى الحسابات الخاصة للنخب المتنفذة في السلطة بشقيها المدني والعسكري، نتيجة الفساد المستشري في كل مفاصل جسم الدولة العربية، والذي تحول ثقافة ناظمة لسلوك الفاعلين الاقتصاديين والسياسيين. بهذا الشكل، دخلت البلاد العربية الألفية الثالثة وعشر ساكنتها يعاني من الجوع، والمرض، والجهل، والفقر، بل إن النسبة وصلت في بعض الأقطار إلى قرابة ربع السكان، فمن اللافت للانتباه أن على الرغم من النفقات المهمة المخصصة للتعليم في الموازنات العامة، لا زالت نسبة الجودة دون المبتغى في عموم البلاد العربية، ويبدو الأمر أكثر تدنيا في قطاعي الصحة والسكن، فكلها مؤشرات دالة عن عمق الهوة الاجتماعية المترتبة عن عسر ادراك العدالة الاجتماعية في سجل الدولة العربية المعاصرة[1].

**2.**على الرغم من انطواء العديد من الدساتير العربية على مقتضيات ذات الصلة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية وتشديدها على مبدأ المساواة بين المواطنين في التمتع بما تجيزه الدساتير والقوانين ذات العلاقة، ظلت الممارسة بعيدة عن النفاذ إلى روح المواطنة الكاملة، لاعتبارات خاصة بضعف قيمة العدالة الاجتماعية في المنظومة الفلسفية والسياسية للدولة، ولافتقار الدساتير نفسها للضمانات والآليات التي تجعل مبدأ المواطنة الكاملة ممكنا على صعيد التطبيق والممارسة[2].

**ج. النقطة الثالثة: الاستقلال الوطني**

تجدر الإشارة ونحن نتكلم هنا عن الاستقلال الوطني إلى أنه بالرغم من نيل الاستقلال وطرد المستعمر إلا أننا نسجل أن الدولة الجزائرية لم تكن سيدة في قراراتها خصوصا في ظل أزمة 1988 وما تلاها، إذ وجدت الجزائر نفسها مجبرة على عقد

[1] أمحمد مالكي ،المرجع السابق الذكر، 151.
[2] المرجع نفسه، ص ص 151 ، 152.

اتفاقيات مع المؤسسات الدولية بمشروطية الالتزام ببعض البرامج السياسية والاقتصادية كتحرير السوق ورفع الدولة يدها عن دعم الأسعار، بالإضافة إلى خوصصة القطاع العام وتسريح عدد معتبر من العمال، هذا من جهة. ومن جهة أخرى نسجل أيضا أن معظم دول العالم الثالث تدور في فلك التبعية خصوصا بعد تزايد مد العولمة واتساعها لتشمل مناحي الحياة المختلفة.

إن هذه العوامل السالفة الذكر تدفع بالدولة إلى تبني قرارات قد لا تكون صالحة للمجتمع، ولكن نظرا لارتباطها بالظروف الإقليمية والعالمية وبالاتفاقيات المبرمة مع الفواعل الخارجية تفرض الدولة قرارتها بمنطق فوقي ودون مشاركة الأطراف المجتمعية الأخرى.

**ثانيا: الدولنة المكثفة من خلال الدولة الريعية**

تعتبر الجزائر دولة ريعية لاعتمادها على موارد كبيرة من العائدات النفطية مما يساهم في تمكينها من الإقدام على برامج إنفاق عام كبيرة دون الوقوع في عجز في ميزان المدفوعات أو مصاعب تضخمية. هذا ما ينتج بالضرورة ما يمكن اعتباره دولانية، إذ تصبح الحكومة عاملاً مهماً بل وحاسماً في الاقتصاد .

فعائدات الريع الطاقوي، التي كانت توزع على أفراد المجتمع بطريقة غير متوازنة، أفرزت لنا منهجيا ظاهرة الزبونية. هذه الظاهرة، التي تعني في علم الاجتماع السياسي، العلاقة الموجودة بين المركز والهامش أو بين السلطة والمجتمع هي علاقة زبونية، حيث يظهر أفراد المجتمع زبائنا (clients) يقومون بمساندة السلطة التي تظهر كمالك(The patron) ، مقابل الاستفادة المادية من الريع والتي تؤخذ على شكل أجور سياسية ومواد غذائية، الخ[1].

إحدى النتائج المهمة للنظرية الريعية كما يرى الباحث "**نجم آبادي**" يتمثل في أن المجتمع المدني قد أسقط مطالبه عن الدولة، لأنه لا يرى من حقه التأثير في السياسة. كما أن الدولة نجحت بشكل ما في التخلص من وشائجها المدنية. هذه

[1] محمد قدوسي، مرجع سبق ذكره.

الاستقلالية عن المجتمع المدني مرتبطة بمداخيل النفط الكبيرة المدفوعة مباشرة للدولة. ويربط "**حازم الببلاوي**" مفهوم"**مهداوي**" بالقبلية حين يعلن بأن "التراث القبلي الطويل المتسم بشراء الولاء والإخلاص تعزز عبر أُعطيات الدولة التي توزع المنافع والمنح لسكانها، والتي يتم توظيفها بحسب تعبير" **روجر أوين**" في شراء الشرعية من خلال الإنفاق العام بالإضافة إلى الأعطيات الممنوحة لأغراض كسب الولاء الشخصي[1]. وحتى وإن لم تكن مباشرة وبهذه الصورة في الجزائر، فإن غالبية مؤسسات المجتمع المدني بما فيها الأحزاب السياسية المعارضة، الحركات الجمعوية، الزوايا، الخ، تتلقى معونات من الدولة تسمح لها بممارسة أنشطتها، إن لم نقل أن بعضها قد أسست أصلا لهذا الغرض.

ولقد كرس استمرار الدولة الوطنية – التي تسيطر على القسم الأكبر من النشاط الاقتصادي ومصادر الريع النفطي – نظاما سياسيا مرتبطا بها، ومُتسِمًا مُنذ الاستقلال بالإقصاء والغلق واحتكار السلطة وشخصنتها، واعتماده أيديولوجيا شعبوية فرضت قوالب جاهزة، ونافية لحق الاختلاف والتباين ومؤكدة لأحادية متعسفة[2].

ومثل **أوين** يوسع **الببلاوي** مفهوم الدولة الريعية ليشمل مجتمعاً ريعياً، لكنه يضيف أيضاً عاملاً ثقافياً: عقلية ريعية. تقوم هذه العقلية في رأي "**الببلاوي**" بكسر الارتباط بين العمل والمكافأة على أدائه: "... المكافأة تصبح كسباً غير متوقع وليس كثمرة للعمل الشاق المتواصل مرتبطة بالوضع الاجتماعي ولذلك فهي غير مضمونة وانتهازية". ويجمع منظرو الدولة الريعية على أن نشاطات الدولة الريعية تخلق حالة من الخضوع لدى المواطنين. فهؤلاء لا يرون أهمية للفوارق في توزيع الثروة، ولا تمثل هذه الفوارق حافزاً كافياً لمحاولة تغيير النظم السياسية. ويكمن الحل بالنسبة للفرد الذي يشعر بالغبن لمشكلاته أساساً في المناورة لحيازة منافع أكبر بواسطة النظام القائم وليس في التعاون مع آخرين يعيشون حالته نفسها لأجل التغيير. وينحط الحراك

[1] محمد عبيد غباش، مرجع سبق ذكره.

[2] رزيق نفيسة، **"عملية الترسيخ الديمقراطي في الجزائر وإشكالية النظام الدولاتي"**، المشكلات والآفاق، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تحت إشراف الدكتور صالح زياني، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق، جامعة باتنة :الجزائر، 2008-2009، ص30.

السياسي لذلك في هذه المجتمعات ليصبح لا أكثر من دسائس يتم تدبيرها بين الحاشية في دواوين الحكومة، لكن هذه المناورات نادراً ما تتطور إلى حوار سياسي حقيقي[1].

ونحن إذا ناقشنا بعض نتائج التحليل الريعي وتطبيقاته على الوضع الجزائري فإننا نلاحظ تهافتا بيناً: فعلى سبيل المثال نورد أمثلة على شراء الولاء في توزيع القروض الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال وكالات تشغيل الشباب ANSEJ لدى فئة الشباب –التي تمثل أكبر فئة مجتمعية– مباشرة بعد اندلاع ما سمي بثورات الربيع العربي. وإذ نسلم بذلك نظرا لأن القرار بحد ذاته ليس مدروس إقتصاديا كما أنه جاء في فترة أحس فيها النظام السياسي بنوع من التهديد.

حتى محاولة توسيع مفهوم الدولة الريعية ليحتوي مجتمعاً وأفراداً ريعيين وعقلية ريعية، هذا التوسيع إذ يساوي بين كيفية حصول الدولة على ريعها مع كيفية حصول المواطن على دخله، لا يكلف نفسه تحليل كيفية حصول المواطنين على هذه المداخيل. حقاً إن جزءاً من موارد الدولة يتجه بشكل مباشر نحو المواطنين بالكيفية التي سبق ذكرها (الخدمات العامة، شراء الأراضي... إلخ) لكن غالبية المواطنين يحصلون على مداخيلهم من خلال بيع قوة عملهم كموظفين، وقلة منهم تستحوذ على مداخيل ريعية: إيجارات العقارات وأرباح المضاربات (مع استثناء أرباح المؤسسات التجارية والصناعية التي يمتلكونها والتي تعرّف في النظرية الاقتصادية كربح وليس كريع إيجاري). لكن هذه مع كونها مداخيل ريعية إلا أنها ليست مباشرة ريعاً نفطياً[2].

[1] محمد عبيد غباش، مرجع سبق ذكره.
[2] المرجع نفسه

## المبحث الثاني: واقع المجتمع المدني في الجزائر

إن أحداث أكتوبر 1988 مثلث منعرجا حاسما ومحركا أساسيا للتحول عن النهج الاشتراكي والدخول في عهد التعددية الحزبية وذلك بصدور دستور 23 فبراير 1989 الذي فتح المجال أمام مختلف الأطراف للمشاركة السياسية من خلال المادة 40 من الدستور التي نصت على ما يلي : "حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به ولا يمكن التذرع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية والوحدة الوطنية والسلامة الترابية واستقلال البلاد وسيادة الشعب[1]"

وقد فتحت هاته المادة المجال للتعددية السياسية واعترفت بأهمية وضرورة المنافسة السياسية والسماح لجميع الفعاليات السياسية بالتعبير عن آرائها في مسائل مختلفة سواء كانت سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية إلا أنها قيدت بشروط حيث لا يمكن أن تتخذ هذه المادة ذريعة للمساس ببعض الحقوق والحريات العامة.

### المطللب الأول: الأحزاب السياسية في الجزائر

قبل الحديث عن واقع الأحزاب السياسية في المرحلة التعدية وجب ذكر الاطار القانوني والدستوري الذي بموجبه تتحدد ملامح التعددية السياسية والحزبية، وبموجبه أيضا تقوم الأحزاب السياسية بنشاطاتها عبر الضوابط والمحددات التي شرعها المشرع الجزائري. ثم نتحدث عن الوقع العملي الممارساتي للأحزاب السياسية .

#### أولا: الإطار الدستوري والقانوني للتعددية الحزبية في الجزائر

يعتبر الإطار القانوني والدستوري شرط أساسي لقيام حياة حزبية فعالة تتيح فرصة لمختلف القوى السياسية لتكوين أحزاب والتعبير عن أفكارها دون قيود، لأن جوهر الحياة الحزبية هي محصلة التفاعل بين الشروط القانونية والدستورية، والشروط

[1] فاروق حميدشي ، **الجماعات الضاغطة**، الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية ، 1998، ص 30.

الموضوعية المتعلقة بالقوى السياسية في المجتمع، فأي تعددية حزبية في أي نظام سياسي تحكمها مجموعة من المبادئ والقيم متمثلتا في الدساتير والنصوص القانونية[1].

حيث كرس دستور فيفري 1989، التعددية السياسية في المادة 40 منه كالتالي:"حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به، والسلامة الترابية واستقلال البلاد، وسيادة الشعب[2]. كما تشير المواد الواردة في فصوله "الثاني والثلاث والرابع والخامس" ضمنيا هذا الحق بالإشارة إلى مظاهر التعددية ومنطلقاتها كحرية التعبير والرأي والاختيار، وحرصه على الطابع الديمقراطي للدولة والمساواة والعدالة وغيرها من القيم التي تشكل المضمون الحقيقي للديمقراطية والتعددية[3].

إلا أن التجربة الديمقراطية لم تنجح وفقا لقواعد اللعبة السياسية في الجزائر، وذلك على خلفية استقالة الرئيس "شاذلي بن جديد" بالإضافة إلى سبب دستوري آخر عمق من الأزمة متمثلا في غياب معالجة الدستور لمسألة احتمال استقالة الرئيس في الدستور وربطها بحل المجلس الشعبي الوطني، ولقد أثبتت أزمة 1992 محدودية الدور الذي يمكن أن يلعبه الإطار الدستوري في ظل غياب إجماع واضح بين عناصر القوة الرئيسية في القطاع وعدم نضوج التجربة التعددية في المجتمع[4].

لقد جاء دستور 1996 الصادر بتاريخ 28 نوفمبر 1996 والساري المفعول حتى الآن الوثيقة الرسمية الدستورية الرابعة في تاريخ الجزائر الحديثة، قد جاء لسد الفراغات القانونية والتقنية لدستور 1989 من جانب ومن جانب آخر لتعميق وتوسيع الصلاحيات الرئاسية[5]، فبرغم من إقرار جميع الأحزاب أهمية وضرورة التعديل كحتمية ضرورية إلا أنهم اختلفوا حول توقيت التعديل، فكان رأي السلطة يدعو إلى إجراء التعديل قبل الانتخابات التشريعية ليوم: 1997/06/05، لتفادي تكييف تعديل الدستور

[1] عبد النور ناجي، **تجربة التعددية الحزبية والتحول الديمقراطي، "دراسة تطبيقية في الجزائر**، القاهرة: دار الكتاب، 2010، ص105.
[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1989،المادة 40.
[3] جداوي عيسى، **الأحزاب السياسية في الجزائر**، ط1، الجزائر : دار قرطبة للنشر والتوزيع، 2007، ص ص27. 28.
[4] أحمد منيسي وآخرون، **التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي**، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2004، ص 149.
[5] المرجع نفسه، ص 150.

من أصحاب الأغلبية في البرلمان وفق مصالحهم السياسية، غير أن الرأي الآخر تحفظ على هذا التعديل قبل الانتخابات، تخوفا من أن يمس هذا التعديل مصالح الأحزاب الفاعلة[1].

وشملت التعديلات الواردة في دستور 1996 على دستور 1989 عدة مبادئ أهمها: حظر النشاط الحزبي القائم على أساس دينية أو طائفية، اعتماد النظام الجزائري على نظام الازدواجية البرلمانية مجلس الأمة كغرفة برلمانية ثابتة إلى جانب المجلس الشعبي الوطني الغرفة الأولى[2] يشمل أعضاء هذه الغرفة من أعضاء يساوي عددهم نصف أعضاء المجلس الشعبي الوطني، هذا ما أشارت إليه المادة (101) من الدستور الفقرة الثانية حيث يتولى رئيس الجمهورية تعيين ثلث الأعضاء من بين الشخصيات والكفاءات الوطنية في مجالات مختلفة، أما الثلثين الآخرين فيتم انتخابهم عن طريق الاقتراع غير مباشر والسري من طرف أعضاء المجالس الشعبية البلدية والولائية بمعدل عضوين في كل ولاية أي 96 عضو عبر الوطن[3].

أما فيما يخص النشاط الحزبي فقد أعاد الدستور النظر في النظام الحزبي الذي اعتمد سابقا في دستور 1989 من طرف المؤسس الدستوري فقد نصت المادة (42) من دستور 1996 على التعددية الحزبية صراحة حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به ومضمون إذ أن المادة (42) حددت الأسس التي ينبني عليها نشاط الأحزاب فيلاحظ انتقال المشرع من تسميات الجمعيات ذات الطابع السياسي إلى تسمية أحزاب سياسية، وبهذا لم يبقى أثر للحساسية التي تولدت عن مرحلة الحزب الواحد[4]، كذلك منعت في شكل قانون عضوي خاص بالأحزاب السابقة صدر في مارس 1997 المادة (42) توظيف مكونات الهوية الوطنية ( الإسلام، العربية، الأمازيغية) للدعاية الحزبية كما كان سائدا في دستور (1989)، كما حظر على الأحزاب السابقة اللجوء إلى

[1] هدى ميتكيس، "توازنات القوى في الجزائر: إشكاليات الصراع على السلطة في إطار تعددي"، **المستقبل العربي**، العدد 184، يونيو 1998، ص 34.
[2] مسعود شيهوب، "الرقابة على دستورية القوانين: النموذج الجزائري"، **مجلة النائب**، عدد 6/5 ، 2005، ص 31.
[3] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1996، المادة 101.
[4] عبد النور ناجي، **تجربة التعددية الحزبية والتحول الديمقراطي، "دراسة تطبيقية في الجزائر**، مرجع سبق ذكره، ص 109.

العنف أو الإكراه كشكل من أشكال الممارسة الحزبية لتحقيق أهداف الحزب، كما حظر كل أشكال التبعية للدول الأجنبية[1].

لقد سعى دستور 1996 إلى تقليص عدد الأحزاب السياسية وذلك من خلال تضييق قوانين الانتخابات والمشاركة بالإضافة إلى فرض قيود على شروط تأسيس الأحزاب مما أدى إلى اختفاء عدد كبير من الأحزاب[2]. وهذا ما أدى إلى اعتراض بعض الأحزاب الجهوية على الدستور (RCD,FFS) ودعت إلى مقاطعة الاستفتاء عليه، في حين بدأت الأحزاب الإسلامية التكيف مع الوضع الجديد حيث نم إزالة مصطلح الإسلامية من أسماء الأحزاب، ووضع برامج جديدة تتلاءم مع الوضع السياسي الجديد[3].

أما القانون العضوي رقم: 97-09 المتعلق بالأحزاب السياسية فصدر بتاريخ 06 مارس 1997، فقد أدخل تعديلات على الحياة الحزبية[4]مثل ما تعلق بالمطابقة الاسمية إذ وافق أكبر حزبين إسلاميين بنشاطات في الساحة السياسية على تغيير اسم الحزب، فأصبحت"حركة المجتمع الإسلامي" إلى "حركة مجتمع السلم" و "حركة النهضة الإسلامية" إلى "حركة النهضة"، في حين عجزت بقية الأحزاب الصغيرة الأخرى من مواكبة تعديلات القانون العضوي وبالتالي حلت تلقائيا بتاريخ: 06 مارس 1998 باعتباره آخر أجل لتكيف الأحزاب مع القانون العضوي الجديد للأحزاب السياسية هذا بالإضافة إلى شرط المادة (18): "لا يسمح انعقاد المؤتمر التأسيسي للحزب إلا إذا كان ممثلا في 25 ولاية على الأقل، ويجب أن يجمع المؤتمر بين 400

---

1 عبد النور ناجي ، **تجربة التعددية الحزبية والتحول الديمقراطي، "دراسة تطبيقية في الجزائر**، مرجع سبق ذكره، ص 109.

2 أحمد منيسي، مرجع سبق ذكره، ص 150.

3 عبد النور ناجي، **تجربة التعددية الحزبية والتحول الديمقراطي، "دراسة تطبيقية في الجزائر**، مرجع سبق ذكره، ص 110.

4 أمر رقم: (97-09) المؤرخ في 27 شوال عام 1417 الموافق لـ 06 مارس سنة 1997 يتضمن القانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية"، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، عدد 09-12، 34، 06 مارس1998، ص.ص 30-35.

و 500 ممثل ينتخبهم 2500 منخرطا على الأقل يقيمون في 25 ولاية على الأقل"، لقد ساهم هذا الشرط في إقصاء العديد من الأحزاب الصغيرة كذلك[1].

ثم صدر قانون عضوي متعلق بالأحزاب السياسية بتاريخ 12 يناير 2012، يلغي الأمر 97-09 المؤرخ في 27 شوال عام1417 الموافق لـ 06 مارس 1997 والمتضمن القانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية، حسب المادة رقم 83 من القانون الجديد. وهو بمثابة إعادة تنظيم للحياة الحزبية في الجزائر، وبعد وجود بعض العوائق في سواءا فيما تعلق بعلاقة الأحزاب بالدولة أو فيمال بين الأحزاب داخلها من ناحية أخرى، ولتدارك هذه العوائق جاء القانون العضوي متضمنا اربعة وثمانون مادة (84)، مقسمة إلى ثلاث (07) أبواب تشتمل على أحكام عامة، وأخرى تشتمل على شروط التأسيس والنشاط، وأخيرا باب يتعلق بأحكام انتقالية وختامية[2].

**ثانيا: مراحل تشكل الخارطة الحزبية في الجزائر**

تميزت الخارطة الحزبية في الجزائر بعدم الثبات خلال فترة تجربة التعددية السياسية، فقد خضعت الخارطة لعدة تغيرات منذ إقرار التعددية وما نتج عنها من تغيرات قانونية، بالإضافة إلى عدة عوامل ومتغيرات أثرت على مستوى الحياة الحزبية وأثرت على نشاط ووجود الأحزاب السياسية وساهمت في تقسيم الخارطة الحزبية الجزائرية من فترة إلى أخرى وقد أشار الباحث "**جابي عبد الناصر**" إلى أسباب تتعلق بقصر التجربة الحزبية، وإلى تردي الأوضاع الأمنية والظروف السياسية التي تزامنت مع ظهور الأحزاب في الجزائر، وهذا ما انعكس على فهم واضح للخارطة الحزبية[3]، ووفق لذلك يمكن تقسيم هذا المراحل إلى (03) ثلاث مراحل أساسية في عمر التجربة الحزبية المعاصرة:

[1] عبد النور ناجي، **تجربة التعددية الحزبية والتحول الديمقراطي، "دراسة تطبيقية في الجزائر**، مرجع سبق ذكره، ص.ص 111-112.

[2] الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، عدد 02، صدر بتاريخ 15 يناير2012.

[3] عبد النور ناجي، **الانتخابات، الدولة والمجتمع الجزائري**، الجزائر: دار الفقيه للنشر، 1998، ص38.

### أ. مرحلة انطلاق التعددية السياسية(1989-1991):

بعد صدور دستور 1989 والسماح بالتعددية الحزبية بزغت على الساحة السياسية في الجزائر حوالي 60 حزبا معتمدا لدى وزارة الداخلية. وهذا راجع بالأساس إلى التساهل الذي أبد له قانون الجمعيات ذات الطابع السياسي، فبإمكان 15 شخصا أن يكونوا حزبا مع سهولة في الإجراءات القانونية والإدارية لتشكيل حزب سياسي[1].

### ب. مرحلة الأزمة السياسية والأمنية (1992-1996):

إن التعددية التي جاء بها دستور 1989 لم يكتب لها العمر الطويل، فبعد تجربة إنتخابية تعددية أولى، بدأت الحياة السياسية تتجه تدريجيا نحو وضع أزموي تطور مع وقف المسار الإنتخابي لتشريعيات 1991[2]، وحل الجبهة الإسلامية للإنقاذ من طرف السلطة النظامية، واعتقال معظم قادتها، كل هذه الإجراءات ساهمت في تأزم الوضع السياسي والأمني للبلاد وأجهضت التجربة التعددية القصيرة.

### ج. المرحلة الثالثة: منذ 1996:

بعد تطور الدستوري في الجزائر منذ بداية التعددية لم يكن وضوح للخارطة الحزبية الجزائرية، فرغم أن دستور 1996 أكد على مبادئ التعددية الواردة في دستور 1989، إلا أنه جسد الآليات السلطوية 1976، وهذا ما يطلق عليه فقهاء القانون الدستوري النظام الرئاسي الصلب وهو النظام الذي يجمع كل السلطات في يد الجهاز التنفيذي ويهمش دور المؤسسات التشريعية في ممارسة السلطة من جهة أخرى المبالغة في شروط تقرير القوانين الاستثنائية والطارئة وتوسيع صلاحية عملها كل هذا انعكس على وضعية الأحزاب السياسية وشكل الخارطة الحزبية في البلاد، ولكن رغم ذلك شهدت فترة ما بعد 1997 بروز حزب النظام التجمع الوطني الديمقراطي بعد حصوله

---

[1] ناجي عبد النور، **تجربة التعددية الحزبية والتحول الديمقراطي، "دراسة تطبيقية في الجزائر،** مرجع سبق ذكره، ص 114.

[2] توازي خالد، **"الظاهرة الحزبية في الجزائر"**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تحت إشراف الدكتور محمد رضا مزوي، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2005-2006، ص 123.

على الأغلبية في الانتخابات التشريعية جوان 1997، والمعلنة أكتوبر 1997، والجديد كذلك في هذه المرحلة من مسار التعددية السياسية هو بروز الأحزاب التيار الإسلامي ودخولها إلى البرلمان (حركة مجتمع السلم، حركة النهضة) وتعدى الأمر ذلك إلى حتى المشاركة في الحكومة الائتلافية ( 07 وزراء في حركة حماس).كما برزت في هذه المرحلة أحزاب التيار الديمقراطي التي شاركت كذلك في البرلمان ( التجمع من أجل الديمقراطية، جبهة القوى الاشتراكية، حزب العمال)[1].

**ثالثا: مظاهر ضعف الاحزاب السياسية**

وعلى الرغم من الحرية النّسبية التي تتمتع بها الأحزاب السياسية عند تأسيسها أو ممارسة نشاطها، فإنّ تدخّل الدولة، عن طريق وزارة الداخلية التي تمنح الاعتماد للأحزاب أو بواسطة وزارة العدل التي تقوم بمنعها من النشاط في حالة مخالفتها للقوانين، يثير النقاش حول حرية نشاط الأحزاب، وحياد الإدارة، وبسط نفوذها عليها، ولذلك كان من الأفضل إعطاء صلاحية اعتماد الأحزاب السياسية إلى "لجنة قانونية مستقلة" عن وزارة الداخلية لتدعيم الطابع الديمقراطي، وضمان الشفافية في اعتماد الأحزاب[2].

إلاّ أن التباطؤ في إعادة بناء مؤسسات الدولة، والتأخّر في إصلاح قانون الأحزاب لم يسمح لهذه الأخيرة، ولا للانتخابات التعددية، بإفراز نخب سياسية جديدة، حيث بقيت معظم هذه الأحزاب تدور في فلك السّلطة، ولم تفلح في تشكيل قوّة بديلة، حيث تحوّلت مع مرور الوقت إلى أداة توظّفها السّلطة في المناسبات السياسية والانتخابية من أجل استمرارها في الحكم، بالإضافة إلى أنّها أصبحت "مجرد أوعية

[1] العياشي عنصر،"**التعددية السياسية في الجزائر، الواقع والآفاق**" ، ورقة مقدمة لندوة نظمتها جامعة آل البيت والمعهد الدبلوماسي الأردني حول: "الانتقال الديمقراطي في المنطقة العربية" بتاريخ 18-19 ماي 1999، عمان ، ص 10.

[2] مرزافة عبد الغفور،"*الإصلاحات السياسية في الجزائر: تحدّيات و آفاق*"، 2013/03/29، في: **مجلة الديمقراطية**، العدد 50 أفريل 2013، على الرابط: http://democracy.ahram.org.eg/News/aspx

لأصحاب المصالح والمطامع الشخصية، إلى درجة أنّ الأحزاب الصغيرة باعت رؤوس القوائم للمرّشحين الذين لا علاقة لهم بها"[1].

ومما يلاحظ أن هناك عدد كبير ومبالغ فيه من الأحزاب السياسية، وهذا ليس في صالح المعارضة بقدر ما يخدم الحزب الحاكم. فهذه "الفسيفساء" من الأحزاب، انعكست سلبا على حظوظ فوزها في الانتخابات، وعلى تمثيلها وتصويتها داخل البرلمان. كما تتميز غالبية الأحزاب بغياب الممارسة الديمقراطية في داخلها، بحكم سيطرة عقلية "الزعامة" والجهوية الضيّقة والروابط العشائرية. هذا ما أسهم في خلق "أزمة داخلية" في العديد من الأحزاب، أدّت في النهاية إلى الانقسام في صفوفها وبروز صراعات بين القيادات التاريخية أو المؤسسّين و"الحركات التّصحيحية"، على غرار "حزب جبهة التحرير الوطني"، و"التجمع الوطني الديمقراطي"، و"حركة الإصلاح". وكنتيجة لغياب الديمقراطية في هذه الأحزاب وقيامها على "الشخصانية" و"التعصّب"، وبسبب الانقسامات بداخلها، يعرف معظمها هجرة جماعية من صفوفها ونفور المواطنين لا سيما الشباب من الانخراط فيها، نظرا لإصابتهم بخيبة أمل.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن هذه المظاهر تسيء للتعددية فتفاقم النزعة الانشطارية والانقسامية داخل الأحزاب السياسية أدت إلى تطور غير طبيعي للتعددية الحزبية. وبالتالي توالد وظهور أحزاب جديدة سليلة الأحزاب السابقة[2] نتيجة الانشقاقات والتصدعات الداخلية التي ميزتها. حيث تعد هذه الميزة من سيمات دول العالم الثالث وهذا ما يؤثر بدوره على المشاركة في صنع القرار السياسي ويفسر أسباب ضعفها[3]. إذ صارت التعددية تشكل عبئا على الحياة السياسية وشاهدا على التطور السلبي الذي تم على هذا المستوى[4]. والتي يمكن إرجاع أسبابها إلى أن قواعد الكثير من الأحزاب

---

[1] المرجع نفسه نقلا عن: بوحنية قوي، «الانتخابات البرلمانية الجزائرية عام 2007، مقاربة من خلال بعض ميكانيزمات التنمية ألسياسية» في «**الانتخابات الديمقراطية وواقع الانتخابات في الأقطار العربية**»، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، فبراير 2009، ص 352.

[2] عبد النور ناجي، **تجربة التعددية الحزبية والتحول الديمقراطي، "دراسة تطبيقية في الجزائر**، مرجع سبق ذكره، ص 126.

[3] فضل الله محمد إسماعيل، **أزمة القرار السياسي في دول العالم الثالث**، ط2، مصر: مكتبة بستان المعرفة، 2005، ص49.

[4] زين العابدين حمزاوي، *"الأحزاب السياسية وأزمة الانتقال الديمقراطي في المغرب"* ، **المجلة العربية للعلوم السياسية**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، خريف 2007 ، ص 109.

السياسية تشعر بغياب ظاهرة التكامل السياسي بين المستويات المختلفة المكونة لأنظمتها الداخلية، وتتجلى نتائج هذه المظاهر فيما يلي:

- إحساس الأفراد المنتمين حزبيا بعدم اشراكهم في اعداد قوائم المرشحين وإعداد المشاريع، وهو ما عزز لديهم شعور اللانتماء (Unattachement) واللامعيارية (Normlesseness) والهامشية (Marginality).
- تنامي إحساس القواعد الحزبية بأنهم مجرد وعاء تصويتي وأنهم مطالبون بالتصويت والدعاية لأحزابهم السياسية تحت مبرر الالتزام الحزبي والتنظيمي، مع العلم أن السلوك التصويتي كثير ما يرتبط في دول العالم الثالث بالانتماء الأسري والطبقي والعشائري للناخب، وقد يصبح التصويت في بعض الأحيان نوعا من السلوك غير الرشيد والقائم على معايير المجاملة.
- بروز مظاهر جعلت الأحزاب – خصوصا الصغيرة والمجهرية – مجرد أوعية لأصحاب المصالح والمطامع الشخصية، وبهذا الصدد لوحظ أن الأحزاب الصغيرة باعت رؤوس القوائم للمرشحين الذين لا علاقة لهم بها. بل تعدى الأمر إلى أن بعض هذه الأحزاب باعت العضوية في اللجان المستقلة لمراقبة الانتخابات على مستوى كثير من الولايات[1].

كما تفسر ظاهرة الانقسامية في أوساط الأحزاب السياسية في غالب الأحيان، إلى ضعف الحوار أو انعدامه، والعجز عن التدبير الديمقراطي للاختلاف الطبيعي في الآراء وطغيان نزعة الإقصاء، في حين أن المطلوب في العمل الحزبي هو أنه بدل سيادة لغة الإقصاء والتهميش، يجب أن تسود ثقافة الاختلاف التي تعتبر ركنا أسياسيا من أركان التدبير المجتمعي. وفي هذا الإطار، يلاحظ أن الانشقاقات أصبحت أحد المعالم المميزة للمشهد الحزبي الجزائري، وهو الأمر الذي ساهم في إضفاء المزيد من الابتذال على تعدديتنا الحزبية. وإذا بحثنا في الخلفيات المغذية لظاهرة الانشقاق هذه، نجد أنها تنحصر في ثلاثة أقسام:

[1] بوحنية قوي، " الانتخابات البرلمانية الجزائرية عام 2007، مقاربة من خلال بعض ميكانيزمات التنمية ألسياسية"، في الديمقراطية والانتخابات في الدول العربية18يناير2007،مسودة أولية ، **الجماعة العربية للديمقراطية**.، ص ص13 ، 14.

1. الانشقاقات ذات المرجعية الانقسامية؛
2. الانشقاقات ذات المرجعية الانفصالية؛
3. الانشقاقات المدبرة[1].

أما المعارضة السياسية في الجزائر فتحولت من معارضة ضد السلطة إلي معارضة حزبية داخلية ضد الأحزاب التي تعارض السلطة، في ظاهرة باتت تقليدا يؤرق قيادات أحزاب أصبحت تمارس الرقابة الذاتية علي نفسها تحاشيا لتلقيها ضربة تصحيحية تحيلها علي التقاعد السياسي قبل الأوان[2] .

فصارت الأحزاب تعيش على صراع موسوم بكثير من الندية بين قيادتها وأجنحة داخلها تعمل علي إحداث انقلابات تحت غطاء تصحيح مسارات غلبت عليها صبغة الموالاة للسلطة، وتشهر أوراقا حمراء في وجه القيادات فيها[3].

هذا وسجلت حالات عديدة لأفراد انشقوا أو انصاعوا وراء تحقيق مصالح شخصية للترشح مع أحزاب أخرى، وترشحت شخصيات أخرى رفضا لمنطق الوصاية، أو ما يسمى الديمقراطية الوصائية (Tuletary democracy) على اعتبار أن القواعد ورغم كونها تمارس دورها في تصعيد الأسماء، إلا أن القيادة المركزية هي من يقوم بعملية التصفية (filtartion) لاعتبارات كثيرة تعتمد أحيانا على الولاء والطاعة[4].

كما تتجلى مظاهر الضعف في الأحزاب السياسية الجزائرية في ظاهرة التجوال السياسي حيث ينتقل المناضلون من حزب لآخر في يسر ودون حرج، وحتى داخل البرلمان بقبول منشقين عن أحزاب سياسية بلا قناعات ولا نضال سياسي، أي بلا أدنى احترام لمبادئ ممارسة السياسية.

---

[1] زين العابدين حمزاوي، مرجع سبق ذكره، ص 110.

[2] بوحنية قوي، *"الديناميكية الحراك الداخلي وعجز الأداء الحزبي في الجزائر"* ،في: **الأهرام الرقمي**،2010/10/01، على الرابط: http://digital.ahram.org.eg/articles.aspx?Serial=341319&eid=5606

[3] المرجع نفسه

[4] بوحنية قوى ، *"الانتخابات البرلمانية الجزائرية لـ 2007 ، مقاربة من خلال بعض ميكانيزمات التنمية السياسية"* ، مرجع سبق ذكره، ص 9.

بالإضافة إلى تفشي سلوكيات غير ديمقراطية بداخل الأحزاب السياسية، حيث أضحت "الشكارة" (وهي مصطلح متداول في الأوساط السياسية والإعلامية والشعبية في السنوات الأخيرة بالجزائر، ويعني «كيس من المال»، يدفعه «المناضل المحظوظ» إلى قيادة الحزب لترتيبه في صدارة القوائم خلال الانتخابات البرلمانية والمحلية)[1] . أحد المتغيّرات الأساسية لتصدّر القوائم الانتخابية، على حساب اعتبارات الجدارة والكفاءة. ويقود هذه العملية "البقارة"، وهم رجال أعمال ومقاولون لا علاقة لهم بالسياسة. كما يلاحظ عدم احترام الضوابط القانونية والأخلاقية من قبل العديد من الأحزاب، لا سيما بمناسبة عقد مؤتمراتها وتجديد هياكلها، وافتقادها إلى التنظيم والقدرة على التجنيد، وتنشيط الحملات الانتخابية، والتحكّم في أبجديات التسويق والاتصال السياسي. فمن غير المعقول إذاً أن تطالب هذه الأحزاب بالديمقراطية على مستوى السلطة السياسية، في حين أنّ سلوكياتها وممارساتها بداخل هياكلها، لا تمّت بصلة للديمقراطية[2].

ولا شك أن المشاركة في العملية الانتخابية بأحزاب تفتقر إلى الديمقراطية الداخلية أو تعيش حالات انقسام كفيلة بتكريس وضع قائم سابق، ولا يمكن أن ينتظر منها عملية ديمقراطية حقيقية (democratization) بل في أحسن الأحوال سيسمح بظهور لأنظمة ديمقراطية مقيدة (Limited Democracy) أو أنظمة أقل ديمقراطية (Less than democratic)[3].

كما تفتقر جل الأحزاب السياسية إلى برامج أو أيديولوجية ورؤى واضحة حول مختلف القضايا الوطنية مثل السياسة الأمنية، والاستثمارات الأجنبية، والمنظومة التربوية، والبطالة، وأولويات التنمية وسبل معالجتها، كما يتميّز خطابها بالغموض والتشابه في المضمون. واستمرار السّلطة في توظيف "حزب جبهة التحرير الوطني"،

[1] مرزافة عبد الغفور، مرجع سبق ذكره.
[2] المرجع نفسه.
[3] بوحنية قوى ، *"الانتخابات البرلمانية الجزائرية لـ 2007 ، مقاربة من خلال بعض ميكانيزمات التنمية السياسية"* ، مرجع سبق ذكره، ص 10.

كرمز من الرموز التاريخية والوطنية، ما يعطي الانطباع أنّه "البديل الوحيد" ولا مجال للتعدّدية .

حيث يبدو الانشقاق والتشرذم صفة لازمة في الذهنية السياسية الجزائرية، إذ ظهرت الأحزاب منقسمة على نفسها في شكل فسيفساء سياسية، وبرز الانشقاق داخل الأحزاب وفيما بينها[1].

عموما تبقى التعددية الحزبية تعددية شكلية، قائمة على علاقات الزبونية والولاء، وتوزيع الموارد والامتيازات. وبالتالي لا ترقى إلى درجة تكريس مبدأ "التداول على السلطة"، إذ تحوّلت معظمها إلى "أحزاب شكلانية" و"مناسباتية"، تدور في فلك السلطة ولا تستجيب لتطلّعات المواطنين. بالإضافة إلى أنها لم تبلغ بعد مرحلة النضج السياسي، فإلى جانب أنها لا تعرف للآن الإستقرار الداخلي، فهي لم تحاول وضع سياسة واضحة تعمل بمقتضاها، هذا ما أسهم في تقزيم دورها وإضعافها أمام الرأي العام.

**المطلب الثاني: الحركة الجمعوية**

إن ما يميز الحركة الجمعوية في هذه مرحلة التعددية السياسية من الناحية القانونية هو صدور القانون 31/90 بتاريخ 12/04/ 1990 المنظم والمسير للجمعيات والذي يعتبر خطوة هامة وقفزة نوعية في مجال الاعتراف بحرية العمل الجمعوي .

**أولا : الإطار القانوني لعمل منظمات المجتمع المدني في الجزائر**

يكرس دستور 1989 الحقبة التعددية في تاريخ الجزائر، وكانت أهم الإصلاحات التي جاء بها هذا الدستور هي استحداث نص جديد على أن إنشاء الجمعيات ذات الطبيعة السياسية معترف به في المادة 40 منه.

[1] بوحنية قوى، *"الانتخابات البرلمانية الجزائرية لـ 2007 ، مقاربة من خلال بعض ميكانيزمات التنمية"*، المرجع السابق الذكر، ص07.

ويعتبر القانون 90-31 المؤرخ في 4 ديسمبر 1990 من بين القوانين التي عُدّت نصوص إيجابية في مجال حقوق الإنسان والحريات العامة وذلك في الفصل الرابع من ذات الدستور، ليتشكل عدد هائل من تنظيمات المجتمع المدني كالجمعيات والنقابات[1]. لقد أكد دستور 1989 على مفهوم الحرية والحق في إنشاء الجمعيات حيث نص في المادة 32 على أن " الدفاع الفردي أو عن طريق الجمعية عن الحقوق الأساسية للإنسان وعن الحريات الفردية والجماعية مضمون" ، والمادة 39 التي تنص على أن "حريات التعبير وإنشاء الجمعيات والاجتماع مضمونة للمواطن"[2]. تناولت موضوع المجتمع المدني وخصته في عدد من موادها، ليؤكد دستور 1996 على أن حريات التعبير وإنشاء الجمعيات والاجتماع مضمونة للمواطن حسب المادة 41 منه[3].

كما جاء في المادة 16 من نفس الدستور مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية، والمادة " 33 ضمان الدفاع عن الحقوق الأساسية للإنسان وعن الحريات الفردية والجماعية بواسطة الجمعيات سواء منها السياسية أو المدنية"، والمادة 43 التي تنص على ضمان الدولة لإنشاء الجمعيات والتشجيع على ازدهار الحركة الجمعوية. فدستور 1996 لم يكتف بإنشاء الحركة الجمعوية فقط ولم يؤهل الدولة لسن القوانين التي تنظم هذه الحركة فقط، وإنما أعطى الدولة الدور البارز في تشجيع وازدهار الحركة الجمعوية انطلاقا من أن هذه الحركة يجب أن يكون لها دور أساسي في تنشئة المواطن وتوعيته وتعبئته من أجل المساهمة في إدارة الشؤون العامة للبلاد، والسماح لها بإبداء رأيها في السياسات العامة والمشاركة المباشرة أو غير المباشرة في صنع السياسة الخارجية بحيث تكون في خدمة المصلحة الوطنية للأمة[4].

---

[1] نادية بونوة، **"دور المجتمع المدني في صنع وتقييم وصنع السياسة العامة"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تحت إشراف الدكتور،قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق، جامعة باتنة، الجزائر، 2009-2010، ص 135.

[2] نادية خلفة،" **مكانة المجتمع المدني في الدساتير الجزائرية: دراسة تحليلية مقارنة**"رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في القانون العام ،قسم الحقوق ، جامعة باتنة ،( 2003 )، ص123 .

[3] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1996 ، المعدل بموجب القانون رقم 08-19 المؤرخ 15 نوفمبر 2008 المتضمن التعديل الدستوري ، ص 5 .

[4] نادية خلفة، مرجع سبق ذكره، ص 138 .

هذا إضافة إلى برنامج الحكومة لسنة 2004 الذي نص على " أن الحكومة تشجع مساهمة المجتمع المدني في إدارة شؤون المجتمع والنقاش الفكري"، كما نص على مراجعة الحكومة لقانون الجمعيات بما تحمي الحركة الجمعوية من الظواهر الإنتهازية[1].

ومن خلال ما تقدم نخلص أن دراسة المجتمع المدني في ظل التعددية تعتمد على مجموعة متغيرات أساسية تحدد معالم هذه الحقبة، وتحدد تطور المجتمع المدني مبينة وضعه القانوني وهي قانون 31/90 المؤرخ في 4 ديسمبر 1990 الخاص بالجمعيات – دستور 1989 ودستور 1996، والتعديل الدستوري2008 وقانون الجمعيات رقم 06/12 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012. فهذه الدساتير فتحت المجال لحرية التعبير، التجمع، التنظيم والمشاركة، فهذه الترسانة القانونية التي تحمي منظمات المجتمع المدني وتوفر لها المناخ الخصب للعمل بفعالية من شأنها أن تساهم في ترقية المجتمع الجزائري وتحسن العلاقة بين المجتمع المدني والدولة. ولكن يطرح سؤال جوهري مفاده ماهو واقع المجتمع المدني في الجزائر في هذه الحقبة من الزمن وهل فعلا ينعكس الاطار القانوني مع الواقع الممارساتي ؟

**ثانيا: دراسة الجمعيات من خلال المعايير التي قدمها "صامويل هنتغتون** Samuel Huntigton "

عند استخدام المعايير التي قدمها الباحث "**صامويل هاتغتون** Samuel Huntigton " عند دراسته للتنظيمات والجمعيات، سنتعرف على مدى تطور الحركة الجمعوية في الجزائر والحكم عليها:

أ.**التكيف** : والقصد منه ، قدرة المؤسسة على التكيف مع التطورات البيئية المتواجدة بها، وبالنسبة للجمعيات في الجزائر يعبر عن مدى حركتيها واندماجها ومعايشتها

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، رئاسة الجمهورية ، برنامج الحكومة 2004 ، ص 8 .

للواقع الاجتماعي والسياسي والاقتصادي للبلاد. ولهذا تحاول العديد من الجمعيات المشاركة بقوة في الحياة العامة، واتخاذ القرارات التي تهمها كجمعية أو تهم الجميع ككل[1].

وقد برزت الحركة الجمعوية بقوة في الفترة الأخيرة وهذا من أجل طرح قضاياها والمساهمة بموافقتها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية من خلال الندوات الوطنية والملتقيات وهذا يجسد تكريس الديمقراطية في إشراك المجتمع المدني في إعطاء الحلول الممكنة اللازمة التي يعرفها المجتمع[2]، ولهذا تعمل الحركة الجمعوية على تكييف نشاطها ووظائفها وفقا لظروف والمشاكل المتواجدة في الحياة العامة.

فبعض الجمعيات عملت على ادخال تعديلات على وظائفها تكيفا مع المستجدات ومتطلبات البيئة. في حين تبقى بعض الجمعيات متمسكة بأهداف محددة لا تتغير ولا تسعى لتوسيع نشاطها بل تحصره في ملتقيات و صالونات أدبية أو شعرية مثل الجمعيات الثقافية والفنية (كاتحاد الكتاب الجزائريين).

إن التكيف الوظيفي للجمعيات يطرح جانب التكيف الزمني لها، أي استمرارية الجمعية، وفي الجزائر نجد أن الكثير من الجمعيات لا تستمر، إذ تتسم بالمرحلية ويمكن إرجاع هذا الانقطاع والمرحلية إلى:

1. العراقيل البيروقراطية، فالجهات الرسمية تتماطل في اجراءات التسجيل والاعتماد
2. الامكانيات المادية والمالية : فالعديد من الجمعيات توقفت عن العمل للظروف المادية التي تعمل فيها، في حين نجد جمعيات أخرى تملك مقرات وظروف عمل مريحة وأجهزة متطورة مثل الجمعيات التي تنشط في فلك الأحزاب السياسية التي تدعم السلطة (كاتحادات الطلبة والمنظمات الجماهيرية والشبابية اتحاد الوطني للشبيبة الجزائرية، اتحاد النساء الجزائريات، منظمة الكشافة ...).

[1] رابح لعروسي،" *آفاق ومستقبل المجتمع المدني في الجزائر*" ، **النهضة**، المجلد العشر، العدد الثاني ،أفريل2009، ص 152.
[2] مليكة بوجيت ، **إشكالية المجتمع المدني في الجزائر ، دراسة في الخلفيات ، التفاعلات و الأبعاد** ،الجزائر ، رسالة ماجستير في العلوم السياسية ، جامعة الجزائر ، 1997 ، ص 154.

3. غياب الوعي بحقيقة العمل الجمعوي وانتهازية بعض الاشخاص، فالشروط القانونية السهلة لتأسيس الجمعيات سمحت للعديد من الانتهازيين بالاستفادة من هذه الشروط . للحصول على مقرات و أموال وبمجرد نفاذ هذه الامكانيات تحل الجمعية وهذا المشكل يطرح في نفس الوقت مشكل آخر وهو ارتباط الجمعية بمؤسسها فبذهاب الشخص تذهب الجمعية، وهذا عكس الجمعيات الطلابية والتربوية التي تستمر في العمل رغم تعاقب الدفعات الطلابية.
4. الظروف السياسية الصعبة : فعدم الاستقرار السياسي والأمني يهدد العمل الجمعوي ويحول دون نشاط بعض الجمعيات .

**ب. الاستقلالية :**

إن تمويل الجمعية، هو أحد عناصر فاعلية الجمعية وأساس استقلالها ومشاركتها الفعلية في الحياة العامة " فأية حركة ذات أسس وامكانيات مادية مالية قوية، يمكن لها أن تكون أقوى من أية حركة في الضغط على الدولة. وفي الجزائر إذ لم يكن مشكل التمويل غير مطروح لدى بعض الجمعيات كالجمعيات المهنية خاصة الاقتصادية منها، والجمعيات المدعمة من طرف بعض الأحزاب وحتى المدعمة من طرف الدولة، فإنه يشكل عائقا لدى بعض الجمعيات الأخرى مما يجعلها تستغل في المناسبات بشكل يفقدها استقلاليتها[1].

كما أن تبعية الجمعيات للجهة الممولة لها يفقدها استقلالية قرارتها، ويجعل خطابها منبثقا من خطاب الجهة التابعة لها ففي الحملات الانتخابية مثلا نلاحظ أن خطاب بعض الجمعيات يمثل خطاب أحزاب سياسية وبعضها يمثل خطاب الدولة.

فالجمعية المستقلة لانتصار حقوق الانسان التي ترأسها السيدة خليدة مسعودي عملت كناطق رسمي لحزب التجمع من أجل الديمقراطية، مستغلة بذلك قضية المرأة لمصالح الحملة الانتخابية التي قادتها، وهناك أمثلة أخرى جمعية الارشاد والاصلاح ومختلف الاتحادات الطلابية .

[1] رابح لعروسي، مرجع سبق ذكره، ص153.

في حين هناك بعض الجمعيات التي تمثل خطاب الدولة، من خلال جملة من المسيرات والتجمعات وتحالف البعض من أجل دعم مرشح النظام[1].

ومن الملاحظ أن بعض الجمعيات تنشط بكثرة أثناء الحملة الانتخابية، كما عملت على البحث في حل مشاكل مختلفة، وتحقيق بعض الأهداف التي أنشئت لأجلها ولكن بمجرد انتهاء الفترة الانتخابية يقل نشاطها أو ينعدم تماما. وهذا ما يفسر عدم استقلالية هذه الجمعيات وتبعيتها للدولة أو الجهات أخرى وهذا سبب في عدم بروز جمعيات قوية قادرة على مواجهة الضغوط والعمل كحركة جمعوية مستقلة.

**ج. التعقد :**

يعني تعدد هيئات التنظيم ووجود تنظيم سلمي داخلها من جهة وانتشارها الجغرافي من جهة أخرى. بالنظر إلى الحركة الجمعوية من الناحية التنظيمية في الجزائر، نلاحظ أنها تحتوي على بنية بسيطة وبدائية ولم تصل بعد إلى ادخال التخصص الكبير في وظائفها. وهذا بسبب نقص الخبرة والامكانيات وحداثة التجربة عموما. ومع هذا هناك بعض الجمعيات حاولت العمل على توسيع وظائفها وتحسين عملها خاصة الجمعيات الاجتماعية والانسانية من خلال إدخال مختصين كأطباء علم النفس باحثين في علم الإجتماع وإعلاميين. أما فيما يخص التوزيع الجغرافي للحركة الجمعوية في الجزائر نلاحظ تمركز الجمعيات في المدن الكبرى والقريبة من العاصمة، وفي المدن دون الأرياف وهذا راجع إلى قلة الوسائل والامكانيات المادية وضعف نسبة التعليم بالإضافة إلى سيطرة البنى التقليدية والعشائرية على العلاقات بين الأفراد. كل هذه العوامل تحول دون قيام تنظيم مدني حديث[2].

**د. التجانس :**

ويعني عدم وجود صراعات داخل التنظيم تؤثر على نشاطه وكذلك حل الصراعات بطرق سليمة دليل على تطور التنظيم وتجانسه وفي الجزائر تعرف الجمعيات صراعات أغلبها لأسباب شخصية أدت إلى حلها أو انقسامها. بالإضافة إلى أن غياب التنسيق والتجانس بين القيادة ورؤساء الجمعيات يؤدي إلى غياب النقاش

[1] رابح لعروسي ، المرجع السابق الذكر، 153

[2] ، المرجع نفسه، ص154.

الديمقراطي، وبهذا لا تستطيع الحركة الجمعوية تحقيق الديمقراطية والمشاركة الواسعة مادامت غير قادرة على احترام هذه القواعد داخلها وهذا ما يطرح من جهة غياب ثقافة مدينة حديثة تكرس روح الحوار والنقد ، مما يستدعي إعادة النظر في دور الأسرة وفي التنشئة الاجتماعية والسياسية للأفراد[1].

كما تتسم التركيبة العمرية للقيادات بوجود مكثف لفئة 40 فما فوق، أما العنصر النسائي فقليل الوجود خصوصا في منصب الرئاسة، أما تركيبة المستوى الأكاديمي فتتميز بتغلب المستوى العالي الجامعي والذي يمثل % 40 من المجموع لكنه يفتقر إلى التدريب في علم الإدارة، ويعتبر التعاقب في رئاسة الجمعيات مؤشر جيد لمعرفة فعالية المجتمع المدني والملاحظ أن القيادات كثيرا ما تترع إلى الحفاظ على مناصبها وقليلا ما نجد ثقافة التعدد والتجديد في منصب الرئاسة.

**ثالثا : تقييم مشاركة المجتمع المدني في الجزائر**

إن المتتبع للمنظومة الدستورية والقانونية في الجزائر يجد فروقا نوعية بين ما ترسمه الدساتير من تنظيم للحقوق والحريات وبين ماهو موجود في الواقع. إذ جاء في أحد المقالات ما يلي "عندما تكون أغلبية النقاشات والتراعات الاقتصادية والاجتماعية والعمالية والنقابية تجري في الشارع، فهذا ليس له سوى تفسير واحد، وهو أن المؤسسات الرسمية التي من المفروض أن تكون حاضنة لهذا النقاش غائبة أو فشلت في نقله من الشارع إلى داخل هيئات الحكومة، على غرار البرلمان ومجالس الأحزاب والجمعيات، وما يحدث هذه السنوات من غضب وشلل اقتصادي...كلها ليست بمعزل عن نظام الحكم الذي لم يعد قادرا على مسايرة تطلعات مواطنيه[2].

وأخيرا وبالرغم من مظاهر الإصلاحات السياسية التي شهدتها الجزائر على مستوى نظام الحكم وتبني مبدأ التعددية والتداول على السلطة، وبالنظر إلى ما تم إصداره من نصوص تنظيمية تفتح المجال لمؤسسات المجتمع المدني لأن تكون شريكا في صنع القرار السياسي، يبدو بأن هذا التوجه لم يجد تطبيقه الحقيقي بعد، فالواقع

[1] رابح لعروسي ، المرجع السابق الذكر ، ص155.
[2] حميد يس، " *حكومة رهينة التغيير ومطالب الجزائريين لا تحتمل التأجيل*"، **الخبر**، 25 أكتوبر، 2009 ، القسم السياسي.

يبين بأن النظام السياسي نجح إلى حد بعيد في التأثير على سلوك ومواقف العديد من مؤسسات المجتمع المدني لمساندته ودعمه متى كان في حاجة لها، فالدولة هي التي أنشأت لنفسها المؤسسات التي تحتاج إليها وهي من تمنحها السلطة والنفوذ مستخدمة في ذلك – السلطة الحاكمة– قاعدة الثواب والعقاب، حيث تصبح تنظيمات المجتمع المدني بين موقفين إما تزكية وتأييد ومساندة مطلقة للنظام وبالتالي يتحقق الولاء ومن ثم الحصول على امتيازات خاصة، وإما تأخذ موقفا معارضا وما ينجر عنه من مضايقات، لهذا نجد أن المشاركة تتصف بالشكلية أو الموسمية وعدم الفاعلية أحيانا وكونها أقرب إلى التبعية منها إلى المشاركة في أحيان أخرى، وقد اقتصرت المشاركة في الإنتخابات والمجالس البلدية والبرلمانات لكن فيما يخص اتخاذ القرارات ورسم السياسات فإنها تبقى من مهام السلطة الحاكمة تنفرد هي بوضعها[1]. إذا ورغم التغيير الذي طرأ على المجتمع المدني بعد إقرار التعددية في الجانب الكمي وفي زيادة هامش الحرية غير أن هذا لا يعبر عن وجود مجتمع مدني حقيقي، فإقرار التعددية لم يكن نتيجة قناعة النظام الحاكم بمزايا المشاركة السياسية والحرية وفتح المجال أمام مؤسسات المجتمع المدني بقدر ما عكس هروبا من أزمة صراع على مستوى التيارات والتوجهات والمصالح المختلفة، ولعل غياب الثقافة المدنية والقيم الديمقراطية ومحاولة تطويق الممارسات السياسية بقبضة من حديد واحتواء كل أنواع المشاركة دليل على صحة هذا الطرح[2].

فالمحصلة النهائية عن الدور الفاعل للمجتمع المدني في رسم السياسات هو محدود جدا، فأغلبية أدوار هذه التنظيمات قد اتجهت نحو" التسكين "والتدخل اللاحق في الأزمات والقضايا، وهي أدوار لا نقلل من أهميتها إلا أنها لا تسهم في عملية إقرارالسياسات أو عملية التغيير والإصلاح التي ننشدها.

[1] نادية بونوة، مرجع سبق ذكره، ص 142.
[2] المرجع نفسه، المكان نفسه.

**المطلب الثالث : التنظيمات النقابية**

لقد حرر دستور 1989التنظيمات النقابية من أي وصاية سياسية أو سيطرة حزبية استنادا إلى قانون88/01 المؤرخ في 1988/01/16 الخاص باستقلالية المؤسسات، وفي القانون الأساسي للإتحاد العام للعمال الجزائريين الذي يعد أعرق وأوسع تنظيم نقابي في الجزائر تمت إعادة صياغة المادة الأولى لتصبح الاتحاد العام للعمال الجزائريين منظمة نقابية مطلبية حرة ومستقلة عن كل وصاية حزبية وإدارية وعن أرباب العمل موحدة وديمقراطية لكافة العمال[1].

وهذا لا يعني التحرر الواقعي، إذ لا تزال التنظيمات النقابية تعاني عملية التوظيف السياسي طوعا أو كرها، فالاتحاد العام للعمال الجزائريين لم ينفصل عن السلطة إلا من خلال الوثائق، إذ لا يزال يقحم أنفه في كل ما تعلق بالمعادلة السياسية على حساب عمله النقابي ويبدو ذلك مثلا في تأسيسه للجنة الوطنية لإنقاذ الجزائر– 1992– التي سعى الاتحاد من خلالها للحضور على المسرح السياسي والعمل على مواجهة النفوذ المتنامي للجبهة الإسلامية للإنقاذ والسعي للتمسك بالطابع الجمهوري العلماني للدولة، أو من خلال تأييده لمرشح دون آخر من خلال الانتخابات الرئاسية ومساندته لمختلف برامج السلطة، ما جعل هذا التنظيم يفقد فاعليته ومصداقيته، والولاء العمالي له، ودفع بالعمال إلى الالتفاف حول مختلف التنظيمات المستقلة العمالية والمهنية، هذه الأخيرة عانت مظاهر القمع والإقصاء والتقييد بسبب مطالبها التي لم ترض السلطة وعموما فإن التجربة النقابية الجزائرية تشوبها العوائق التالية :

1. ضعف قاعدة الاقتصاد وهياكله وتفشي البطالة جعلت النقابات تبدو كأقلية في مجتمع التهميش.
2. ضعف المناخ الديمقراطي العام حرم الأخيرة من وسائل عملها كالمطالبة والاقتراح وحرية الإضراب والتظاهر.
3. هيمنة الدولة على هذه التنظيمات وفصلها عن المجتمع المدني وتسييسها وتحزيبها.

[1] خلفة نادية، **"مكانة المجتمع المدني في الدساتير الجزائرية"**،مذكرة ماجستير في العلوم القانونية، الجزائر:2003، ص29.

وفي الأخير نجد أنفسنا أمام مجموعة نقابات مضطهدة أو غير معترف بها، في مقابل نقابة موالية للسلطة تمثل الشريك الاجتماعي الذي يحق له محاورة الحكومة باسم جميع العمال، ما جعل البعض يعبر عن هذه الظاهرة "بمحاورة الحكومة لنفسها[1]."

وهذا يناقض فكرة أن النقابات نواة مركزية للمجتمع المدني بإعتبارها أكبر فضاء خارج هياكل الدولة[2]. وقد أشار "**الصبيحي**" إلى مظاهر الضعف التي يعاني منها المجتمع المدني العربي عموما والتي تتمثل في: ضعف القاعدة الإجتماعية كنتيجة لضعف قاعدة الإقتصاد القطري التي لا تسمح بفرز الكادر البشري الواعي الساعي إلى التنظيم، ضعف المناخ الديمقراطي العام، وظاهرة تسييس العمل النقابي من خلال محاولات العديد من الأحزاب السيطرة عليها وإلحاقها بأجهزتها بغرض استخدامها[3].

بالاضافة إلى أن السلطة حسب أحد المسؤولين النقابين في الجزائر: خلقت مجتمعا مدنيا بمؤسسات وهيئات وأحزاب ونقابات موازية للمجتمع المدني الحقيقي، وهذا المجتمع أضحى غير قادر على تنفيذ ما تسعى إليه السلطة، وهو ما أبرز نقابات موازية مثل –هيئة ما بين النقابات– التي فتح رئيسها النار على رئيس النقابة الوطنية للعمال الجزائريين ، واعتبر أن هذه الهيئة الجديدة تسعى لإصدار ميثاق أخلاقي تمضي عليه جميع النقابات المنضوية تحت لوائها حتى لا تخرج هذه النقابات مستقبلا عما يتم تبنيه من سياسات أو احتجاجات مهددا بالعمل على رحيل السلطة[4] .

**المطلب الرابع: الزوايا**

كانت الزوايا عامل توازن في المجتمع، فهي ثقافية متعددة المهام إذا كان لها دور علمي ودِيني، اجتماعي وسياسي، وكانت الطريقة بواسطة زواياها سلطة روحية

[1] بورغدة وحيدة، **"حقوق الانسان وجدلية العلاقة بين الدولة والمجتمع"**، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، الجزائر:2008، ص 155.
[2] أحمد شكر الصبيحي، مرجع سبق ذكره، ص103.
[3] المرجع نفسه، المكان نفسه.
[4] بوحنية قوي، "المجتمع المدني الجزائري: الوجه الآخر للممارسة الحزبية" على الرابط: http://bohothe.blogspot.com/2011/03/blog-post.html

ودينية ومدنية وقضائية، وعن طريقها كان لها من الولاء الشعبي ما يضاهي بل يفوق الولاء العام لنظام الحكم القائم. كما أن الزوايا عرفت تطورا كبيرا إلى أن صارت العاصمة الثقافية والإدارية في ناحية تواجدها وبذلك تكون قد حلت محل الرباط. وبمرور الزمن تطورت مهام الزاوية من الخلو إلى الإطعام ثم إلى الحرب وإلى التعليم.

وقبل أن نورد مفهوم الزوايا لابد أن نشير إلى أن تعريف الزوايا قد تعددت فيه الآراء وإن كان لزاما علينا لتكملة البناء المعرفي أن نورد جل وجهات النظر المتعددة حول المفهوم.

أ / يفرق صنف من الباحثين بين الزوايا القديمة أو زوايا المرابطين، وزوايا الطرق الصوفية، فالنوع الأول مؤسس في نظرهم للطلبة ونشر العلم، أو هو لاستقبال الغرباء والبؤساء والمحرومين الذين يبحثون عن ملجأ، أو هو مكان للزوار الذين يأتون لتقديم الصدقات والمسافرين المتطوعين أو المشردين وهذا النوع من الزوايا موجود لدى العائلات المرابطة القديمة .من وجهة النظر هذه فالزوايا وظيفتها مرتبطة بالجهاد والعلم وخدمة الفقراء أو الغرباء أما النوع الثاني، فهو زوايا للطرق الصوفية والتي قيل عنها أنها زوايا للاجتماع الدوري لأصحاب الطريقة[1].

**ب** / هناك من فرق بين زوايا الأرياف وزوايا المدن فقيل إن الأولى مبنية حول قبر مرابط غير معروف كثيرا ووجدوا أن المجتمع يطلق عليه زاوية فهي زوايا المرابطين، أما في المدن فالزاوية عبارة عن بناية لإيواء المشردين والطلبة والعلماء والغرباء.

**أولا: تعريف الزاوية**

لكل طريقة زاوية والزاوية عادة تعني الركن من البيت وقد تولدت عنها معاني كثيرة منها انزواء الناس بعضهم لبعض، أي تضامنوا وتألفوا. وقد أخذت الزاوية في شمال إفريقيا من المعاني ما يطلق على بناء ديني شبيه بمؤسسة تعليمية تحتوي في الغالب على قبة وغرفة للصلاة وضريح لولي صالح وغرف لتحفيظ القرآن واستقبال الزائرين[2].

[1] أبو القاسم سعد الله، **تاريخ الجزائر الثقافي 1830- 1954**، ج1، بيروت: دار الغرب الإسلامي،1985،ص 26 .
[2] أحميدة عميراوي، **رسالة الطريقة القادرية في الجزائر**، الجزائر: دار الهدى للطباعة والنشر، (د.ت)، ص 16.

أما الزاوية بالمعنى الصوفية هي الخلوة للعبادة ، وقد كانت أساسا رباطا للجهاد وقد قسم الباحثون الزوايا إلى ثلاث أنواع :

**النـوع الأول** هـي الزوايـا المطلقـة والتـي تنسـب لمكـان مـا، بنيـت للعلـم وأفعـال البـر والإحسان وتعتبر هذه أحسن أنواع الزوايا لأنها تنسب لشخص معين، **أما الثانيـة** فهـي التـي تنسـب إلـى شـخص ميت تقدسـه العامـة وتحـي ذكراه أين يكون مدفونا بها وتكون هذه الزاوية مكانا لطلب البركة لا للعلم أو الاحسان، **والثالثـة** هـي الزاويـة المنسوبة إلـى إحدى الطرق الصوفية وهي إما زاوية الطريقة الأم أو فرع لها لكن تنتسب إليها[1].

وغالبا ما كان المرابطون هم سبب تأسيس الزوايا ، إذ تؤسس بأموالهم الخاصة وهم أحياء ثم يدفنون في قبة بعد موتهم وتسمى زاوية، وتعد زاوية الشيخ سعادة الواقعة قرب طولقة في الجنوب الشرقي الجزائري أقدم زاوية تأسست في الجزائر خلال القرن السادس هجري[2].

**ثانيا: الزوايا في الجزائر**

تعتبر الزوايا في الجزائر بمثابة فسيفساء دينية ضربت جذورها في أعماق المجتمع الجزائري منذ أمد بعيد، فقد عايشت ويلات الاستعمار وكانت الصرح الذي حافظ على الهوية الوطنية والإسلامية. ولم تعرف الجزائر الزوايا إلا بعد القرن الخامس الهجري، أين أولي لها الاهتمام الأكبر خاصة في القرن الهجري العاشر أي بعد سقوط الأندلس، وامتداد الأطماع الأوربية إلى السواحل الجزائرية، كما مرّت الزوايا بمراحل عديدة بين التهميش المبرمج في السبعينات وإعادة إحيائها من جديد لتكون وعاءا انتخابيا لكسب ود الناخبين وتمرير خطب سياسية للكثير من التشكيلات الحزبية وحتى المركزية[3]. وهنا نستعرض ثلاث نقاط هامة في تاريخ الزوايا في الجزائر ،أولها حركة "الإصلاح الأولى التي تزعمها "**ابن باديس**" وبعده الرئيس الراحل **هواري بومدين**" الذي ظل ينهج نهج الإصلاح بالمعنى السائد آنذاك فانحصر وجودها وتقلص دورها

[1] أحميدة عميراوي ، المرجع السابق الذكر، ص 25- 26.
[2] المرجع نفسه، ص 16-17.
[3] راضية صحراوي، *" مصداقية الزوايا .. بين الصراع السياسي ودورها الديني"*،في: **جريدتي**، الثلاثاء, 20 نوفمبر 2012 16:59 ، الجزائر، على الرابط: http://www.djaridati.com/ar/index.php.html

السياسي. النقطة الثانية؛ هي عودة الحراك الصوفي في الجزائر، وبالضبط سنة 1991، عندما أعيد صوت الزوايا للواجهة، من منطلق سياسي تقول حبكته إن الخط الصوفي وخصوصيته في الجزائر من شأنه أن يشكل حاجزاً حقيقا لجبهة الإنقاذ الإسلامية التي فازت بانتخابات 1990. فبدأ الوجود المقنن للزوايا من خلال إنشاء الجمعية الوطنية للزوايا. أما النقطة الثالثة وهي مرحلة النفوذ، فكانت بقدوم الرئيس "**عبد العزيز بوتفليقة**" الذي عزز دور الزوايا كما عززوا هم أيضا وجوده.

حيث نمت الزوايا وتطورت وأضحت ذات أهمية كبرى لدى العامة، فأصبحت قبلة للناس لطرح مشاكلهم وانشغالاتهم، ومكانا يلجؤون إليه عند النوائب، وقد أدركت السلطة أهميتها وقدسيتها لدى العامة، فبادرت إلى تأسيس زوايا أخرى والسهر على إنجاح دورها الديني والتعليمي بهدف إرضاء الرعيّة وتنشيطا للحياة الثقافية[1]، كما أضحت الزوايا تركيبة دينية تجمع كل شرائح المجتمع، إلا أن الظروف السياسية التي مرت بها البلاد جعلها تنحرف عن مسارها التربوي لتتلون بصبغة السياسة لإرضاء من منحوها الدعم من أجل الوصول إلى كرسي السلطة بكل أشكاله وباختلاف زخارفه التي تبهر كل سياسي يرغب في ارتشاف حلاوة المجد والشهرة. حيث وصف الدكتور والمؤرخ "**محمد أرزقي**" فراد دخول الزوايا معترك السياسة بالانحراف، مرجعا ذلك لغياب ثقافة الديمقراطية لدى المجتمع الجزائري، معتبرا إياها جزءا من المجتمع المدني وهي تلك السلطة المضادة التي ليس لها أبعاد سياسية. إذ أن الزوايا تكاد تفقد مصداقيتها كونها من المفروض أن تترفع عن أي صراعات حزبية وأن لا تُحصر في لون سياسي معين أو مساندة أي شخص[2].

ويربط الدكتور "**عبد المنعم القاسمي الحسني**"، المتخصص في التصوف تاريخ ارتباط النظام الجزائري بالزوايا إلى تجاذبات الأطراف المتصارعة على السلطة ومراكز النفوذ نظرا لما تمثله من ثقل شعبي وامتداد بشري وروحي يمكن أن يصنع الفارق في

---

[1] ـــــــ "*الزوايا في الجزائر*"، **مركز القاسمي للدراسات والابحاث الصوفية**، على الرابط: http://kacimisoufisme.org/ara/index.php?view=article&catid=40:2009-07-19-00-53-23&id=52:2009-07-31-00-5001&tmpl=component&print=1&layout=default&page=&option=com_content&Itemid= 56

[2] أحميدة عميراوي، مرجع سبق ذكره ، ص 16-17

المواعيد الحاسمة، على الرغم من أن الزاويا كانت طوال تاريخها بعيدة عن الانخراط السياسي، خاصة وأن أدبياتها لم تشر إلى أي دعوة للسلطة أو الممارسة السياسية، إلا أنها ظلت أداة حاسمة في إدارة الصراعات الدائرة في الدهاليز والصالونات[1].

وتكاد تجمع معظم التحليلات السياسية والإعلامية على أن الهدف الرئيسي من دعم السلطة الحاكمة للطرق الصوفية هو محاربة التيارات الإسلامية المتشددة، وإيجاد مرجعية دينية وطنية، تملأ الفراغ السياسي وتقطع الطريق على "نماذج التدين المتطرف" القادمة من وراء الحدود، وحتى التنصر وغيرها، وكذا الوقوف في وجه ما يعرف بـ"الإسلام الراديكالي" المحلي أو القادم من آسيا على شاكلة جماعة الدعوة والقتال، الشيعة، القاعدة، لإنجاح برنامج المصالحة والوئام المدنيين[2].

وقد وجهت عدة انتقادات إلى هذا التوظيف الأمني، الذي يسعى إلى تسييس الزوايا والطرق الصوفية وتحويلها إلى مراكز للانتفاع السياسي والإيديولوجي في الداخل، وأنها محاولة لضرب الجبهة الإسلامية للإنقاذ وكل الخلايا المسلحة الجزائرية، وتعبئة الجماهير واستقطاب النخبة المثقفة، وتتلخص أهداف هذه الإستراتيجية في العمل على ترسيخ مكونات الهوية الجزائرية المتمثلة في العقيدة الأشعرية والمذهب المالكي وتصوف الجنيد، ثم محاولة بسط النفوذ في غرب إفريقيا، حيث يرتبط غالبية مسلميها برجال الدين بوساطة إحدى الطريقتين القادرية البكائية أو التيجانية، أو الطريقة السنوسية والتي تعتبر في مجملها طرق جزائرية المصدر، وعليه تطمح سياسة الجزائر الحالية الى التحكم في الطريقة التيجانية، باعتبارها واسعة الانتشار في إفريقيا السوداء ويقع مقرها العام بعين ماضي بولاية الأغواط.

كما أن الدعم المقدم للزوايا يتجلى في التغطية الإعلامية، وتعيين أبناء الزوايا في مناصب سياسية على غرار وزير الشؤون الدينية الذي يسيرها منذ حوالي 14 سنة،

---

[1] زهية منصر، *"السلطة استعملت الزوايا في القضاء على مشاكل الحدود وبسط نفوذها على غرب إفريقيا"*، في: **الفجر: يومية جزائرية مستقلة**، 2012.04.20، على الرابط: http://www.al-fadjr.com/ar/culture/212133.html

[2] المرجع نفسه.

الى جانب الاعتماد على الزوايا في الانتخابات البرلمانية، لدرجة أن أصبحت الزوايا قبلة لطالبي الجاه والنفوذ والمناصب، مما انعكس سلبا على تسيير شئون الدولة[1].

وأمام الدعم الذي قدمه الرئيس "**بوتفليقة**" للطرق الصوفية، وجدت هذه الأخيرة نفسها مضطرة إلى رد الجميل له بتأييده في الانتخابات الرئاسية، فكانت السباقة لدعم مسعاه في تعديل الدستور والترشح لعهدة رئاسية ثالثة، وفي كل الاستحقاقات الرئاسية. ومن أبرز هذه الطرق: الطريقة القادرية، الرحمانية، التيجانية، الطريقة الهبرية.

ويمنع قانون الأحزاب استغلال الزوايا في الحملات الانتخابية وذلك عبر منع استغلال مقوّمات الأمة في تمرير خطابات سياسية من قبل تشكيلات سياسية أو حتى من قِبل السلطة المكونة من خليط حزبي. فالمادة الثامنة من القانون العضوي لقانون الأحزاب والصادر في 14 جانفي 2012، تمنع استغلال الدين والعرق واللغة والجهوية في الخطاب السياسي، كونها من مقوّمات الأمة الجزائرية التي لا يمكن إقحامها تحت أي غطاء[2].

[1] زهية منصر ، المرجع السابق الذكر.
[2] أحميدة عميراوي ، مرجع سبق ذكره ، ص 16-17 .

## المبحث الثالث : مظاهر العلاقة بين الدولة والمجتمع

إن العلاقة بين الدولة والمجتمع في الجزائر تتمظهر من خلال عدد من المؤشرات والمتغيرات. ولعل من أبرز مظاهر هذه العلاقة هو مظهر الزبونية السياسية ومظهر التمسرح على الحياة السياسية ضمن سوق سياسي تتحكم فيه عوامل بعيدة كل البعد عن العمل الديمقراطي كما لا تخلوا من هي الأخرى من مظاهر الفساد المتعددة.

### المطلب الأول: الزبونية السياسية

يعد منبت الدراسات الحديثة حول الزبائنية السياسية المعاصرة إلى الجامعات البريطانية. وقد امتد هذا الاهتمام الى الجامعات الأمريكية وكانت معظم هذه الدراسات حتى السبعينات ذات طابع انثروبولوجي محض يركز على المجال الاجتماعي الريفي أو المتخلف. أما دراسة علاقة الزبائنية بالنظام السياسي فهي حديثة نسبيا وتحليلاتها سطحية.

وتشير الزبونية إلى تلك الروابط الشخصية المعقدة بين الرعاة أو الرؤساء وزبائنهم أو أتباعهم. بحيث تتأسس هذه الروابط على تبادل منافع مادية، إذ يوفر الراعي الموارد المستبعدة للمُعَالين والمتواطئين والتي لا تكون في متناول أيديهم الحصول عليها في مقابل دعمهم وتعاونهم[1].

إذ يخلق مصطلح الزبونية تشويشا واختلافا بسبب المدى الواسع والمتنوع للتبادلات السياسية التي يمكن لأن يعبر عنها. فالزبونية ذات سمة شخصية، تتميز فيها عملية التبادل عادة بالواجب والالتزام الاخلاقي الذي له تأثير في الاتجاهين

[1] Derick W.Brinkerhoff ,and, Arthur A.Goldsmith, "**Good Governance, Clientelism, and Patrimonialism: New Perspectives on Old Problems**",International Public Management Journal ,Vol.7,No.2,2004,p164.

(الولي "الراعي" الزبون)، إذ تتسم عادة بعدم توازن القوة بين أولئك المشتركين في عملية التبادل[1].

لم يحظ مصطلح الزبونية السياسية، من جهة، كغيره من مصطلحات الفساد والمال السياسي والرشوة بحقها في توصيف النظام السياسي الجزائري التي شاعت في الأدبيات السياسية. ومن جهة أخرى حافظت البنى القرابية والجهوية على صلابتها وقوتها في تصدير الطبقة السياسية الى الحكومة والبرلمان وتهميش دور الكفاءات المستقلة في الاسهام ببناء الحكم الرشيد. ويعد عامل المال أوكسجين الزبونية السياسية.

تعد الزبانية السياسية أحد الظواهر السلبية التي تبرز كمعطى أنثروبولوجي وسياسي عالمي يتجلى في المواصفات التالية[2]: بادل الخبرات، العلاقات الأسرية، تبادل رمزي بدافع إيديولوجي، الحياة السياسية المحلية.

ولكن بشكل عام تعرف الزبونية "بتوزيع الموارد والنفاذ إلى مصادر السلطة الرمزية (الدولة، الدين...) من خلال آلية مستندة الى الولاءات الشخصية التي يتم نسجها عبر المؤسسات القائمة فهذه الآلية ليست بمؤسسية في حد ذاتها كما أنها ليست حكرا على أبناء قبيلة أو طائفة بعينها.

وعلى صعيد الطبيعة العالمية للزبونية يبرز مفهوم الشبكة الاجتماعية كقاعدة تبنى عليها العلاقات بين الأصدقاء السياسيين وبحسب وصف "**يوسفان**" تشبه الشبكة الاجتماعية من الناحية البيانية التخطيطية دائرة اتصالية تحدد هذه الدائرة كيفية تواصل بعض الأشخاص بطريقة معقدة ولكن دون ذكر كيف يجب أن يتواصلوا. وتكون هذه الرسائل داخل هذه الشبكة عبارة عن صفقات بين أفراد خاصين . وهنا تعد وسائل

[1] Jonathan Hopkin , **conceptualizing political clientelism** , political exchange and democratic theory, london, london school of Economic and political science, Paper prepared for APSA annual meeting, Philadelphia, 31 August-3 september 2006 , p 02 in : http://personal.lse.ac.uk/hopkin/apsahopkin2006.pdf

[2] فضيل دليو ، *"الزبائنية السياسية والاجتماعية في عصر الديمقراطية"* ، **المجلة العربية للعلوم السياسية**، العدد 17 شتاء 2008،ص ص 171 ، 174 .

العولمة المتطورة (الفيسبوك، تويتر...) وكذلك الفضائيات عاملا أساسيا في تمدد الزبونية وتمركزها خصوصا عبر وسائل الاعلام التي تجعل من هذا المثقف أو المحلل السياسي زبونا دائما لهذه القناة التي تروج لسياسات الدولة والأشخاص الداعمين لهذا الموقع الالكتروني أو تلك القناة الفضائية .

ونشير إلى أن تمظهرات الزبونية السياسية في دول العالم الثالث توجد في النشاط الانتخابي وبسطوة الرئيس على الأعضاء الحكوميين والحزبيين حيث يتحول جهد هؤلاء لإرضاء ما يعتقدونه وليا لصعودهم السياسي على حساب الخدمة العامة وهنا تتمظهر الزبونية بصورة مركبة حيث يتحول (الوكيل) إلى زبون فبشكل عام تقوم عملية الزبونية على وجود الزبون (الزليم) والوكيل المعزب حيث يقدم الزليم المساندة والدعم الغير مشروطين لمعزب يستفيد من المساندة والدعم المذكورين للترقي وتوسيع مجال السلطة والفعل ويوفر بالمقابل خدمة لزميله التابع له لكنها عادة ما تكون أقل قيمة من الخدمة التي حصل عليها وتتمثل في بعض حظوظ الصعود في سلم التراتب السياسي.

إن هناك من يرى بأن الدولة الجزائرية الحالية هي دولة تحكمها علاقات زبونية دائما من جراء عائدات الريع الطاقوي، أكثر مما هي دولة نيوباتريمونالية ( Etat Néo–Patrimonial)، نتيجة لفشل مفعول الإيدولوجية الشعبوية. وهذا نظرا لعاملين أساسيين[1] :

- عامل خارجي يتمثل في انهيار الإتحاد السوفياتي، ومنه انتقل الصراع من اطاره العالمي إلى المجال المحلي لكل دولة.
- وبالتالي بروز المشاكل على الساحة، داخليا هذا متمثل في بروز فئة شبانية (أكثر من 75 %) لم تعش فترة الحرب والتي لا تؤمن إلا بالملموس ولا تعترف بالخطب الجوفاء.

[1] محمد قدوسي، مرجع سبق ذكره.

ولـذلك أصـبحت الجزائـر حلبـة تتصـارع فيهـا المصـالح الإجتماعيـة المختلفـة والمتطورة عبر الزبائن. مما يجعل كل طرف فيها يستعمل نفوذه من أجل التأثير على شكل توزيع الفائض، وما المشاكل التي تعيشها الجزائر اليوم إلا نتيجة لذلك[1].

وفـي هـذه الحالـة تظهـر المحسـوبية فـي أوضـح تجلياتهـا، إذ نـورد مثـالا عـن المترشح يستعمل الذي خيوطه، علاقاته، وشبكاته، ولا يتردد من أجل فرض ترشحه وانتخابه من توظيفها، وهكذا فهو بالنسبة إلى جهاز الحزب الذي يمثله عبارة عن وعد بضم جماعة قرابية أو إقليمية، بينما هو بالنسبة لهذه الجماعة عبارة عن التزام بتحقيق بعض المصالح لأفرادها بل وبالحصول على مراكز في أجهزة الدولة وذلك كله يتم على أساس شبكات الولاء والنفوذ والتضامن وإعادة تشكيل للعصب[2].

ومقارنة بين الصيغة الزبونية السائدة في النظم السياسية لدول العالم الثالث ونظيراتها في العالم الغربي تقترب الأولى من الطابع (المافيوي) في حين تتخذ في الغرب هيئة لوبي أو جماعة الضغط وتنضوي الانساق الطائفية والعشائرية والأبوية والتبعية والطفيلية والفساد في المحتوى الزبوني الاستبدادي العالم ثالثي، بالمقابل تعبر اللوبيات في الغرب الديمقراطي عن الشبكة الكبيرة من العلاقات السياسية والاقتصادية والبيروقراطية المتماسكة بين السلطات الثلاث التنفيذية، التشريعية والقضائية من جهة وكبار المقاولين والمتعهدين وممثلي الشبكات النفطية من جهة أخرى عبر تبادل الخدمات والخبرات والمعلومات والصفقات والتعاقدات ويقف خلف هذه العلاقات عدد كبير من الخبراء والباحثين الذين يعملون في مراكز وبحوث ودراسات متعددة، كما يتميز اللوبي بعلاقات وطيدة مع وسائل الاعلام والقوى والمراكز الاقتصادية والمالية في العالم والجماعات الضاغطة ظاهرة ولدها عصر الاحتكارات الرأسمالية والشركات متعددة الجنسية والنزوع الحى السيطرة وسلعنة الطبيعة والخصخصة.

[1] محمد قدوسي، المرجع السابق الذكر.

[2] محمد خداوي ، **"دور النزعة القبلية في الإنتخابات"**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الأنثروبولوجيا، تحت إشراف الدكتور سعيدي محمد، قسم الثقافة الشعبية، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة تلمسان، الجزائر، 2005-2006، ص 235.

إن الزبائنية شكل من أشكال الفساد السياسي والاجتماعي الذي ينخر جسم الديمقراطيات الصاعدة، وهي تبرز كنمط علائقي يظهر في مؤسسات المجتمع السياسية والاقتصادية والاجتماعية والدينية حيث تم "استزلام المجتمع من طرف الدولة وهو الأخطر في مسار الشرعية "[1]. إذ يشبه الفساد والزبونية السياسية التوأمين السياميين في الدول المنتقلة حديثا من نظام التعددية السياسية وحرية السوق. إن الزبونية كظاهرة سياسية لها جذر اجتماعي تستدعي وسائل مكافحتها والتقليل من اضرارها، المطاردة في حواضنها الاجتماعية باعتبار الزبونية تنم عن افراز لمسار كامل من التنشئة الاجتماعية التي تحاول أن تضفي المقبولية القانونية عليها الأمر الذي يستدعي تغليب النمط العلائقي المدني والقانوني للدولة على حساب الأنماط القبلية والطائفية اللاعقلانية وخلق الشعور الايجابي لدى الفرد تجاه الدولة التي تؤدي الدور الحاسم في ادارة شؤونه .

**المطلب الثاني: السوق السياسي**

ظهر موضوع التسويق السياسي في العقدين الأخيرين من القرن العشرين إذ يعتبر من المواضيع المعاصرة والمهمة التي لم تلقى بحثا واهتماما كبيرين خاصة في الوطن العربي حيث تفتقر العديد من الأدبيات لدراسات معمقة في هذا الجانب .

**أولا: تعريف السوق السياسي**

على الرغم من عدم اهتمام العديد من الباحثين بهذا المفهوم، فإن هناك بعض المحاولات لتعريف التسويق السياسي فيعرفه "**نيومان Newman**"على أنه: " تطبيق إجراءات ومبادئ التسويق في المجالات السياسية بواسطة مجموعة من الأشخاص أو المنظمات. هذه الإجراءات تتضمن تحليل، تطوير، تنفيذ وإدارة حملات إستراتيجية بواسطة مرشحين، أحزاب سياسية، حكومات، مجموعات ذات مصالح، والتي تسعى كل منها لأهداف معينة، كتعزيز إيديولوجياتها الخاصة، الفوز بالانتخابات، تطبيق

[1] بوحنية قوي"*المجتمع المدني الجزائري: الوجه الآخر للممارسة الحزبية*" ، مرجع سبق ذكره.

قانون أو تشريع ما، وإجراء استفتاءات عامة للاستجابة لحاجات ورغبات الأشخاص والمجموعة المختارة في المجتمع[1]."

كما يعرفه كل من "**دفيد و كِنتري David, Quintrie** "على أنه:[2] "العمل لتحسين وضع حزب سياسي ما على مستوى زيادة أعضائه، ولتحسين المساهمات المالية والانتماءات لحزب معين، أو برنامج سياسي، أو مرشح سياسي، وفي هذا السبيل يستخدم التسويق السياسي جميع الوسائل الضرورية والتقنيات الممكنة للوصول إلى هدف محدد مسبقاً، وذلك بالارتباط مع تطلعات الرأي العام الشعبي، و متطلبات الجماهير الحقيقية أو المفترضة.

ويعرفه "**سميث Smith** "على أنه: "مجموعة من العمليات والأنشطة التي تؤدي إلى نجاح المرشح في الانتخابات السياسية[3]" .

يلاحظ من هذا التعريف على أنه يؤكد على كافة العمليات والأنشطة التي تقوم بها الأحزاب أو المنظمات السياسية، والتي تتضمن عملات التقديم، والإسناد والدعم، الدعاية السياسية التي تمكن الحزب أو المرشح السياسي من تحقيق النجاح في الانتخابات وأي منصب يتنافس عليه، إن هذا التعريف أقرب إلى التسويق الانتخابي منه إلى المفهوم الأشمل للتسويق السياسي.

وهو تحليل وتخطيط وتنفيذ والتحكم في البرامج السياسية والانتخابية التي تتضمن بناء علاقات ذات منفعة متبادلة بين كيان سياسي أو مرشح والناخبين، وتعتبر المشاركة أو التواصل السياسي مع الجمهور والتنفيذ للبرامج هو فحوى التسويق السياسي[4].

---

[1] Newman, Bruce, **Handbook of Political Marketing**, SAGE Publications, London: (ed.), 1999.

[2] David,D.Quintric,J-H et Schrodeder, **Le Marketing politique**,Editions Queidat pras, 1983

[3] Smith, Tom W. (1982). **House Effects and the Reproducibility of Survey Measurements: A Comparison of the1980 GSS and the 1980 AmericanNational Election Study**. Public Opinion Quarterly, 46, 54-68.

[4] عادل عامر ،*"التسويق السياسي"*، في: **جريدة مصر الجديدة**10:20:00 - 15/03/2012، على الرابط : http://www.misrelgdida.com/reporters1/86213.html

إذا فالتسويق السياسي لا يعدو كونه تطبيقا لمبادئ التسويق وأساليبه على الحياة السياسية حيث يستخدم أطراف العملية السياسية هذه المبادئ في اتصالاتهم السياسية خصوصا في الحملات الانتخابية. وينطلق المفهوم القديم للتسويق من منتوج موجود، لابد عقلانيا من وضع إستراتيجية لبيعه، أما المفهوم الحديث للتسويق السياسي فهو: عملية اتصالية تعتمد على تقنيات متعددة تدرس حاجيات الناخبين وتطلعاتهم وسلوكهم الانتخابي بهدف التأثير وتركز هذه التقنيات على المظاهر الانفعالية مثلما الحال في الدعاية إلا أن أساس العملية التسويقية يبقى في النهاية تقنيا له لغة وخطاب وأدوات أهمها الصورة، ولازال اللجوء لخدمات التسويق السياسي يكاد يكون حكرا على الدول الغربية لأسباب تتعلق بطبيعة الأنظمة السياسية والمستوى الثقافي الذي يفترض ألا تهيمن عليه الأمية[1].

وعليه فإنه يمكن تعريف التسويق السياسي على أنه: "شكل جديد من أشكال التسويق، تستخدم فيه مجمل العمليات والفعاليات التي يجب أن تدار بشكل عملي ومنتظم باستخدام عناصر المزيج التسويقي لغرض أو لهدف مقصود ومحدد، ينبغي على الحزب أو المنظمة السياسية أو المرشح الوصول إليه وتحقيقه .

ويعتبر في الوقت الحالي بمثابة الدعامة الأساسية في الاتصال لكونه النوع الاكثر فعالية، إلا أنه عادة ما يهمل ويمس بالجانب الأخلاقي لكونه يوظف وعودا كاذبة في أحيان كثيرة تتجاوز حجم إمكانيات المترشح السياسي، وبالتالي يضع الناخب في خانة المخدوعين أو المغرر بهم، ويعتبر "**دفيد دومينيك David Dominique**" أن هدف التسويق السياسي يتحدد أساسا في الحصول على قناعات أكبر عدد من المناضلين، والتحصل على مساعدات مالية، وعلى انخراطات عن طريق الحزب،

[1] لحسن رزاق، **"الحملة الإنتخابية لرئاسيات 2009 من خلال الصحافة الجزائرية الخاصة"**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم الإعلام والإتصال، تحت إشراف الذكتور حسين خريف، قسم علوم الإعلام والإتصال، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة قسنطينة، الجزائر،2010/2009، ص 78.

وتوضيح كل الوسائل الضرورية لخدمة هذه الأهداف التي توضع مسبقا وتكون بناء على تطلعات الرأي العام[1].

**ثانيا: السوق السياسي في الجزائر**

لما كان الناخبون مثلهم مثل المستهلكون للسلع والخدمات في الأسواق الاقتصادية، فإنهم يأتون السوق السياسي ليعطوا أصواتهم مقابل سياسات معينة، ويبدو القيمون على الوظائف العامة وكأنهم وسطاء في عمليات المساومة، والحديث عن السياسات يقصد بها جملة المخرجات التي يتحدث عنها النسقيون في علم السياسة، ولكنها لا تأخذ دائما منحى مطالب احتجاجية جذرية اجتماعية واقتصادية وثقافية، إذ تمثل أيضا مصالحا وامتيازات تطالب بها وتنتظرها الجماعة لها بذلك. فالسوق السياسي من خلال صياغتها للتمثيل الشعبي تسمح للدوائر الانتخابية بإستمالة الأحزاب المعارضة أو الحركات الاجتماعية الاحتجاجية وإعادة ادماجها. كما أنها تسمح بإعادة صياغة الشرعية التي تحتاجها خصوصا وأن الأنظمة العربية ومنها النظام السياسي الجزائري اعتمدت استراتيجية متأرجحة بحكم ضغوطات داخلية ودولية بين تعددية سياسية خاضعة للمراقبة وبين تعددية سياسية موظفة[2].

ومن خلال تتبع لمجريات الانتخابات التشريعية الأخيرة يمكن الوقوف على توظيف مختلف أدوات الإتصال السياسي والتسويق السياسي بشكل لا يعزز عملية التنمية السياسية –من المنظور المؤسساتي النظامي–إذ أن أغلب الأحزاب ركزت على الوعود وأغفلت الجانب الملموس[3].

كما وظفت الأحزاب السياسي جملة من الوسائل نذكر منها:

**أولا: توظيف الروابط العشائرية وتجميد حركية المجتمع المدني:**

تحولت معظم منظمات المجتمع المدني خلال الانتخابات التشريعية إلى أدوات لتجميع الريع الانتخابي وآليات لتسويق برامج حزبية معينة، وهو ما يشكك في صدقية

---

[1] بوحنية قوي، *" الانتخابات البرلمانية الجزائرية عام 2007، مقاربة من خلال بعض ميكانيزمات التنمية ألسياسية"* ، مرجع سبق ذكره ص ، 16.

[2] خداوي محمد ، مرجع سبق ذكره، ص 236.

[3] بوحنية قوي، *" الانتخابات البرلمانية الجزائرية عام 2007، مقاربة من خلال بعض ميكانيزمات التنمية ألسياسية"*، مرجع سبق ذكره، ص 17.

برنامجها و وثوقية وجودها أصلا ومعروف أنه لمختلف الأحزاب السياسية أذرع من المجتمع المدني الجزائري، سواء كان ذلك في شكل نقابات طلابية أو جمعيات ذات طابع خدماتي خيري وثقافي، وجاء كثير من خطاب هذه الجمعيات ليعزز خطاب الرئاسة ويرفع من هامتها السامقة على حساب الترويج لمبادئ حزبية، ويلاحظ أن جزء من الحرك الجمعوية تابع للسلطة وجزء آخر يقع تحت استقطاب الأحزاب الأخرى خصوصا المقربة من السلطة وهو الأمر الذي جعلها تهمل القضية أو الموضوع الأساسي الذي أسست من أجله، ودفع بها إلى التخلي عن برامجها وعدم تطوير ميادين تدخلها، فمن كوادرها من أصبح مناضلا حزبيا، بعد أن هيئت له ظروف ممارسة العمل السياسي.

وتبين المتابعة للظاهرة الانتخابية مراهنة كبرى خصوصا لدى الأحزاب الكبرى أو لقوائم الأحرار على الروابط العروشية والقبلية، بل إن في كثير من الولايات عجزت بعض أحزاب التحالف الرئاسي عن الظفر بمقعد في البرلمان الجديد[1].

**ثانيا: غياب مضمون المأسسة في خطاب الأحزاب**

يلاحظ أن الأحزاب السياسية كان يعوز خطابها مضمون المأسسة وأنها اكتفت بمشاريع التعبئة، وأفكار فضفاضة عملت من خلالها الأحزاب على تحريك الكامن من الأحاسيس والمشاعر لدى الناخب الجزائري.

عموما يمكن القول أن الأحزاب المشاركة في الحملات الإنتخابية الفائتة وظفت جميع وسائل التسويق، وأدخلت حركات المجتمع المدني وتجمعات الزوايا والإمامة ونقابات الموظفين في الترويج لسياق فكري وإيديولوجي معين، وفي بعض الأحيان تم توظيف المعطى التاريخي والعلاقة القائمة على المد والجزر بين الجزائر وفرنسا

[1] بوحنية قوي ،" الانتخابات البرلمانية الجزائرية عام 2007، مقاربة من خلال بعض ميكانيزمات التنمية ألسياسية"، المرجع السابق الذكر، ص17.

لدغدغة مشاعر الجزائريين تجاه قضايا تاريخية، وبالتالي توظيف المقترب التاريخي في أتون الترويج والتعبئة الانتخابية[1].

كما أن ثمة ملمح آخر من ملامح الاختلال والفساد يطبع السوق السياسية الجزائرية ويتمثل في أداء الأحزاب السياسية والجمعيات وهو ذلك التداخل الذي يمكن التعبير بثنائية – الجمعيات السياسية الحزبية – و–الأحزاب الجمعوية – وهو تلك العلاقة الزبائنية القائمة على المصلحة بين – من يدفع ماليا– و– ومن ينتفع سياسيا – ومن – يحترف إعلاميا . إذ تتسم العلاقات بين الأحزاب والجمعيات بعلاقة الدمج والاستيعاب، وهو ما أدى إلى استيعاب كثير منها من طرف الأحزاب وجعلها أبواقا للتسويق السياسي والتعبئة السياسية وفي مناسبات عديدة[2].

وهو ما أدى إلى تنامي ظاهرة الفساد، إن تفشي هذه الظاهرة من خلال الزبونات المتعددة ووغيرها من العوامل ليجمع بينها سوى عقد تقليدي يقوم على المصالح المتبادلة وضعف الوازع الأخلاقي[3].

**المطلب الثالث: الوكالة الاجتماعية**

ترتبط الوكالة الاجتماعية بمبدأ مهم من مبادئ الديمقراطية وأحد الأسس التي تقوم عليها وهو مبدأ التمثيل السياسي الذي يفرضه نمط الانتخاب والاقتراع العام واعتماد طرق وأجهزة بيروقراطية حديثة، الخ .

هذا المظهر العصري المتمثل في هذه الممارسات الشكلانية والطقوسية[4]، لا ينفي سمة احتكار السلطة والاكتفاء بديمقراطية صورية تسمح بتكريس الحكم القائم. هذا بالإضافة إلى الطبيعة العشائرية، القبلية والجهوية، التي تميز النظام السياسي الجزائري واعتماده على ثروة ريعية توزع على شكل هبات وإقطاعات تبعا لمعايير

[1] بوحنية قوي ،" الانتخابات البرلمانية الجزائرية عام 2007، مقاربة من خلال بعض ميكانيزمات التنمية ألسياسية"، المرجع السابق الذكر ، ص ص، 19-20.

[2] بوحنية قوي، *" المجتمع المدني الجزائري: الوجه الآخر للممارسة الحزبية"* ، مرجع سبق ذكره.

[3] فضيل دليو، مرجع سبق ذكره، ص 184

[4] العياشي عنصر، "*سوسيولوجيا الأزمة الراهنة في الجزائر*"، **مجلة المستقبل العربي**، العدد191جانفي 1995، ص100.

الولاء والطاعة والتبعية لمجموعة من أولياء النعمة والمجيرين أو الحماة الذين تدور حولهم مجموعة من الزبائن والأتباع المستعدين لتقديم مختلف أنواع الخدمات لأولياء نعمتهم[1].

وبالتالي في ظل هذا الوضع القائم فإن المنتخب وإن كان يمثل الشعب ومنتخبا من قبله للتعبير عن مصالحه وباسمه، إلا أنه في نهاية المطاف يخضع لنفس قواعد اللعبة السياسية المذكورة آنفا في ظل ثقافة انتخابية قائمة على أساس قبلي وجهوي، الخ.

كما يجد النائب نفسه مزكى من قبل جماعته القرابية والإقليمية أو مزكى من طرف نظام الحكم أو منهم جميعا، فهو ممثل لجماعة أو جهاز أو زبائنيات أو عصبة أو قبيلة أو زاوية أو جماعة إثنية، وحتى يتسنى له القيام بهذا الدور المنوط به (كوكيل إجتماعي) يضطر إلى القيام مسبقا بإجراء الإتفاقات[2]. بمعنى أن خاصية التزكية هذه والتي تطبع العلاقة الزبونية تتم وفق منافع مادية محسوسة قبيل كل عملية انتخابية.

فالواقع في الجزائر يظهر بجلاء كيف تحولت السياسة إلى سوق سياسي أركانه: المال السياسي، العصبية السياسية، الكذب السياسي[3].

حيث وبخصوص الانتخابات التشريعية 2012، إعترفت جبهة التحرير الوطني بأن نتائج انتخابات التجديد النصفي لأعضاء مجلس الأمة ستحددها عدة سلوكيات منها العروشية والمعريفة والمحسوبية (أحباب ومعارف المترشح). ولم يخف حزب جبهة القوى الاشتراكية أنه يراعي النزعة الجهوية عندما صرح ممثله، أن الحزب

[1] العياشي عنصر ، المرجع السابق الذكر، ص 100.

[2] محمد خداوي ، مرجع سبق ذكره، ص230.

[3] بوحنية قوي، *"ديناميكية الحراك الداخلي وعجز الأداء الحزبي في الجزائر"*، مرجع سبق ذكره.

مترشح في ولايات منطقة القبائل والعاصمة التي تحتضن المنحدرين من هذه المنطقة بأعداد كبيرة[1].

فالتحليل السوسيو أنثروبولوجي للانتخاب يمكن من الوقوف على ما يعتمل في أحشاء المجتمع عند إجراء العملية الانتخابية، إذ يطلعنا على صيغ التضامن، القديمة منها والجديدة، ومنطلقات الانتماء وغيرها من الصيغ المتعلقة بالتفويض بشأن خدمة المصالح وجلب النفوذ. فتتلاقى وتتداخل العملية السياسية بالعملية الاجتماعية من خلال صفقة الانتخاب في خضم العملية السياسية بمناسبة كل استحقاق انتخابي ما بين وكلاء اجتماعيين: قبائل، أجهزة حزبية، مترشحين، سماسرة ووسطاء انتخابيين، هيئات شكلية أو غير شكلية، سلطات محلية ومركزية بخصوص رهان التمثيل النيابي[2].

فالتمثيل بالنسبة لكبار المقاولين والتجار فرصة لتحويل الرأسمال ومحاولة دخول مراكز القرار أو العودة إليها أو ربما البحث عن حضوة وحماية اجتماعية وسياسية، في هذه الحالة يصبح التمثيل بالنسبة للحزب فرصة لإقامة تحالفات ظرفية أو استراتيجية مع المقاولين. وعليه يصبح هدف ربط الزبونية بالخاصية التوزيعية لموارد الدولة. هو تحكم النخب الحاكمة في البنى السياسية للدولة بشكل كلي، مما ينعكس على عملية التبادل الرأسية التي تحكم صانع القرار بالنائب[3].

فالبعد الثقافي والاجتماعي للّعبة الانتخابية يعكس طبيعة العلاقات بين الدولة والمجتمع والأشكال الممكنة للمشاركة السياسية وطبيعة دور الفاعلين الإجتماعيين[4].

---

[1] عبد اللطيف بلقايم ،" *إعـتراف تاريخي؟!؟* "، في: **الجزائر نيوز(يومية إخبارية شاملة)**، الثلاثاء, 25 ديسمبر 2012 23:21، على الرابط:-http://www.djazairnews.info/on-the-cover/122-on-the-cover/49258-2012-12-25-22-21-39.html

[2] محمد خداوي، مرجع سبق ذكره ، ص229

[3] طارق عاشور، **تطور العلاقة بين الحكومة و البرلمان في النظام السياسي الجزائري** 1997 – 2007 ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تحت إشراف الدكتور صالح زياني، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق، جامعة باتنة ، الجزائر ، 2008- 2009، ص53.

[4] محمد خداوي، مرجع سبق ذكره ، ص229

من هذا المنطلق عند النظر إلى ظروف الترشيح والانتخابات لكثير من النواب واستكشاف العلاقة التي تربطهم بالسلطة المركزية من الأعلى وبالمواطنين الناخبين من الأسفل، بمعنى علاقة المركز بالأطراف، نجد أنفسنا أمام زبائن وموالين وليس أمام نواب سياسيين. فالترشح للانتخابات تتم وفق الصفقة المبرمة في خضم العملية السياسية بمناسبة كل استحقاق انتخابي لضمان مرشحين تتوفر فيهم مواصفات الوكيل الزبوني الطيع الذي يستجيب لقواعد الولاء. هذا على المستوى الحزبي، أما على مستوى النائب، فهناك ظاهرة شراء الأصوات والتي أصبحت فاعلا أساسيا داخل العملية الاجتماعية [1].

وبالتالي فهذه المظاهر تؤدي إلى فشل العلاقة بين بين الناخب والمنتخب. هذه العلاقة التي أخذت أبعادا ترتبط "بالبراغماتية السياسية" المرتبط بدوره بمفاهيم "الاحتماء السياسي بدل "الاقتناع السياسي"، وهو ما ولد أنواع جديدة من الولاء السياسي المقنّع بالأيديولوجيا المنفعية التكتيكية التي تحتمها ضرورات المصلحة "وريع المرحلة"، وهذه القناعات المرتحلة سياسيا متداخلة بالانتقال المتسارع للتحول الديمقراطي[2].

وهذا من شأنه أن يجعل الناخب يعيد التفكير في من يستحق هذه الوكالة للتحدث باسمه مما يؤدي إلى نمو اللامبالاة السياسية لدى الناخبين وشيوع ظاهرة العزوف الإنتخابي.

ومنه يتقوض مبدأ التمثيل السياسي الذي يعد أحد المقومات الأساسية للعملية الديمقراطية، والذي بدونه لا يمكن الحديث عن نظام سياسي ديموقراطي، تكون فيه التمثيلية السياسية حجر الزاوية سواء في تمثيل الشعب على مستوى المؤسسات السياسية، أو حفظ النظام السياسي من الزوال، تبقى بعيدة عن الواقع السياسي والإجتماعي الذي يميز علاقة الدولة بالمجتمع في ظل ثقافة ريعية قائمة على علاقات الزبونية .

[1] طارق عشور، مرجع سبق ذكره، ص53.
[2] بوحنية قوي، *"ديناميكية الحراك الداخلي وعجز الأداء الحزبي في الجزائر"*، مرجع سبق ذكره.

خلاصات واستنتاجات

من خلال عملنا المتواضع اتضح أن العلاقة بين الدولة والمجتمع في الجزائر في خضم التعددية تتجلى في الملامح التالية :

- سيطرة الدولة على البنى الإجتماعية وبالتالي غالبا ما يفقد الفرد فاعليته ويتجرد من حقوقه الإنسانية أو المدنية فلا تعود له القدرة على التأثير في القرارات ذات العلاقة بمجتمعه.
- تشكل نمَط من العلاقات بين الدولة والمجتمع قائم على علاقات الزبونية والولاء والمحسوبية.
- سيطرة الرابط القبلية والعشائرية والجهوية على العلاقات بين الدولة والمجتمع، وبالتالي قد نجد أنفسنا أمام قبلنة للحياة السياسية.
- نقص فاعلية المجتمع المدني وبالتالي يجب تدعيم مؤسساته بقوى اجتماعية وفاعلين اجتماعيين نشيطين يكون للمثقف بينهم دور كبير .
- وجود تعددية حزبية ديكورية تترجم إرادات احتلال مواقع الصدارة والزعامة والاستفادة من الموارد والامتيازات التي يمكن تحصيلها. وأبرز الدلالات على ذلك سباتها العميق الذي تغط فيه بعد المواعيد الانتخابية إذا لا تستيقظ إلا عندما تستدعي لتقوم بمهمة محددة قد لا تتطابق مع أهدافها ولا مع سياستها المعلنة، أو عندما يحل موعد انتخابي جديد.
- عدم الوعي بأهمية العمل الجمعوي وبالتالي عدم الاندماج فيه لتحقيق الحاجيات التي تعجز الدولة على تلبيتها له.
- يمكن اعتبار الظاهرة الجمعوية في الجزائر ظاهرة غير مكتملة وغير ناضجة، مازالت في مرحلة جنينية. وكل المؤشرات تدل على أن القطيعة مع الممارسات والتصورات التسلطية للدولة إزاء الجمعيات مازلت قائمة وإن ضعفت شدتها وحدتها.

الخاتمة

إن تدهور شرعية السلطة وتعرضها لأزمة حادة واحتمال تعرضها كذلك لرفض يكاد يكون جماعي من مجتمع لا يرى فيها إلا ما هو سلبي يؤدي إلى تزايد القطيعة بين الدولة والمجتمع وانعدام الثقة بين الحكام والمحكومين. حيث أدركت النخب الحاكمة حقيقة المأزق الذي يواجه النظام فتوجهت نحو تبني التعددية السياسية كإحدى الآليات للخروج من مأزق الشرعية.

ما يمكن ملاحظته على العلاقة بين الدولة والمجتمع في الفترة التعددية، وبعد حوالي 24 عاما من التعددية والانفتاح الديمقراطي، بقاء البنى السياسية والاجتماعية المتولِّدة عنها هشّة وشكلية، وليس بإمكانها فرض نفسها كبديل مقنع.

حيث هيمنت الدولة، عبر أجهزتها المختلفة، على السياسة والاقتصاد والفكر لفترة ليست بالقصيرة، إلا أن السلطة قد نفضت يدها بصورة محتشمة عن بعض المسؤوليات والأعباء الثقيلة وإلى التحرر نسبيا من دورها الاجتماعي، مما يفسر هذا التقدم البطيء في سلم الديمقراطية.

وهو ما لا يمكن اعتباره ظاهرة صحية بقدر ما يعتبر تجسيدا لأزمة وعي وسلوك وثقافة وقيم[1].

صحيح أن هذا هو منطق الدولة في احتكار وسائل القوة المشروعة والقيام بشؤون المواطنين، لكن بعض الدّول استطاعت أن تقنن من علاقات الهيمنة والنفوذ والسيطرة بينما مازال النظام السياسي في الجزائر يمارس السياسات الأبوية نفسها، ويوسع من رقعتها، بل يسعى إلى تبريرها، والأكثر من ذلك شيوع مقولة عدم نضج الشعب التي توحي إلى أن بعض الأوساط المحسوبين على دوائر صنع القرار لازالت تتعامل بمنطق الهيمنة الأبوية.

وفي ظل هذا النمط من التفكير واعتبار الناس قُصَّر فإن العلاقة بين الدولة والمجتمع لن تتغير عمّا كانت عليه. حيث يتعامل البعض بهذا المنطق في ممارساته

[1] زين العابدين حمزاوي، مرجع سبق ذكره ، ص 109.

اليومية، ليس لأهداف اقتصادية اجتماعية تصب في عدالة التنمية وفي تطوير المجتمع ليصبح شريكا في صنع القرارات، بل لأهداف سياسية بحتة. هذه الفكرة ساهمت بشكل مباشر في انتكاس المجتمع بمؤسساته. وبالتالي فإن هذا المنطق كرّس ويُكرّس من الفساد بمختلف أشكاله كالمحسوبية والمحاباة والفئوية والعشائرية والزبونية.

ويرتبط بذلك منطق العقاب الذي يظل سيفا مسلطا على رقاب كل من تسول له نفسه الخروج على الحالة الأبوية المهيمنة. ويأخذ منطق العقاب أشكالا عديدة كالإقصاء والتهميش من الحياة السياسية أو تضييق الممارسات والحريات، الخ.

تؤدي مثل هذه التصرفات والممارسات إلى تعميق الهوة بين الدولة بين المجتمع وعدم قيام المجتمع بمهامه. حيث تظهر عدم فاعلية مؤسسات المجتمع المدني بالنظر إلى ما يجب أن تفعله لا ما تفعله من مهام وأنشطة جانبية والتي غالبا ما تأخذ الشكل الترفيهي .

ولكنه بالرغم من مختلف الاصلاحات التي ميزت فترة التعددية إلا أنها كانت محدودة ومقننة وبالتالي لا تسمح بفاعلية المجتمع المدني ففي الغالب يتسم موقف الدولة من المؤسسات المدنية بالتردد وعدم الثقة. فالدولة تسمح قانونيا بالمجتمعات والتنظيمات المدنية اعترافا منها بأهمية هذه المؤسسات لكنها من جهة أخرى تضع قيودا لكي تتمكن من مراقبة هذه التنظيمات أو حلها وهذا ما يؤثر على فاعلية المجتمع المدني.

ومنه فإن العلاقة بين الدولة والمجتمع في الجزائر محكومة بطبيعة النظام السياسي ومدى قدرة المجتمع بمؤسساته في مجاراة النظام من حيث المتابعة والمراقبة وحتى المسؤولية وهذا لن يتأتى إلا في ظل دولة قوية متفتحة وحديثة وليست تسلطية ومُمَارِسة للتعسف والاستبداد، دولة ديمقراطية قائمة على احترام القانون والمؤسسات الدستورية، تستند في قراراتها وقوانينها إلى تمثيل شعبي حقيقي. مما يُساهم في تحقيق الاستقرار وفض التنازع، باعتبارها المسؤولة عن تحقيق الانصهار والتعايش بين مختلف التيارات والكيانات، عبر مختلف مؤسساتها وصولا إلى تحقيق مبدأ المواطنة.

وفي ظل وضع كهذا يكون طبيعيا أن تفقد مؤسسات المجتمع المدني الكثير من قيمتها، خصوصا الأحزاب السياسية والجمعيات المدنية، ولن تعود لها إلا أدوار شاحبة، وهي حالة أصبح معها المواطنون ينظرون إليها بمنظار الريبة والتشكك وحتى التحقير[1].

[1] بوحنية قوي، "ديناميكية الحراك الداخلي وعجز الأداء الحزبي في الجزائر"، **الأهرام الرقمي**،2010/10/01، على الرابط: http://digital.ahram.org.eg/articles.aspx?Serial=341319&eid=5606

قائمة المصادر و المراجع

**قائمة المصادر**


1. ابن منظور، جمال الدين أبو الفضل محمد ابن مكرم، **لسان العرب**، بيروت: دار صادر، 1992.
2. عبد الرحمن، ابن خلدون ، **مقدمة ابن خلدون**، بيروت: دار الفكر ،2002.
3. المنجد في اللغة العربية المعاصرة ، دار الشروق ، بيروت ، ط1 ، سنة 2000 .


**قائمة المراجع**

**الكتب باللغة العربية**


1. الألوسي، رعد صالح ، **التعددية السياسية في عالم الجنوب**، ط1، دار مجد لاوي للنصر والتوزيع، الأردن،2006.
2. الجوهري، عبد الهادي ، **دراسات في العلوم السياسية وعلم الاجتماع السياسي** ، ط 8 . الاسكندرية :المكتبة الجامعية،2001 .
3. الخشاب، مصطفى ، **النظريات و المذاهب السياسية**، ط2، القاهرة: مطبعة لجنة البيان العربي، 1958 .
4. السويدي، محمد ، **علم الاجتماع السياسي ( ميدان و قضايا)**، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية،1990.
5. الشماس، عيسى ،**المجتمع المدني(المواطنة والديمقراطية)**، الطبعة 18، دمشق: منشورات اتحاد الكتاب العرب ، 2008.
6. إسماعيل، عبد الفتاح عبد الكافي: **معجم مصطلحات عصر العولمة: سياسية، اقتصادية، اجتماعية، نفسية، إعلامية**. ط1، القاهرة: الدار الثقافية للنشر، 2004.
7. إسماعيل، علي سعد، **قضايا المجتمع والسياسة** ،الإسكندرية: مصر ،2000.
8. أكلي قزو، محمد ، **دروس في الفقه الدستوري والنظم السياسية** ، الجزائر: دار الخلدونية، 2006 .
9. بركات، حليم ، **المجتمع العربي في القرن العشرين(بحث في تغيير الأحوال والعلاقات** ،ط1، ،بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية،2000.
10. بركات، نظام وآخرون، **مبادئ علم السياسة** ، الرياض: مكتبة العبيكان،2001
11. بوحنية، قوي، «**الانتخابات البرلمانية الجزائرية عام 2007**، مقاربة من خلال بعض ميكانيزمات التنمية ألسياسية» في «الانتخابات الديمقراطية وواقع الانتخابات في الأقطار العربية»، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، فبراير 2009.

**12.** بودیار، حسین ، **الوجیز في القانون الدستوري**، طبعة 2003، الجزائر: دار العلوم للنشر والتوزیع، عنابة .

**13.** بوشعیر، سعید ، **القانون الدستوري والنظم السیاسیة المقارنة** ، ج1،ط11، الجزائر، دیوان المطبوعات الجامعیة، 2010

**14.** ثابت، أحمد، **التعددیة السیاسیة**، الهیئة المصریة العامة للكتاب، القاهرة، 1990 .

**15.** ثامر، محمد كامل الخزرجي ، **النظم السیاسیة الحدیثة و السیاسات العامة ( دراسة معاصرة في استیراتیجیة إدارة السلطة)**، ط1 .عمان : دار مجد لاوي للنشر و التوزیع ، 2004 .

**16.** ثناء، فؤاد عبد الله، **ألیات التغییر الدیمقراطي في الوطن العربي**، مركز دراسات الوحدة العربیة، بیروت ، یناير 1997.

**17.** ثناء، فؤاد عبد الله: **آلیات التغییر الدیمقراطي في الوطن العربي**. ط2، بیروت، مركز دراسات الوحدة العربیة، 2004.

**18.** جداوي، عیسى، **الأحزاب السیاسیة في الجزائر**، الجزائر : دار قرطبة للنشر والتوزیع، الطبعة الأولى، 2007 .

**19.** حمیدشي، فاروق ، **الجماعات الضاغطة**، الجزائر: دیوان المطبوعات الجامعیة ، 1998.

**20.** دوفرجیه، موریس ، **المؤسسات السیاسیة والقانون الدستوري: الأنظمة السیاسیة الكبرى**، ترجمة: جورج سعد، بیروت: المؤسسة الجامعیة للدراسات والنشر والتوزیع،1992 .

**21.** رشید، عبد الوهاب حمید، **التحول الدیمقراطي و المجتمع المدني** ، ط1 بیروت ، دار الثقافة والنشر ، 2003.

**22.** سعد، أبو القاسم الله، **تاریخ الجزائر الثقافي 1830– 1954**، ج1، بیروت: دار الغرب الإسلامي،1985.

**23.** سعد الدین، إبراهیم و آخرون ، **أزمة الدیمقراطیة في الوطن العربي**، مركز دراسات الوحدة العربیة، بیروت، ط2، سنة 1987 .

**24.** صبیحي، أحمد شكري ، **مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي**، بیروت ،مركز دراسات الوحدة العربیة،2000 .

**25.** عبد الرحمن، عبد الله محمد ، **علم الاجتماع السیاسي– النشأة التطوریة والاتجاهات الحدیثة**، بیروت : دار النهضة العربیة،2001.

**26.** عبد المجید، عبد الحفیظ سلیمان، **النظم السیاسیة**، مصر : مركز جامعة القاهرة للتعلیم المفتوح،1998 .

**27.** عبد الوهاب، طارق محمد ، **سيكولوجية المشاركة السياسية مع دراسة في علم النفس السياسي في البيئة العربية.** القاهرة، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، 1999.

**28.** عمر سعد الله، أحمد بن ناصر ، **قانون المجتمع الدولي المعاصر**، ط2، 2005، الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية.

**29.** عميراوي، أحميدة ، **رسالة الطريقة القادرية في الجزائر**،الجزائر: دار الهدى للطباعة والنشر، (د.ت).

**30.** غزالي، حرب أسامة ، **الأحزاب السياسية في العالم الثالث**، الكويت: عالم المعرفة،1987.

**31.** ماكيفر ، روبرت، **تكوين الدولة:** ترجمة حسن صعب، بيروت: دار الملايين، 1984.

**32.** محمد رفعت، عبد الوهاب، **الأنظمة السياسية**. بيروت: منشورات الحلبي الحقوقية، 2004.

**33.** محمد، عبد العزيز نصر، **في النظريات والنظم السياسية**، بيروت: دار النهضة العربية، 1972.

**34.** محمد، علي محمد، **أصول علم الاجتماع السياسي**، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 1988.

**35.** مدحت، أبو النصر، **الوظيفة الإجتماعية للأحزاب السياسية** ، القاهرة: إيتراك للنشر والتوزيع ط1 ، 2004 .

**36.** مشري، عبد القادر ، **الأحزاب السياسية في الديمقراطيات الغربية**، الجزائر: دار الخلدونية، 2010.

**37.** منيسي، أحمد وآخرون، **التحول الديمقراطي في دول المغرب العربي**، القاهرة: مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية، 2004.

**38.** ناجي، عبد النور ، **الانتخابات الدولة والمجتمع الجزائري**، الجزائر: دار الفقيه للنشر، 1998.

**39.** ناجي، عبد النور. **المدخل إلى علم السياسة** ، عنابة: دار العلوم للنشر والتوزيع، 2007.

**40.** ناجي، عبد النور ، **تجربة التعددية الحزبية والتحول الديمقراطي، "دراسة تطبيقية في الجزائر**، القاهرة: دار الكتاب، 2010.

**41.** هنتجتون، صامويل ، **الموجة الثالثة :التحول الديمقراطي في أواخر القرن العشرين**، ترجمة :عبد الوهاب علوب ،الكويت ، دار سعاد الصباح،1993 .

**الكتب باللغة الفرنسية**

1. Alexis de tocqueville, **de la démocratie en Amérique**, 2 eme , alger ED , ENAG, 1991.
2. François Constantin, Patrick Quantin, « Zambie: Fin de Parti », in: **Politique Africaine**, n° 45, Mars 1992.
3. Lahouari ADDI"Populisme, néopatrimonialisme et démocratie en Algérie ,Manuscrit auteur,publié dans"**Populismes du Tiers Monde**, publié dans, Gallissot René (Ed.) (1997) .

**الكتب باللغة الإنجليزية**

1. Colin Hay , Michael Lister and David Marsh,**The State ,Theories and Issues**,London: Palgrave Macmillan, 2006 .
2. David,D.Quintric,J-H et Schrodeder**, Le Marketing politique**, Editions Queidat pras, 1983 .
3. Derick W.Brinkerhoff ,and, Arthur A.Goldsmith, "**Good Governance, Clientelism, and Patrimonialism: New Perspectives on Old Problems**",International Public Management Journal ,Vol.7,No.2,2004.
4. Newman, Bruce, **Handbook of Political Marketing,** London: SAGE Publications,(ed)1999.
5. Smith, Tom W, **House Effects and the Reproducibility of Survey Measurements: A Comparison of the1980 GSS and the 1980 AmericanNational Election Study**. Public Opinion Quarterly, 1982

**الرسائل والأطروحات الجامعية**

1. بروسي، رضوان، "**الدمقرطة والحكم الرشد في إفريقيا**"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تحت إشراف الدكتور مبروك غضبان، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق، جامعة باتنة، الجزائر، 2008-2009.
2. بوجيت، مليكة، **إشكالية المجتمع المدني في الجزائر ، دراسة في الخلفيات ، التفاعلات والأبعاد** ، رسالة ماجستير في العلوم السياسية ، جامعة الجزائر ، 1997 .
3. بورغدة، وحيدة، **حقوق الانسان وجدلية العلاقة بين الدولة والمجتمع**، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، الجزائر:2008.
4. بونوة، نادية ، "**دور المجتمع المدني في صنع وتقييم وصنع السياسة العامة**"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تحت إشراف الدكتور،قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق، جامعة باتنة، الجزائر، 2009-2010.

**5.** توازي، خالد، "**الظاهرة الحزبية في الجزائر**"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تحت إشراف الدكتور محمد رضا مزوي، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2005-2006

**6.** خداوي، محمد، "**دور النزعة القبلية في الإنتخابات**"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في الأنثروبولوجيا، تحت إشراف الدكتور سعيدي محمد، قسم الثقافة الشعبية، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة تلمسان، الجزائر، 2005-2006.

**7.** خلفة، نادية، "**مكانة المجتمع المدني في الدساتير الجزائرية**"، مذكرة ماجستير في العلوم القانونية، الجزائر: 2003.

**8.** رزيق، نفيسة، "**عملية الترسيخ الديمقراطي في الجزائر وإشكالية النظام الدولاتي**"، المشكلات والآفاق، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير، تحت إشراف الدكتور صالح زياني، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق، جامعة باتنة :الجزائر، 2008-2009.

**9.** عشور طارق، ، **تطور العلاقة بين الحكومة و البرلمان في النظام السياسي الجزائري** 1997 – 2007 ، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، تحت إشراف الدكتور صالح زياني، قسم العلوم السياسية، كلية الحقوق، جامعة باتنة ، الجزائر ، 2008-2009.

**10.** لحسن، رزاق، "**الحملة الإنتخابية لرئاسيات 2009 من خلال الصحافة الجزائرية الخاصة**"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم الإعلام والإتصال، تحت إشراف الذكتور حسين خريف، قسم علوم الإعلام والإتصال، كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة قسنطينة، الجزائر،2010/2009.

**11.** نادية، خلفة،" **مكانة المجتمع المدني في الدساتير الجزائرية: دراسة تحليلية مقارنة**"، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في القانون العام، قسم الحقوق، جامعة باتنة، الجزائر، 2003.

**الدوريات باللغة العربية**

**01.** العياشي، عنصر، "سوسيولوجيا الأزمة الراهنة في الجزائر"، **مجلة المستقبل العربي**، العدد191جانفي 1995.

**02.** أمحمد، مالكي ،"العلاقة بين الدولة والمجتمع في البلاد العربية المجال العام والمواطنة"، **المجلة العربية للعلوم السياسية**، العدد 13، شتاء 2007.

**03.** حسنين، توفيق إبراهيم، "التطور الديمقراطي في الوطن العربي: قضايا وإشكاليات"، **مجلة السياسة الدولية**، العدد 142، (أكتوبر 2000).

**04.**دليو، فضيل ، الزبائنية السياسية والاجتماعية في عصر الديمقراطية، **المجلة العربية للعلوم السياسية**، العدد 17 شتاء 2008.

**05.**سمير ،عبد الرحمن هائل الشميري ،"المجتمع والجماعات التقليدية"، **مجلة البلقاء للبحوث والدراسات**، مجلد 11، العدد 01، 2005.

**06.**شيهوب، مسعود ، "الرقابة على دستورية القوانين: النموذج الجزائري"، **مجلة النائب**، عدد 6/5 ، 2005.

**07.**لعروسي، رابح ، "آفاق ومستقبل المجتمع المدني في الجزائر"، **النهضة** ، المجلد العشر، العدد الثاني ،أفريل2009.

**08.**مهني، مراد ، "الانظمة الابوية المستحدثة في العالم العربي الحديث:الابوي البورقيبية مثالا"، **دفاتر السياسة والقانون**، العدد05، جوان2011.

**09.**هدى، ميتكيس، "توازنات القوى في الجزائر: إشكاليات الصراع على السلطة في إطار تعددي"، **المستقبل العربي**، العدد 184، يونيو 1998.

**الدوريات باللغة الإنجليزية**

**1**. Huma Haider, **State-Society Relations and Citizenship in Situations of Conflict and Fragility,** Governance and Social Development Resource Centre (GSDRC), University of Birmingham, UK December 2011.

**الملتقيات باللغة العربية**

**1.** العياشي، عنصر، "**التعددية السياسية في الجزائر، الواقع والآفاق**"، ورقة مقدمة لندوة نظمتها جامعة آل البيت والمعهد الدبلوماسي الأردني حول: "الانتقال الديمقراطي في المنطقة العربية" بتاريخ 18-19 ماي 1999، عمان.

**الملتقيات باللغة الإنجليزية**

**1.** Jonathan Hopkin , **conceptualizing political clientelism** , political exchange and democratic theory, london, london school of Economic and political science, Paper prepared for APSA annual meeting, Philadelphia, 31 August-3 september 2006 , p 02 in :
http://personal.lse.ac.uk/hopkin/apsahopkin2006.pdf

**النصوص القانونية**

**1.** الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1989.

**2.** الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دستور 1996 ، المعدل بموجب القانون رقم 08-19 المؤرخ 15 نوفمبر 2008 المتضمن التعديل الدستوري.

3. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، عدد 02-، 15 يناير **3**.2012.

**4.** أمر رقم: (97-09) المؤرخ في 27 شوال عام 1417 الموافق لـ 06 مارس سنة 1997 يتضمن القانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية"، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، عدد 09-12، 34، 06 مارس1998.

**5.** أمر رقم (12-02) المؤرخ في 21صفر عام 1433 الموافق ل 12 يناير 2012 يتضمن القانون العضوي المتعلق بالأحزاب السياسية ، الجريدة الرسمية للجمهورية الديمقراطية الشعبية ، عدد 02- 15 يناير 2012.

**6.** الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، رئاسة الجمهورية ، برنامج الحكومة2004 .

**الجرائد اليومية الصادرة في الجزائر باللغة العربية**

**1.** حميد، يس، " حكومة رهينة التغيير ومطالب الجزائريين لا تحتمل التأجيل"،**جريدة الخبر**، 25 أكتوبر، 2009 ، القسم السياسي.

**القواميس والموسوعات والمعاجم:**

**1.** إسماعيل، عبد الفتاح عبد الكافي: **معجم مصطلحات عصر العولمة: سياسية، اقتصادية، اجتماعية، نفسية، إعلامية**. ط1، القاهرة: الدار الثقافية للنشر، 2004.

**2.** طوني بينيت، لورانس غروسبيرغ، ميغان موريس، **مفاتيح اصطلاحية جديدة(معجم مصطلحات الثقافة والمجتمع)**،ترجمة: سعيد الغانمي، بيروت: المنظمة العربية للترجمة ،2010.

**المنشورات على الانترنيت**

**1.** أمينة، عبد الله " السلطة الأبوية في ضوء ربيع الثورات العربية"، في: **منتدى تمكين الأسرة المصرية**، الاثنين06 يونيو 2011 00:05، على الرابط: http://www.onislam.net/arabic/madarik/concepts/131044-parental-authority.html

**2.** ـــــــــ"أزمة الدولة في الوطن العربي"، في: **مركز كارنيغي للشرق الاوسط** ، 10كانون الثاني/يناير 11 – 2011 كانون الثاني/يناير 2011 ،بيروت ،على الرابط: **http://carnegie-mec.org/events/?fa=3253**

**3.** ـــــــــ"الزوايا في الجزائر"، في: **مركز القاسمي للدراسات والابحاث الصوفية**، على الرابط: http://kacimisoufisme.org/ara/index.php?view=article&catid=40:2009-07-19-00-53-23&id=52:2009-07-31-00-5001&tmpl=component&print=1&layout=default&page=&option=com_content&Itemid= 56

**4.** العبيدي، عمر جمعة عمران ، "دور المجتمع المدني في تحقيق الديمقراطية"، في: **شبكة النبأ**، العدد72، تشرين الأول2004، على الرابط: **http://annabaa.org/nbahome/nba72/door.htm**

**5.** الفقي، عبير ،"الأبوية السياسة فى النظم السياسية الافريقية"، في: **المجلة الافريقية للعلوم السياسية**، على الرابط : http://www.bchaib.net/mas/index.php?option=com_content&view=article&id=41:-t-&catid=12:2010-12-09-22-56-15&Itemid=10

**6.** بوحنية، قوي، "ديناميكية الحراك الداخلي وعجز الأداء الحزبي في الجزائر"، في: **الأهرام الرقمي**،2010/10/01، على الرابط: http://digital.ahram.org.eg/articles.aspx?Serial=341319&eid=5606

**7.** بوحنية، قوي،" المجتمع المدني الجزائري : الوجه الآخر للممارسة الحزبية" على الرابط: http://bohothe.blogspot.com/2011/03/blog-post.html

**8.** بلقايم، عبد اللطيف ، "إعتراف تاريخي"، في: **الجزائر نيوز (يومية إخبارية شاملة)**، الثلاثاء, 25 ديسمبر 2012 23:21، على الرابط: http://www.djazairnews.info/on-the-cover/122-on-the-cover/49258-2012-12-25-22-21-39.html

**9.** تينسلي، ياربرو ، "حماية حقوق الأقليات"، على الرابط : http://usinfo.state.gov/arabic/democracy/dmocrcy11.htm

**10.** راســـل، غريـــغ ، **الدســـــتورية أمريكـــــا ومـــــا يتعـــــداها**، علـــى الـــرابط: http://usinfo.state.gov/arabic/democracy/dmocracy2.htm

**11.** رودنـــي، أي ســـمولا ، **الشـــفافية فـــي المؤسســـات الحكوميـــة** ، علـــى الـــرابط : http://usinfo.dtate.gov/arabic/democracy/dmocrcy10.htm

**12.** زرقين، زهرة ، " أزمة الديمقراطية في الجزائر، بين الفكر والممارسة مقاربة ميدانية" [En ligne] في: **مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية**، العدد 14 جوان 2011 : mis Ã jour le, 12/06/2012,URL : http://www.univ-setif2.dz/revue/index.php

**13.** ســـــتروم، فيليـــــب ، **دور القضـــــــاء المســـــــتقل** ، علـــــى الـــــرابط: http://usinfo.state.gov/arabic/democracy/dmocrcy6.htm

**14.** صالح، سليمان عبدالعظيم ،"أبوية العلاقات السياسية العربية"، في: **الحوار المتمدن**-العدد: 2704 - 2009 / 7 / 11 - 09:33،علـــــــــــــــــى الـــــــــــــــــرابط: http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=177652

**15.** صحراوي، راضية،" مصداقية الزوايا.. بين الصراع السياسي ودورها الديني"، في: **جريدتي**، الثلاثـــــاء، 20 نـــــوفمبر 2012 16:59 ، الجزائـــــر، علـــــى الـــــرابط: http://www.djaridati.com/ar/index.php.html

**16.** طشطوش ،هايل عبد المولى ،"الديمقراطية كشكل من أشكال الحكم"، **الحوار المتمدن**-العدد: 1894 - 2007/04/23 - 12:35 ، علـــــــــــــــــى الـــــــــــــــــرابط: http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=94705

**17.** عـامر، عـادل ،"التسـويق السياسـي"، فـي: **جريـدة مصـر الجديـدة** - 15/03/2012 10:20:00، على الرابط :http://www.misrelgdida.com/reporters1/86213.html

**18.** عبد الغفور، مرزافة ، "الإصلاحات السياسية في الجزائر: تحدّيات و آفاق"، 2013/03/29، فـــي: **مجلـــــة الديمقراطيـــــة**، العـــدد 50 أفريـــل 2013، علـــى الـــرابط: http://democracy.ahram.org.eg/News/aspx

**19.** قدوسي، محمد , « السياسي من خلال معطى الشرعية : استمرارية التطور أم تقطعات؟ » في: / Insaniyat ,إنسانيات [En ligne], 14-15 | 2001, mis en ligne le 31janvier2012,consult 07juin2013.URL :http://insaniyat.revues.org/965

**20.** منصر، زهية ،"السلطة استعملت الزوايا في القضاء على مشاكل الحدود وبسط نفوذها على غرب إفريقيا"، في: **الفجر ( يومية جزائرية مستقلة)** ،2012.04.20 ، على الرابط: http://www.al-fadjr.com/ar/culture/212133.html

الفهرس

**المقدمة ..... أ- ط**

**الفصل الأول: الإطار النظري للدراسة .....01**

**المبحث الأول: معنى الدولة والمجتمع .....02**

**المطلب الأول: تعريف الدولة .....02**

أولا : التعريف القانوني للدولة .....**02**

ثانيا : تعريف علماء السياسة للدولة .....**03**

ثالثا : الدولة في المنظور السوسيولوجي .....**04**

**المطلب الثاني: أركان الدولة.....05**

أولا: الشـــعب .....**05**

ثانيا : الأرض ( الإقليم ) .....**05**

ثالثا: السلطة السياسية.....**06**

رابعا: السيادة أو الاستقلال.....**07**

خامسا : الاعتراف الدولي بالدولة .....**07**

**المطلب الثالث: الإطار النظري لنشأتها.....08**

أولا: النظريات الدينية أو الحكم المقدس.....**08**

ثانيا: نظرية العقد الاجتماعي.....**09**

ثالثا نظريات التطور.....**10**

رابعا : النظرية الماركسية .....**11**

**المبحث الثاني: المجتمع ومؤسساته.....12**

**المطلب الاول : تعريف المجتمع .....12**

أولا: تعريف المجتمع .....**12**

ثانيا: الجماعات التقليدية .....**14**

**المطلب الثاني: المجتمع المدني وخصائصه.....16**

أولا: تعريف المجتمع المدني وخصائصه.....**17**

ثانيا: خصائص المجتمع المدني.....**19**

ثالثا: وظائف المجتمع المدني.....**20**

**المطلب الثالث: الاحزاب السياسية وركائزها الأساسية .....22**

أولا: تعريف الحزب السياسي.....**22**

ثانيا : الركائز الأساسية للحزب السياسي .....**23**

**المبحث الثالث: الدولة ونظام الحكم الديمقراطي**.....**24**
**المطلب الأول: مفهوم الديمقراطية**.....**24**
أولا: تعريف الديمقراطية..... **24**
ثانيا: أنواع الديمقراطية ..... **26**
ثالثا: المبادئ الاساسية للديمقراطية .....**29**
**المطلب الثاني: مفهوم التعددية السياسية**.....**33**
أولا: تعريف التعددية السياسية.....**33**
ثانيا :الجذور التاريخية لمفهوم التعددية السياسية .....**34**
**المطلب الثالث: الانتخاب**.....**35**
أولا : تعريف الانتخاب .....**36**
ثانيا: أهمية الانتخاب.....**38**
**الفصل الثاني العلاقة بين الدولة والمجتمع في الجزائر ومظاهرها** .....**40**
**المبحث الأول: الدولة الوطنية**.....**41**
**المطلب الأول:** ملامح الدولة الوطنية .....**41**
**المطلب الثاني: الدولة الباتريمونيالية والنيوباتريمونيالية** .....**44**
أولا: الدولة البتريمونيالية .....**44**
ثانيا :الدولة النيوباتريمونيالية ..... **48**
**المطلب الثالث: الدولنة المكثفة** .....**52**
أولا: تمظهرات دولنة المجتمع .....**52**
ثانيا: الدولنة المكثفة من خلال الدولة الريعية .....**55**
**المبحث الثاني: واقع المجتمع المدني في الجزائر**.....**58**
**المطللب الأول: الأحزاب السياسية في الجزائر** .....**58**
أولا: الإطار الدستوري والقانوني للتعددية الحزبية في الجزائر..... **58**
ثانيا: مراحل تشكل الخارطة الحزبية في الجزائر ..... **62**
ثالثا: مظاهر ضعف الاحزاب السياسية .....**64**
**المطلب الثاني: الحركة الجمعوية** .....**69**
أولا : الإطار القانوني لعمل منظمات المجتمع المدني في الجزائر .....**69**
ثانيا: دراسة الجمعيات من خلال المعايير التي قدمها صامويل هنتغتون .....**71**
ثالثا : تقييم مشاركة المجتمع المدني في الجزائر .....**75**

**المطلب الثالث: التنظيمات النقابية.....77**
**المطلب الرابع: الزوايا.....78**
أولا: تعريف الزاوية.....**79**
ثانيا: الزوايا في الجزائر .....**80**
**المبحث الثالث: مظاهر العلاقة بين الدولة والمجتمع.....84**
**المطلب الأول: الزبونية السياسية .....84**
**المطلب الثاني: السوق السياسي.....88**
أولا: تعريف السوق السياسي .....**88**
ثانيا:السوق السياسي في الجزائر .....**91**
**المطلب الثالث : الوكالة الإجتماعية .....93**
**خلاصات واستنتاجات .....97**
**الخاتمة .....98**
**قائمة المصادر والمراجع .....101**
**الفهرس .....111**

DR. TAHAR MOULAY UNIVERSITY -SAIDA- ALGERIA
FACULTY OF LAW AND POLITICAL SCIENCE
DEPARTMENT OF POLITICAL SCIENCE
AND INTERNATIONAL RELATIONS

# Comparative Politics:

## State And Society in Algeria in the Period of Pluralism

Dissertation for the obtainment of the Bachelor's degree (L.M.D) in Political Science and International Relations

**Specialty**

Comparative Politics

**Elaborated by the students:**

- Mohamed TEMAR
- Abdelaziz GUESMIA

**Supervised by:**

Mohamed KHADAOUI

**The jury members:**

**Prof**..... President

**Prof** ..... Reporter

**Prof**.....Member

**Prof**.....Member

**2012- 2013**